تمهيد

يرتكز تقدم النسيج الاقتصادي لأي بلد على مدى تقدم وتطور مؤسساته الاقتصادية وعلى رأسها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا للدور الحيوي الذي تلعبه في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المختلفة.

ويرجع الاهتمام بهذا النوع من المؤسسات إلى الدور المتوقع منها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية سواء في الدول المتقدمة أو النامية، وما يمكن أن تضيفه من تقدم وازدهار ودعم للاقتصاد الوطني من خلال تقديم بعض المنتجات التي تتوافق مع متطلبات السوق المحلية والأجنبية.

والمغرب وتونس والجزائر من بين الدول التي برز الاهتمام فيها بهذا النوع من المؤسسات خاصة مع بداية تطبيق برامج الاصلاحات الاقتصادية، وذلك نتيجة انخفاض تكلفة إنشائها فضلا عن قدرتها الفائقة على تخفيض البطالة مع الزيادة المستمرة لعدد السكان من جهة وظهور مجتمعات عمرانية جديدة من جهة أخرى، إلى جانب مساهمتها الفعالة في زيادة الانتاج وجذب وتعبئة المدخرات، وتنمية الصادرات وكذلك تحقيق احتياجات التكامل والتبادل الصناعي بينها وبين المؤسسات الكبيرة.

ورغم المزايا العديدة التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول محل الدراسة إلا أنها مازالت تحتاج إلى عناية وإزاحة لكل العوائق التي تقف في وجهها.

وسنحاول من خلال هذا الفصل بيان أهمية هذه المؤسسات ومساهمتها في تنمية الاقتصاد الوطني في كل دولة، بالإضافة إلى تحديد مختلف المشاكل والصعوبات التي تعيق تطورها وتقدمها، من خلال المباحث الأربعة التالية:

المبحث الأول: مدخل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية.

المبحث الرابع: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

المبحث الأول: مدخل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنتناول في هذا المبحث ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمعايير المستخدمة في تصنيفها، كما سيتم بحث خصائصها وأهميتها في الاقتصاد.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعايير التمييز فيما بينها

لا يوجد اتفاق دولي حول تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحتى الكبيرة منها، وهذا بسبب اختلاف طبيعة هذه المؤسسات من دولة إلى أخرى، وتفاوت المعايير التي تستخدمها الدول في تصنيفها. وقد جرت محاولات للمفاضلة بين عدة معايير وذلك بهدف إعطاء تعريف موحد لمثل هذا النوع من المؤسسات، ومن بين هذه المعايير نجد حجم الانتاج والمبيعات وحجم العمالة وحجم الأجور....إلخ. واستخدام هذه المعايير من جانب الدول والمنظمات الدولية يؤدي إلى تباين التعاريف الموضوعة لهذه المؤسسات. فما يعتبر مؤسسة صغيرة في الدول المتقدمة قد يعتبر مؤسسة متوسطة أو كبيرة في دولة أخرى نامية والعكس صحيح، إلى جانب ذلك يلاحظ أن هناك تباين في تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة داخل الدولة الواحدة وبين القطاعات الاقتصادية المختلفة، وحتى ضمن الصناعة الواحدة.

ويثير مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جدلا كبيرا بين المهتمين بأمرها، لأن هذا المصطلح يحمل في طياته العديد من التساؤلات، ويرجع السبب في ذلك إلى اكتساب عبارة هذه المؤسسات معاني وتسميات مختلفة باختلاف مدلولها أو أهدافها والمعايير المعتمدة في التصنيع، ومن الضروري أن نتعرف على المعايير والأسس التي حاول الباحثون على أساسها تحديد ماهية هذه المؤسسات.

أولا: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك عدة معايير سمحت بتحديد وتمييز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها من المؤسسات ولعل أبرزها : المعايير الكمية والمعايير الوصفية.

1. المعايير الكمية

تعتبر المعايير الكمية أكثر استخداما في تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحتى الكبيرة، وينقسم المعيار الكمي بدوره إلى عدة أنواع منها : معيار العمالة ومعيار رأس المال والمعيار المزدوج (العمالة، رأس المال) ومعيار حجم الانتاج ومعيار التكنولوجيا المستخدمة[1]، وقد أشارت إحدى دراسات

[1] محمد فتحي صقر، واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها، ندوة حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي، الإشكالية وآفاق التنمية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، جمهورية مصر العربية، من 18 إلى 22 جانفي 2004، ص 12.

البنك الدولي إلى وجود ما لا يقل عن 50 تعريفا مختلفا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتم الاسترشاد به في 75 دولة، وهذه المعايير هي:

1.1. معيار العمالة

يعد من المعايير التي أخذت بها معظم الدول للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، ويختلف حجم العمالة من دولة إلى اخرى وفق مستوى التقدم بها، ويعتبر هذا المعيار الأكثر استخداما في تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لتوفر المعلومات عن عدد العمال [1].

ويتميز هذا المعيار بعدة مزايا أهمها[2]:

- البساطة والسهولة في قياس حجم المؤسسة خاصة عند إجراء مقارنة على المستوى الدولي؛
- الثبات النسبي حيث لا يتعرض هذا المعيار للتغيرات في قيمة النقود بفعل التضخم والانكماش ولا يتأثر بتقادم الاستثمارات؛
- توافر البيانات وسهولة الحصول عليها من المؤسسات المختلفة ورجال الأعمال ويمكن أن تنشر هذه البيانات بصفة مستمرة.

ومن التصنيفات المشهورة التي تعتمد على هذا المعيار تصنيف بروتش وهيومنز (Bruch et Hiemenz)، فقد صنف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى [3]:

- ✓ **مؤسسات أعمال أسرية ومنزلية وحرفية:** وهي المؤسسات التي تشغّل من 1 إلى 9 عمال (أقل من 10 عمال) ويطلق عليها أيضا إسم المؤسسات المصغّرة أو الصغيرة جدا (Micro entreprise)، وتشمل هذه الأعمال المؤسسات المنزلية التي لا يكون لها مقر أحيانا، ونجد أن مالكيها لا يمتلكون سجلات تجارية أو تأمينات فهم يستعملون أدوات بسيطة جدا، وعددها كبير جدّا في الدول النامية.
- ✓ **المؤسسات الصغيرة:** وهي المؤسسات التي تضم من 10 إلى 49 عاملا (أقل من 50 عاملا)، وصاحب المشروع هو صاحب القرار الوحيد في كل ما يتعلق بالمؤسسة سواء من الجانب الإداري أو الإنتاجي. كما أن معظم هذه المؤسسات لها سجلات تجارية.
- ✓ **المؤسسات المتوسطة:** وهي التي تشغّل من 50 إلى 99 عاملا وتتميز بالتطوّر بالمقارنة مع المؤسسات الصغيرة، فهي تملك أساليب إنتاج أحدث قليلا من المؤسسات الصغيرة، كما أن هذه المؤسسات لها أساليب إدارية متنوعة وجميع أنشطتها مسجلة.
- ✓ **المؤسسات الكبيرة:** وهي التي تشغّل أكثر من 100 عامل، فهي أكثر تعقيدا من المؤسسات الأخرى سواء من حيث التكنولوجيا المستعملة أو من حيث التسيير الإداري.

---

[1] حاتم مأمون محمد المقدم، دور التنمية البشرية في دعم ورفع كفاءة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر، بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، جامعة عين شمس، جمهورية مصر العربية، 2007، ص 77.

[2] عبد الرحمان يسري أحمد، الصناعات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية: تنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية، ط 2، سلسلة بحوث العلماء الزائرين، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة ، المملكة العربية السعودية، 2000، ص 10.

[3] جالن سبنسر هل، ترجمة صليب بطرس، منشآت الأعمال الصغيرة: اتجاهات في الاقتصاد الكلي، ط1، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1989، ص 111.

وقد تم توجيه عدة انتقادات لهذا المعيار أهمها[1]:

- أن العمالة ليست المؤشر الوحيد الموجود في العملية الإنتاجية، إذ توجد عناصر أخرى يجب أخذها بعين الاعتبار كحجم رأس المال، التكنولوجيا المستعملة وحجم الانتاج والمبيعات....إلخ؛
- هناك عدة أنواع وتصنيفات لنوع العمالة المستعملة، فقد نجد عمالة مؤقتة أو موسمية؛ وهذا ما يجعل الأخذ بهذا التصنيف غير دقيق؛
- لا يعكس الوضع الحقيقي لحجم الصناعة، وذلك لاختلاف نسبة رأس المال إلى العمل، فهناك صناعات تتطلب رأسمال كبير ولكنها تعتمد على عمالة صغيرة، وبالتالي فمن الخطأ ضم مثل هذا النوع من المؤسسات إلى المؤسسات الصغيرة التي تحتوي على عدد عمال قليل، في حين نجد أن معظم المؤسسات تضم رأسمال صغير، لكنها تعتمد على عمالة كبيرة، ومن الخطأ ضمها إلى المؤسسات الكبيرة.

وبالمقابل فإن لهذا المعيار عدة مزايا أهمها[2]:

- توفر معظم البيانات، إذ يمكن الحصول عليها بسهولة من عدة مصادر سواء رسمية أو غير رسمية، فيمكن أن نجدها في الجرائد الرسمية أو الدوريات التي تنشر بصفة دورية من قبل الجهات الرسمية؛
- الثبات النسبي، حيث لا يتأثر تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار بمستوى التضخم والركود كما لا يتأثر بتقادم الاستثمارات؛
- يسمح هذا التصنيف بالمقارنة بين المؤسسات، خاصة عند إجراء المقارنة على المستوى الدولي.

2.1. معيار رأس المال

يعتبر عنصر رأس المال عنصرا مهما في تحديد حجم الطاقة الانتاجية لأي مشروع، لهذا يعتمد معيار رأس المال في تحديد حجم المؤسسات الصناعية على مقدار رأس المال المستثمر، ويمكننا من خلال هذا المعيار أيضا التفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، حيث نجد أن المؤسسات الصغيرة تتميز بانخفاض رأسمالها المستثمر، الذي يختلف من دولة إلى أخرى[3].

وقد واجه هذا المعيار عدة انتقادات أهمها:

- مشكلة تحديد المقصود برأس المال، فهناك من يصفه على أنه رأس المال الثابت ورأس المال العامل في نفس الوقت[4]؛ وهناك من يراه على أنه رأس المال الثابت فقط، كون العناصر التي يتكون منها رأس

[1] حاتم مأمون محمد المقدم، مرجع سبق ذكره، ص 78.

[2] رامي زيدان، تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية ، دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سوريا، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد والتخطيط، جامعة دمشق، سوريا، 2005، ص 9.

[3] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، جمهورية مصر العربية، 2005، ص 49.

[4] يتكون رأس المال العامل من كل العناصر الإنتاجية المتغيرة من مواد أولية وخامات وسلع نصف مصنعة، أجور.....إلخ . ويتكون رأس المال الثابت من: الأراضي والمباني الآلات.....إلخ.

المال العامل لا تتمتع بالثبات النسبي، بحيث تختلف من مشروع إلى آخر بناء على معدل دوران رأس المال[1]؛

- لا يمكن الأخذ بهذا المعيار في تصنيف المؤسسات كون قيمة العملات وأسعار الصرف تختلف من بلد إلى آخر حسب معدلات التضخم والحالة الاقتصادية للدول، وكذلك معدل ارتفاع الأسعار حتى في نفس الدولة[2]؛
- صعوبة تقييم الآلات والمعدات القديمة، وتقدير حجم المخزون وقيمته، حيث نجد في بعض الدول – خاصة النامية– أن المستثمر يقوم بإخفاء الأرقام الحقيقية المتعلقة بالمشروع؛
- هناك بعض المؤسسات الصناعية تقلل من أهمية رأس المال الثابت وتعظّم رأس المال العامل، والدمج بينهما سوف يخرج هذه المؤسسات من دائرة المؤسسات الصغيرة[3].

وعليه، هناك عدة آراء ترى أنه لا يجب الأخذ بهذا المعيار بمفرده بل يجب استعماله مع معيار آخر.

3.1. المعيار المزدوج

وهو المعيار الذي يجمع بين المعيارين السابقين(معيار العمالة ومعيار رأس المال)، ويعتبر من المعايير الأكثر استخداما في تعريف المؤسسات الصناعية.

حيث تعرّف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية اليونيدو (ONUDI)، المؤسسات الصغيرة وفق هذا المعيار بأنها المؤسسات التي لا يزيد رأسمالها المستثمر عن 250 ألف دولار، ولا يتجاوز عدد العمال فيها 100 عامل[4].

أما مكتب العمل الدولي فيعرف المؤسسات الصغيرة بأنها المؤسسات التي لا يزيد رأس مالها المستثمر عن 350 دولار ولا يتجاوز عدد العمال فيها 50 عاملا.

وتعرّف المنظمة العربية للتنمية الصناعية المؤسسات الصغيرة بأنها المؤسسات التي تستخدم أقل من 24 عامل ولا يتعدى حجم رأسمالها نصف مليون جنيه مصري في الموجودات الثابتة[5].

ورغم الترحيب الذي لقيه هذا المعيار إلا أنه لا يخلو من بعض العيوب، إذ أن وضع حد أقصى للعمالة بجانب رقم معين من رأس المال يؤدي لرفض بعض المؤسسات، خاصة الصغيرة توظيف عمالة جديدة رغم حاجتها إليها[6]، خوفا من أن يؤدي عدد إضافي للعمال من حرمانها من المساعدات الحكومية

[1] إيمان مرعي، المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتنمية ــ التجارة الدولية المقارنة والحالة المصرية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2005، ص 18.
[2] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص49.
[3] رامي زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 11.
[4] المرجع نفسه، ص 9.
[5] ايمان مرعي، مرجع سبق ذكره، ص 19
[6] فتحي السيد عبدو أبو سيد احمد، مرجع سبق ذكره، ص 50.

التي توفرها الدولة لمثل هذا النوع من المؤسسات، وهذا ما يؤدي إلى زيادة نسبة البطالة. كما حصل في الهند، ما أدى بالسلطات المعنية إلى الأخذ بمعيار رأس المال وحده دون استخدام معيار العمالة[1].

4.1. معيار المبيعات

يعتمد هذا المعيار على حجم المبيعات كمؤشر في تصنيف المؤسسات الصناعية خلال فترة زمنية معينة، فقيمة المبيعات هي التي تحدد الصنف الذي تنتمي إليه المؤسسة، ويعتبر مقياسا صادقا لتحديد مستوى وتنافسية المؤسسة. ففي الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر المؤسسات التي تبلغ قيمة مبيعاتها أقل من مليون دولار مؤسسات صغيرة[2].

ويعاني هذا المعيار من عدة عيوب نوجزها فيما يلي:

- إرتباطه بالتغيرات المستمرة في قيمة النقود، مثل معيار رأس المال[3]؛
- لا يصلح هذا المعيار بالنسبة للمؤسسات التي تنتج عدة منتوجات نظرا للصعوبة الموجودة في الجمع العيني لهذه المبيعات[4].

5.1. معيار المستوى التكنولوجي

يعتبر من المعايير المهمة في تصنيف المؤسسات الصناعية، إلا أنه لا يمكن أخذه بعين الاعتبار بمفرده خاصة مع التطور التكنولوجي الذي شهده العالم خلال السنوات الأخيرة. وهذا ما أدى إلى إمكانية استخدام هذا التطور في تجزئة عمليات الانتاج وحتى المراحل الإنتاجية، وبالتالي أصبحت بعض مراحل العملية الإنتاجية توكل إلى مؤسسات أخرى مستقلة عن المؤسسة[5]، أو مصانع أقل حجما تقوم بتغذية الصناعات الكبيرة بما تحتاجه، كما يحدث في صناعة الطائرات والسيارات[6].

يعيب هذا النوع من المعايير أن التكنولوجيا المستعملة والتي تعتبر في بعض الدول خاصة النامية على أنها تكنولوجيا متطورة، قد تكون تكنولوجيا متقادمة ومتخلفة في دول متقدمة.

2. المعايير الوصفية

تعتمد المعايير الوصفية على السمات العامة التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة عن المؤسسات الكبيرة ونوجزها فيما يلي:

---

[1] فتحي السيد عبدو أبو سيد احمد، مرجع سبق ذكره ، ص50.
[2] نبيل جواد، ادارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(Gestion de PME)، ط2، مجد للنشر، بيروت، لبنان، 2007، ص 33.
[3] إيمان مرعي، مرجع سبق ذكره، ص 20.
[4] رامي زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 13.
[5] تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي، منظمة العمل العربي، مكتب العمل العربي، الصناعات الصغيرة والمتوسطة والحرف التقليدية في الوطن العربي، مؤتمر العمل العربي الدورة 21، القاهرة، جمهورية مصر العربية، من 4 إلى 11 أفريل 1994، ص 13.
[6] رامي زيدان مرجع سبق ذكره، ص 15.

- تمركز ملكية المؤسسة الصغيرة في يد شخص واحد يتولى الإدارة وهو المدير أو في يد عدد قليل من الأفراد يتولون الإدارة، وكافة المهام الأخرى المتعلقة بالإنتاج والتسويق والتمويل، ونادرا ما نجد من ينوب عن المدير في مهامه عكس المؤسسات الكبيرة التي تقوم على مبدأ التخصص الوظيفي[1]؛
- عادة ما يكون الإنتاج محليا، بحيث يكون اعتماد هذه المؤسسات على خدمات البنى التحتية المتواضعة بالمقارنة مع المؤسسات الكبرى التي تحتاج إلى مثل هذه الخدمات بصفة مستمرة، كما تعتمد هذه المؤسسات على خامات ومواد أولية محلية وهذا لأن ثمنها منخفض مقارنة مع خامات ومواد أولية مستوردة من الخارج[2]؛
- يكون المدير في هذا النوع من المؤسسات على اتصال مباشر مع العاملين والمتعاملين، وهو ما ينعكس على مرونة الاتصال التي تكون مباشرة بين الإدارة والعاملين وحتى المتعاملين؛
- يتوقف الشكل القانوني للمؤسسة على طبيعة رأس المال المستثمر وحجمه وكذلك طريقة التمويل، حيث نجد أن شركات الأموال غالبا ما يكون رأسمالها كبيرا جدا مقارنة مع شركات الأشخاص، لهذا نجد أن المؤسسات الصغيرة تأخذ شكلا غير مؤسسي مثل المؤسسات الفردية، المؤسسات العائلية، المؤسسات التضامنية، مكاتب السياحة والشحن....إلخ[3].

تعتبر المعايير الوصفية أقل ملاءمة في تحديد المؤسسات التي يمكن أن تستفيد من المساعدات، سواء التي تقدمها الدولة أو المؤسسات التمويلية، لأنها تفتقر إلى الدقة؛ كما أنه لا يمكن تطبيق هذه المعايير على أرض الواقع، فهي تبقى محصورة في الإطار النظري ولا يمكن استخدامها بشكل دقيق في النواحي التطبيقية، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على البيانات التي تسمح بتحديد تعريف للتفرقة بين المؤسسات، لهذا تتجنب معظم الدول والمنظمات الدولية وحتى المحلية استخدام المعايير الوصفية.

ثانيا: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يثير مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جدلا واسعا وهذا لصعوبة وضع تعريف دقيق وموحد لها، ويرجع السبب في ذلك إلى تعدد الآراء والمعايير، كما بيناه سابقا.

وتختلف التعريفات الموجودة من بلد إلى آخر، وغالبا يتم وضعها من قبل الحكومات أو هيئات حكومية، وهي عبارة عن تعريفات رسمية تستعملها هذه الدول، ومن هذه التعريفات نجد ما يلي:

1. تعريف الولايات المتحدة الأمريكية

تعددت التعاريف الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية وأهمها:

[1] محمد فتحي صقر، مرجع سبق ذكره، ص 12
[2] رامي زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 15.
[3] نبيل جواد، مرجع سبق ذكره ص 34.

- التعريف الرسمي سنة 1953 والذي حدده ميثاق المؤسسات الصغيرة[1]، حيث عرف هذه الأخيرة بأنها: "تلك المؤسسات أو المشروع الذي تكون ملكيته مستقلة ويعمل بصورة مستقلة ولا يملك قدرة السيطرة على المجال الذي يعمل فيه"[2]. وينص الميثاق على أنه في حالة تحديد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، فإن التعريف يختلف من صناعة إلى أخرى وذلك من أجل أن يعكس الفروق بين الصناعات. وقد صنفها كالتالي[3]: "المؤسسات الخدمية والتجارة بالتجزئة تبلغ حجم مبيعاتها السنوية من 1 إلى 5 مليون دولار أمريكي، ومؤسسات التجارة بالجملة هي التي تبلغ حجم مبيعاتها السنوي من 5 إلى 15 مليون دولار، أما المؤسسات الصناعية فهي التي تشغل أقل من 250 عامل".
- ويعرف البنك الفيديرالي الأمريكي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها: "مؤسسات مستقلة في الملكية والإدارة وتستحوذ على نصيب محدد من السوق"[4].
- ويرى تعريف آخر أن المؤسسات الصغيرة هي: "التي يعمل بها 250 عامل ويمكن أن يصل إلى 1500 عامل ولا تزيد قيمة الأموال المستثمرة عن 9 ملايين دولار"[5].
- وحسب قانون 1947 اعتبرت المؤسسات الصغيرة التي تشغل أقل من 500 عامل[6].

2. تعريف اليابان

تعددت تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان ومن أهمها:

- تعريف سنة 1994 من قبل الحكومة اليابانية والتي عرفتها على أنها: "المؤسسات التي يعمل بها أقل من 300 عامل وبصفة دائمة، والتي يزيد رأسمالها عن 100 مليون ين ياباني. أما المؤسسات متناهية الصغر، فهي التي يعمل بها 20 عامل فأقل" [7].
- وعرفت سنة 1999 حسب القانون المعدل للقانون الأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 154 لسنة 1963 بأنها المؤسسات التي تأخذ الشكل التالي: "المؤسسات التي تعمل في الصناعة والتعدين والنقل والانشاءات تشغّل أقل من 300 عامل ويقدر رأسمالها بأقل من 300 مليون ين ياباني. أما مؤسسات مبيعات الجملة فتشغّل أقل من 100 عامل ويقدر رأسمالها المستثمر أقل من 100 مليون ين ياباني، ومؤسسات مبيعات التجزئة تشغل 50 عامل فأقل، ويقدر رأسمالها بأقل من 50 مليون ين

[1] في التجربة الأمريكية نجد أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة له وضع خاص باعتبارها أكثر الدول التي تنفق على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد انشئت وزارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولديها مكتب خاص يسمى مكتب معايير الحجم مهمته تعريف وتعديل التعاريف الموجودة الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لأغراض تتعلق بالبرامج الحكومية الفيدرالية. ومع ذلك يمكن لكل هيئة أو جهة أن يكون لها تعريف خاص بها ولكن كلها تستند على التعريف الرسمي.

[2] غرفة التجارة بالرياض، تنمية الاقتصاديات المستدامة، دراسة المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود، منتدى الرياض الاقتصادي، الرياض، المملكة العربية السعودية، أكتوبر 2003، ص 38.

[3] لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر،2006. ص 14.

[4] غرفة التجارة بالرياض، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[5] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 54.

[6] جالن سبنسر هل، ترجمة صليب بطرس، مرجع سبق ذكره، ص38.

[7] غرفة التجارة بالرياض، مرجع سبق ذكره، ص 51.

ياباني. أما المؤسسات الخدماتية فتشغّل أقل من 100 عامل ويقدر رأسمالها المستثمر بها أقل من 50 مليون ين ياباني"[1].

3. تعريف الاتحاد الأوروبي

صدرت توصية المفوضية الأوروبية رقم 2003/361/CE باستخدام تعريف جديد داخل الاتحاد الأوروبي سنة 2003، وكان الغرض هو وضع تعريف موحد، وقد ركز هذا التعريف على معيار العمالة واستقلالية المؤسسة ورقم الأعمال والحصيلة السنوية كما يلي[2]:

- المؤسسة المصغرة: هي المؤسسة المستقلة بالنسبة للمعايير الأخرى، وتضم بين عامل إلى تسعة (09) عمال ويقدر رقم أعمالها السنوي أو حصيلتها السنوية 2 مليون أورو.
- المؤسسة الصغيرة: فهي التي تضم من 10 إلى 50 عامل ويقدر رقم أعمالها أو إجمالي حصيلتها السنوية أقل من 10 ملايين أورو وتتميز باستقلاليتها.
- المؤسسة المتوسطة: تشغّل من 50 إلى 249 عامل وتتميز باستقلاليتها ويبلغ رقم أعمالها السنوي أقل من 50 مليون أورو، أو إجمالي حصيلتها السنوية أقل من 43 مليون أورو.

4. تعريف دول جنوب شرق آسيا

اعتمد اتحاد جنوب شرق آسيا على مؤشر العمالة كمعيار أساسي للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والكبيرة، من خلال تصنيف "بروتش وهيمنز" (Bruch and Hiemenz)، حيث صنفت المؤسسات كما يلي: "مؤسسات الأعمال الأسرية أو المنزلية أو الحرفية وهي المؤسسات المصغرة التي تشغّل ما بين 1 إلى 9 عمال، أما المؤسسات الصغيرة فهي التي تشغل من 10 إلى 49 عامل، والمؤسسات المتوسطة تشغّل من 50 إلى 99 عامل، والمؤسسات الكبيرة تشغّل أكثر من 100 عامل"[3].

5. تعريف البنك الدولي للإنشاء والتعمير

يعرف البنك الدولي للإنشاء والتعمير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتركيز على معيار العمالة ورقم الأعمال وحجم المبيعات السنوية حيث أنّ: "المؤسسات المصغرة التي تشغّل من 1 إلى 9 عمال، ويبلغ رأسمالها المستثمر أقل من 100000 دولار أمريكي، ويبلغ حجم مبيعاتها السنوية أقل من 100000 دولار. أما المؤسسات الصغيرة، فهي التي تشغل أقل من 50 عاملا وتبلغ قيمة أصولها الثابتة أقل من 300000 دولار وتقدر مبيعاتها السنوية أقل من 300000 دولار، والمؤسسات المتوسطة هي

[1] إبراهيم بن صالح القرناس، التجربة اليابانية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، البرنامج التدريبي الذي نظمه مركز التعاون الياباني لمنطقة الشرق الأوسط، طوكيو، اليابان، من 21 إلى 25 جانفي 2002، ص 4.

[2] Conseil Déontologique des valeurs Mobilières marocaine (CDVM) , Le financement des PME au Maroc , Mai 2011, p 7.

[3] جالن سبنسر هل، ترجمة صليب بطرس، مرجع سبق ذكره، ص 111 .

التي تشغل أقل من 300 عاملا وتقدر قيمة أصولها الثابتة أقل من 15 مليون دولار أمريكي ويبلغ حجم مبيعاتها السنوية أقل من 15 مليون دولار"[1].

6. تعريف الهند

تم وضع أول تعريف رسمي للمؤسسات الصغيرة في الهند سنة 1955: "واعتبر المؤسسات الصغيرة التي تشغل 50 عاملا، إذا كانت تستخدم القوة المحركة أو الطاقة أو التي يعمل بها أقل من 100 عامل دون استخدام الطاقة وبأصول مالية لا تزيد عن 500 ألف روبية"، وقد تم استبعاد معيار عدد العمال واقتصر التعريف على المعيار الكمي المتمثل في قيمة الأصول المالية، وذلك بهدف خلق فرص عمل لعدد كبير من العمال دون أن يترتب على ذلك زيادة مماثلة في رأس المال المستثمر، وهذا ما أدى إلى اتساع قطاع الصناعات الصغيرة[2]. واعتماد التعريف على معيار رأس المال أدى إلى ضرورة تغييره كل فترة لمواجهة التغيير في قيمة النقود مع مرور الزمن حيث وصلت قيمة الأصول المالية سنة 1991 إلى 7,5 مليون روبية[3].

7. تعريف مصر

تعددت التعاريف التي تحدد ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر ولكن كلها تنصب في نفس الإطار، فنجد[4]:

- وزارة الصناعة المصرية التي عرّفت المؤسسات المتوسطة بأنها: "التي تشغّل من 10 إلى 100 عامل ولا يزيد رأسمالها عن 500 ألف جنيه مصري بعد استبعاد قيمة الأرض والمباني.
- وزارة التخطيط المصرية والتي عرفت المؤسسات الصغيرة بأنها: " تشغّل من 1 إلى 10 عمال ولا يزيد رأسمالها الثابت عن 50 ألف جنيه".
- بنك تنمية الصناعة المصري والذي عرّف المؤسسات الحرفية بأنها: " المؤسسات التي لا يزيد رأسمالها عن 100 ألف جنيه، والمؤسسات المصغرة هي التي يزيد رأسمالها عن 500 ألف جنيه، والمؤسسات الصغيرة هي التي لا يزيد رأسمالها عن 1 مليون جنيه وتشغّل من 10 إلى 100 عامل".
- بنك مصر والذي عرف المؤسسات الصغيرة بأنها: " المؤسسات التي تشغّل من 10 إلى 100 عامل ويتراوح رأسمالها الثابت ما بين 50 ألف ومليون جنيه".
- الهيئة العامة للتصنيع والتي عرفت المؤسسة الصغيرة بأنها:" التي تستخدم أقل من 100 عامل، ولا يتعدى رأسمالها الثابت نصف مليون جنيه مصري".

---

[1] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 11.

[2] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 54.

[3] هالة محمد لبيب عنبه، نموذج لقياس نجاح المشروعات الصغيرة في جمهورية مصر العربية دراسة مقارنة، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1995، ص 80.

[4] أيمن علي عمر، إدارة المشروعات الصغيرة، مدخل بيئي مقارن، الدار الجامعية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2007، ص ص 18،17.

8. تعريف تركيا

أولت الحكومة التركية أهمية كبيرة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعددت التعاريف في ذلك، ونوجزها فيما يلي[1]:

- غرفة الصناعة في إسطنبول والتي عرفت المؤسسات المصغرة بأنها: "التي تشغل من عامل إلى 10 عمال، أما المؤسسات المتوسطة فيعمل بها من 20 إلى 99 عامل".
- جهاز تنمية الصناعات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي عرف المؤسسات الصغيرة بأنها: " التي تشغل أقل من 50 عامل، والمؤسسات المتوسطة يعمل بها من 50 إلى 100 عامل، أما المؤسسات الكبيرة فهي التي تشغل أكثر من 100 عامل".
- المعهد الحكومي للإحصاء الذي يعتمد على معيار العمالة فيعرّف المؤسسات متناهية الصغر على أنها: "التي يعمل بها أقل من 10 عمال والمؤسسات الصغيرة التي يعمل بها من 10 إلى 49 عامل".

أما تعريف هذه المؤسسات في كل من تونس والمغرب والجزائر فسنتناوله من خلال المباحث اللاحقة.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات والتي سنعرضها فيما يلي:

أولا: سهولة الإنشاء والتأسيس

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصغر حجمها مقارنة مع المؤسسات الكبيرة، لهذا لا يخلق انشاؤها تعقيدات كبيرة. فدراسات الجدوى ودراسات تأسيسها لا تتطلب وقتا كبيرا، كما تتميز بسهولة تشييد المباني وتركيب خطوط الإنتاج من معدات وآلات، فضلا عن سهولة تحضير مستلزمات التشغيل سواء العمال أو المواد الخام، كما تتميز بصغر حجم رأسمالها المطلوب للإنشاء والتنفيذ وذلك لبساطة هياكلها[2].

ثانيا: القدرة على جذب المدخرات

نظرا لقلة المخاطر المتعلقة بالاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وصغر حجم رأس المال المطلوب لإنشائها مقارنة مع المؤسسات الكبيرة، فإن هذه المؤسسات لا تواجه صعوبة كبيرة في توفير الموارد المالية اللازمة لها، من خلال تعبئة رؤوس الأموال من الأفراد والهيئات غير الحكومية وغيرها من مصادر التمويل، فهي أداة فعالة لاستقطاب الفوائض المالية المتراكمة وتشغيلها في ما يخدم

[1] غرفة التجارة بالرياض، مرجع سبق ذكره، ص 48.
[2] نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 75.

التنمية الاقتصادية في جميع القطاعات، وبذلك فهي تمثل أحد القنوات الهامة لاجتذاب المدخرات وتحويلها إلى استثمار منتج[1].

ثالثا: الاعتماد على الطلب المحلي

ينحصر نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المنطقة التي تنشأ بها، فغالبا ما تكون المؤسسة عبارة عن وحدة واحدة في مدينة. فهي تتمتع بعلاقاتها القوية بالمجتمع المحلي نتيجة للطبيعة الشخصية للسلع المقدمة وهذا ما يؤدي إلى اكتساب المؤسسات خبرة كبيرة في معرفة سلوك المستهلكين وأذواقهم، وتعتمد المؤسسة الصغيرة في معظم الأحوال في ترويج سلعتها أو الخدمة التي تقدمها على سكان المنطقة التي تشتغل فيها المؤسسة، فليس هناك حواجز بين المؤسسة الصغيرة والمتوسطة والمستهلكين، وبما أن صاحب المؤسسة والعاملين فيها غالبا ما يقطنون في نفس المنطقة وعلى معرفة مباشرة وجيدة بالعملاء، فإن هذا ما يسهل عمليات الاتصال المباشر بهم[2].

وبالتالي فإن هذه المؤسسات تمتاز بسهولة التوطن، وهذا ما يساعدها على الانتشار جغرافيا، مما يقلل من تكلفة تسويق الخامات والمنتجات لأن هذا النوع من المؤسسات تعتمد على المواد الخام الأولية ومستلزمات الانتاج المحلية.

رابعا: الاستفادة من وفرات التجمع وامكانية التخصص

تنخفض وفرات الحجم في المؤسسات الصغيرة مقارنة مع المؤسسات الكبيرة، نتيجة انخفاض الطاقات الانتاجية وحجم الانتاج، ولكن يمكن لهذه المؤسسات تعويض ذلك بنوع آخر من الوفرات والذي يطلق عليه وفرات التجمع، وهذا يتطلب إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجانب بعضها البعض. كما هو الحال في المدن الصناعية الكبرى، حيث تحقق هذه المدن المقومات الأساسية للإنتاج الصناعي المتكامل والذي يقود إلى التخصص، وبالتالي تستطيع هذه المؤسسات أن تستفيد من المزايا التي تحققها المؤسسات الكبرى[3].

خامسا: مرونة الإدارة وارتباطها بالملكية

في معظم الأحيان يكون هذا النوع من المؤسسات مملوكا للفرد الواحد وهو المنظم والمسير، وهو الذي يقوم بجميع المهام الخاصة بالمؤسسة وباتخاذ القرارات، لذا فإن المؤسسة غالبا ما تتسم بالمرونة وسهولة اتخاذ القرار وانعدام الروتين وارتفاع مستوى الاتصال، أو يشترك في الملكية مجموعة محدودة من الأفراد تربطهم علاقة صداقة أو قرابة يتمتع أصحابها بقدرات ومهارات تنظيمية وإدارية مختلفة[4].

---

[1] خالد بن عبد العزيز محمد السهلاوي، معدل وعوامل انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية، مجلة الإدارة العامة، المجلد 41، العدد 2، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2001، ص 314.

[2] سمير علام، إدارة المشروعات الصناعية الصغيرة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مركز التعليم المفتوح، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1993، ص 21.

[3] غرفة التجارة بالرياض، مرجع سبق ذكره، ص 21.

[4] حاتم مأمون محمد المقدم، مرجع سبق ذكره، ص 72.

وينجم عن الملكية الخاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعزيز الروابط الاجتماعية بين أفراد الأسرة، وبالتالي نجدهم على دراية تامة بالمشكلات والعراقيل التي تواجه هذه المؤسسات باعتبارهم الملاك الفعليين، وهذا ما يسهل عليهم إيجاد ووضع الحلول المناسبة للمشكلات القائمة. وتكمن سلبيات هذه الخاصية في ضعف قدرة بعض العاملين أو المالك في تسيير مثل هذه المؤسسات ومع ذلك لا يتم تشغيل أي عامل من خارج نطاق العائلة بالرغم من كفاءته، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض الإنتاجية ومردودية هذه المؤسسات[1].

سادسا: التكامل مع المؤسسات الكبيرة

وذلك من خلال مساهمتها في منح المؤسسات الكبيرة ميزة تنافسية عالية ناتجة عن التكامل الرأسي والأفقي على أساس التعاون المستمر والتبادل بينهما، وهذا راجع إلى كون المؤسسات الكبيرة لا تستطيع القيام وحدها بكل العمليات الانتاجية اللازمة المستخدمة للإنتاج لهذا توكل بعض المهام الإنتاجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ يعتبر أي إنتاج لهذه المؤسسات مدخل انتاجي للمؤسسات الكبيرة، لهذا تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغذي الأساسي للعمليات الانتاجية التي تقوم بها المؤسسات الكبرى، وبالتالي نصل إلى نظام أكثر توازنا واستقرارا في السوق المحلي وهذا ما يبرز بوضوح في التجارة التي قامت بها بعض الدول ككوريا الشمالية واليابان[2].

سابعا: انخفاض معامل رأس المال إلى العمل

نظرا لكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم تكنولوجيا بسيطة ذات تكلفة أقل، يمكن استيعابها بسهولة وفي فترة زمنية قصيرة، مما يتلاءم مع كثافة العمالة والندرة النسبية في رأس المال وبالتالي استيعاب فائض العمالة؛ ويرجع السبب في ذلك إلى انخفاض مستويات معامل رأس المال إلى العمل، إذ تمتاز هذه المؤسسات بحاجتها إلى اليد العاملة الكثيفة مقارنة بحاجتها إلى رأس المال القليل وهو ما يفسر استخدامها لتكنولوجيا أقل تعقيدا[3].

ثامنا: سهولة الدخول والخروج من السوق

نظرا لانخفاض قيمة رأس المال الثابت، خاصة فيما يتعلق بالمعدات والآلات التي يتألف منها خط الإنتاج وقلة المخزون من الإنتاج وسهولة تحويل أصول المؤسسة إلى سيولة، دون تكبد خسائر، فإن ذلك يتيح لها الدخول والخروج من السوق بسهولة وبصورة سريعة وفي فترة زمنية قصيرة عكس المؤسسات الكبيرة التي تحتاج إلى وقت طويل سواء عند الدخول أو الخروج من السوق[4].

[1] رامي زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 16.
[2] خالد بن عبد العزيز محمد السهلاوي، مرجع سبق ذكره، ص 316.
[3] غرفة التجارة بالرياض، مرجع سبق ذكره، ص20.
[4] نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 79.

تاسعا: المرونة العالية في التكيف مع المتغيرات

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمرونة عالية في التكيف مع المتغيرات المختلفة الداخلية؛ كالتغيرات التي تحدث على العمالة أو سياسات الإنتاج أو التسويق أو المتغيرات الخارجية كالتغيرات التي تحصل على سياسات التمويل والتطور التكنولوجي، كما تستطيع هذه المؤسسات التأقلم مع رغبات المجتمع وتحقيق رغبات المستهلكين، وبالتالي امتلاكها القدرة على مواجهة الصعوبات والمشاكل في أوقات الأزمات وفترات الركود الاقتصادي[1].

عاشرا: الانتشار الجغرافي

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسيلة لانتشار التوطن الصناعي من خلال الانتشار الجغرافي لها الذي يكسبها روح المنافسة والقدرة على التوسع، مما يؤدي إلى تحقيق التنمية المتوازنة بين الريف والمناطق الصناعية الحضرية، وحتى بين مختلف الأقاليم بحيث يحافظ الريف على وضعه الطبيعي كوحدة منتجة ومصدرة لفائض إنتاجها، وتوزيع الثروة بين الأفراد في الريف والحضر[2]. ويمكن للمؤسسات الصغيرة القيام بدور فعال في تنمية المناطق الريفية للحد من الهجرة الى المناطق الحضرية من خلال تحديث المناطق الريفية وتوفير فرص عمل لشريحة كبيرة من أفراد المجتمع مما يساهم في ارتفاع مستوى المعيشة. وتمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقلة حاجتها للبنى التحتية، لهذا فهي أداة لإحداث التطور الاجتماعي والاقتصادي[3].

المطلب الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قاطرة التنمية في معظم دول العالم وخاصة الدول النامية، وعلى الرغم من سيطرة الصناعات الكبيرة على معظم اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية، إلا أن هذه المؤسسات مازالت تحتل مكانة كبيرة في معظم الدول المتقدمة كاليابان والولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وسويسرا.....إلخ، والدول النامية كدول شرق آسيا. فقد ذكرت بعض التقارير الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) أنها تمثل أكثر من 99% من المؤسسات في معظم دول العالم وتوفر حوالي 40% إلى 80% من مجموع فرص العمل وتعتبر المسؤولة عن أكثر من نصف الانتاج القومي في العالم[4].

وتنبع أهمية هذه المؤسسات من قدرتها على معالجة ظاهرة الفقر والبطالة، ومعالجة الآثار السلبية لبرامج الإصلاح الاقتصادي كتسريح العمال بأعداد كبيرة من مؤسسات القطاع العام وكذلك توفير فرص

[1] خالد بن عبد العزيز محمد السهلاوي، مرجع سبق ذكره ص 315.

[2] الأسرج حسين عبد المطلب، المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التشغيل في الدول العربية، MPRA Paper, University Library of Munich, Germany. رقم 22300، 2010.، ص 13، على الموقع http://mpra.ub.uni-muenchen.de/22300/

[3] هالة محمد لبيب عنبه، مرجع سبق ذكره، ص 26.

[4] إيمان مرعي، مرجع سبق ذكره، ص 26.

العمل للخريجين الجدد، بما يساهم في رفع الانتاجية وتوليد الدخل المناسب. ويمكن إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:

أولا: خلق فرص عمل جديدة

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في التغلب على مشكلة البطالة، فمثل هذا النوع من المؤسسات تمتاز بكثافة العمالة فيها بسبب صغر حجم رأسمالها، مما يجعلها تعتمد على العمالة في مقابل تخليها عن الآلات الكبيرة والمتطورة التي تستعملها المؤسسات الكبرى، كما أن تفاقم مشكلة البطالة وخاصة في الدول النامية وعجز حكومات تلك الدول على توفير فرص عمل وعدم قدرتها على معالجة هذا المشكل، نظرا لعدم إمكانية المؤسسات الكبيرة استيعاب أعداد كبيرة من العمال بسبب استعمال هذا النوع من المؤسسات لماكينات متطورة، على عكس ذلك نجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعمل على امتصاص فائض العمالة لقدرتها على تشغيل أكبر عدد ممكن من العمال بسبب المزايا التي تتمتع بها من نقص رأس المال وعدم استعمال الآلات المتطورة واستبدالها باليد العاملة التي تكون رخيصة مقارنة مع الماكينات الضخمة.

كما أشارت إحدى الدراسات إلى أن تكلفة فرصة العمل الواحدة في المؤسسات الكبيرة يمكن أن توفر ثلاث فرص عمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1]. لهذا نجد أن هذه المؤسسات تلعب دورا كبيرا في توفير فرص العمل باعتبارها من أهم القطاعات الخالقة لمناصب الشغل. كما أن الكثافة العمالية فيها مرتبطة ارتباطا وثيقا بالندرة في رأس المال والتنظيم، كون المؤسسات الكبيرة الحديثة لا تستطيع امتصاص البطالة المنتشرة والمتزايدة سواء في المجتمعات النامية أو المتقدمة، ومن هنا ظهرت أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير فرص العمل والحد من مشكلة البطالة[2].

ثانيا: تكوين قاعدة عريضة من الكوادر الفنية الماهرة

تشكّل اليد العاملة الماهرة إحدى العناصر الأساسية في التنمية الاقتصادية، ومن أجل تكوين قاعدة عريضة من العمال ذوي المهارات يجب العمل على تدريب العمال وتكوينهم في مراكز التدريب الخاصة بذلك، بالإضافة إلى توفير أماكن لتطبيق ما تم تعلّمه، وهذا لا يكون إلا في المصانع أين تتوفر الشروط المناسبة لذلك؛ نظرا لقلة عدد مراكز التدريب، وانخفاض مستوى فاعليتها بسبب ضعف الامكانيات المالية وقلة عدد المديرين[3].

لهذا تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تكوين العمالة الماهرة، إذ أن هذا النوع من المؤسسات يقوم بتوظيف عمالة منخفضة المهارة نسبيا، ومع مرور الوقت يكتسب العمال مهارات

[1] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 66.
[2] رامي زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 19.
[3] إيمان مرعي مرجع سبق ذكره، ص27.

وخبرات تمكنهم أن يصبحوا طاقات بشرية ماهرة. كما أن التكوين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر أقل تكلفة مقارنة بمراكز التدريب الرسمية. والتكوين المستمر لليد العاملة يؤدي إلى الرقي بأداء هذه المؤسسات ويعمل على زيادة إنتاجياتها، والتدريب المستمر يمكنهم من توفير مناصب شغل أفضل وأرقى في المؤسسات الكبرى[1].

ثالثا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في تنمية الصادرات وتخفيض العجز لدى الدولة، فهذه المؤسسات لها القدرة على غزو الأسواق العالمية خاصة إذا ما اعتمدت على جودة منتجاتها التي تلقى إقبالا في الأسواق المتقدمة، وقد ساهمت هذه المؤسسات بنحو 25 إلى 35% من الصادرات العالمية للمواد المصنعة[2]، كما شكلت مساهمتها حوالي 60% من الصادرات الصينية و5% من الصادرات التايوانية[3]، وفي اليابان وصلت نسبة مساهمتها في الصادرات إلى 51.7% سنة 1991 .

إنّ هذا النوع من المؤسسات يعتمد بالأساس على اليد العاملة والمواد الخام المحلية لأن استيرادها للآلات والمعدات ورأس المال البشري محدود، وبذلك فهي توجه كل طاقاتها الانتاجية لتنمية الصادرات وذلك بالبحث عن المنتجات الأكثر رواجا في الأسواق العالمية، ومحاولة القيام بإنتاجها، وهذا ما يدفع عجلة التنمية الاقتصادية[4].

رابعا: المساهمة في دعم المؤسسات الكبرى(التعاقد من الباطن)

إن المزايا التي تمتاز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجعلها تعمل على رفع الكفاءة الانتاجية للمؤسسات الكبيرة، حيث أن قوة هذه الأخيرة تتوقف على حيوية المؤسسات الأصغر منها، من خلال إعداد العمالة الماهرة وتدريبها، حيث يكتسبون الخبرة والمهارة، فيضطر معظمهم للبحث عن مناصب شغل في المؤسسات الكبرى وبمرتبات كبيرة.

وتعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اللبنة الأساسية للمؤسسات الكبرى، كما تعتبر منافذ لتوزيع الانتاج مما يقلل من تكاليف التخزين التي تؤدي إلى وصول السلعة للمستهلك بأقل التكاليف.

إن قوة المؤسسات الكبيرة تتوقف بشكل كبير على تعاملاتها مع المؤسسات الصغيرة، إذ يكون التعامل على أسس رأسية وأفقية من أجل دعم قدراتها الانتاجية مثل اليابان[5]، حيث تحيط بالمؤسسات

[1] حاتم مأمون محمد المقدم، مرجع سبق ذكره، ص89.
[2] نوزاد عبد الرحمان الهيتي، الصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول مجلس التعاون الخليجي، الواقع الراهن والتحديات المستقبلية، مجلة: أخبار النفط والصناعة، وزارة الطاقة الإماراتية، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، العدد 401، 2004، ص 19.
[3] رامي زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 23.
[4] حاتم مأمون محمد المقدم، مرجع سبق ذكره ، ص92.
[5] حاتم محمد عبد القادر، أسرار تقدم اليابان، ط 2، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1998، ص 261.

الكبيرة التي تعمل من الباطن مجموعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقدم لها العناصر الانتاجية البسيطة الداخلة في العملية الانتاجية[1].

فالمؤسسات الكبيرة تلجأ للتعاقد من الباطن مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإنتاج مدخلاتها بدلا من أن تقوم بإنتاجها بتكاليف عالية؛ لأنها قادرة على إنتاج هذه العناصر بتكلفة أقل، وهذا ينعكس على تكلفة المنتوج النهائي، وبالتالي ارتفاع أرباح المؤسسات الكبرى. أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فتبحث عن هذا النوع من التعاقد بحثا عن منافذ لتسويق منتجاتها النهائية، نظرا لضيق الأسواق من جهة والمنافسة الخارجية من جهة أخرى، وبالتالي فإن هذا النوع من العلاقات بين المؤسسات الكبرى والصغيرة والمتوسطة يساهم في تحسين المستوى الاقتصادي[2].

خامسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقليمية

تعد التنمية الإقليمية ضرورة حتمية فرضها الواقع الاقتصادي المعاش من أجل مواجهة الاختلالات والمشاكل التي تواجه الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وعلى الأخص ظاهرة التركز السكاني في المناطق الحضرية الكبرى وما نتج عنها من تفاوت الفروق الاجتماعية بين المناطق الحضرية والريفية، وكذلك تفاوت فرص العمل بين الأقاليم الجغرافية، بالإضافة إلى نزوح سكان الأرياف إلى المناطق السكانية الكبرى، مما أثر على التنمية الإقليمية وخاصة في الدول النامية التي تعاني من تدهور الحياة في المناطق الريفية، ومن هنا بدأ التخطيط الإقليمي للتنمية الاقتصادية الإقليمية بهدف تحقيق أعلى معدلات للنمو لتقليل الفوارق بين الأقاليم داخل الدول.[3]

وبالنظر إلى المزايا التي تمتاز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تجعلها تحقق انتشارا جغرافيا وإقليميا يمكنها من تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية في نفس الوقت، وبالتالي تخفيف الفوارق الاجتماعية وحتى الاقتصادية بين مناطق الحضر والريف الذي يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية بين الأقاليم الجغرافية. فالانتشار الجغرافي لهذه المؤسسات في المناطق الريفية يعمل على توفير فرص عمل للأفراد، وبالتالي امتصاص فائض العمالة من القطاع الزراعي الذي يعاني من البطالة المقنعة والموسمية[4]، ومنه الارتقاء بالمناطق الريفية عن طريق تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للسكان من أجل كبح الهجرة المستمرة من الأرياف إلى المدن.

---

[1] أحمد عبد الفتاح عبد الحليم، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية، سلسلة بحوث ودراسات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جمهورية مصر العربية، 2010، ص 40.

[2] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 70.

[3] سيد عبد المقصود، الإطار النظري العام للتخطيط الإقليمي، مذكرة داخلية رقم 701، معهد التخطيط القومي ، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1983، ص 9.

[4] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 74.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أساس النسيج الصناعي المغربي، فهي تمثل النسبة الأكبر في عدد المؤسسات المغربية، وهي تساهم بشكل ايجابي في نمو وتطور الاقتصاد المغربي وكذلك خلق فرص العمل، كما تساهم بشكل كبير في التنمية الاقليمية المحلية.

المطلب الأول: التطور التاريخي وماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية

لقد تطور مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب حسب الأحكام الواردة في النصوص المختلفة والتي تطورت من فترة إلى أخرى حسب المستجدات الاقتصادية والتي سعت كلها إلى تشجيع هذا النوع من المؤسسات، نظرا لصغر حجمها النسبي وهشاشة هياكلها مقارنة بالمؤسسات الكبرى.
فحتى جويلية 2002 لم يكن هناك تعريف رسمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومعظم التعاريف التي كانت موجودة قبل هذا التاريخ اختلفت باختلاف الجهة المسؤولة عن إصدارها وهي كالآتي:

أولا: حسب الإجراء المبسط والمعجل(PSA[1])

خلال فترة الستينات كان تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مبني على أساس حجم تمويل المؤسسة وبناء عليه يتم تصنيف المؤسسات المغربية، ففي سنة 1972 كانت سياسة التمويل الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مركزية من خلال البنك الوطني للتنمية الاقتصادية "BNDE" بالتعاون مع السلطات النقدية والبنوك التجارية، وقدر حجم التمويل بالنسبة لهذه المؤسسات بـ 5 ملايين درهم مغربي كحد أقصى، وفي جانفي 1973 تم استبدال هذا المعيار وحل محله ثلاثة معايير أخرى وهي[2]:

- الحد الأقصى للائتمان قدر بـ 500 ألف درهم؛
- إجمالي أصول الاستثمار قدر بـ 2 مليون درهم؛
- الحد الأقصى لرقم الأعمال قدر بـ 3 ملايين درهم.

وبعد عدة تطورات في الاقتصاد المغربي، أصبحت هذه المعايير في ديسمبر 1987 كالتالي[3]:

- الحد الاقصى للائتمان 1 مليون درهم؛
- إجمالي أصول الاستثمار 5 ملايين درهم؛
- الحد الأقصى لرقم الأعمال 7,5 مليون درهم.

حقق هذا الإجراء نجاحا كبيرا منذ إنشائه، حيث كان مفتوحا أمام جميع طلبات الاستثمار دون استثناء مهما كان نشاطها أو القطاع الذي تنتمي إليه أو منطقتها الجغرافية. فالمؤسسة تقوم بتقديم طلب

[1] **PSA=** Procédure Simplifiée et Accélérée.
[2] Ministère de l'économie et de finance Marocaine, Les PME au Maroc éclairage et proposition, direction de la politique économique générale, document de travail n° 50, Royaume de Maroc, mars 2000, p16.
[3] Ibid.

إلى أي بنك تجاري الذي يحوّل الطلب إلى البنك الوطني للتنمية الاقتصادية لإعادة خصمها لدى البنك المركزي المغربي، ويسمح هذا الإجراء للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاستفادة من قروض متوسطة المدى وإعادة خصم لا يتجاوز مليون درهم. وقد حقق الإجراء المبسط والمعجل نتائج جيدة منذ نشأته سنة 1972 حتى إلغائه بموجب القانون المؤرخ في 31 ديسمبر 1987.

ثانيا: تعريف الخط التجريبي (Ligne pilote)

تم استحداثه سنة 1978 وانتهى سنة 1979، إذ يعد أول تجربة للتمويل المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية باستخدام الموارد الخارجية، وقد حددت المعايير التي تمّ من خلالها تصنيف هذه المؤسسات كالتالي[1]:

- إجمالي أصول الاستثمارات قدرت بـ 5 ملايين درهم؛
- الحد الأقصى لرقم الأعمال قدر بـ 7,5 مليون درهم؛
- تكلفة منصب الشغل الواحد 25000 درهم.

ثالثا: تعريف برنامج المساعدات المتكاملة[2]

وقد حدد هذا البرنامج التمويل الأجنبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحت مسمى برنامج المساعدات المتكامل، وفي إطار هذا البرنامج، فإن تعريف تمويل هذه المؤسسات لم يعد مرتبطا برقم الأعمال ولا بحجم الأصول المستثمرة.

رابعا: تعريف قانون الاستثمار الصناعي لسنة 1983

حتى سن هذا القانون لم يكن هناك تعريف محدد وقانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية، وقد حدّ قانون الاستثمار الصناعي لعام 1983 من منح المزايا الضريبية لهذه المؤسسات، وعرفها في المادة 3 منه كما يلي: كل المؤسسات المعنية بالبرنامج الاستثماري والتي تشمل على معدات الانتاج تقدر قيمتها ما بين 100 ألف درهم و5 ملايين درهم وتكلفة الاستثمار للعامل الواحد أقل من 70000 درهم[3].

يلاحظ أن هذا التعريف لا يأخذ بعين الاعتبار عدد الوظائف المستحدثة لأنه محصور في تكلفة الاستثمار للعامل الواحد.

[1] Ministère de l'économie et de finance, Les PME au Maroc, éclairage et propositions, direction de la politique économique générale, op. cit, p16.
[2] Ibid.
[3] Fouzi Mourji, Amal Mourji et Abdelwahad El Gourch, Evaluation du secteur des petites et moyennes entreprises au Maroc dans le cadre du programme EMPRETEC MAROC, étude effectuée pour le secrétariat de la CNUCED dans le cadre du programme Méditerranée 2000, juin 2001, p11.

وفي نفس الفترة تم منح قروض للمغرب من قبل البنك الدولي لتعزيز وتطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فقد حدد البنك الدولي صافي أصول المؤسسة بـ 5 ملاين درهم كمعيار لتحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي سنة 1988 قام البنك الدولي برفع هذه القيمة لتصبح 8 ملايين درهم قابلة للتجديد كل 6 أشهر[1].

خامسا: قانون الاستثمار لسنة 1995

لم يحدد هذا القانون أي معيار جديد لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بل وضع حوافز ضريبية موجهة لجميع المؤسسات بغض النظر عن حجمها.

وفي نفس الفترة، قامت وزارة الصناعة والتجارة والصناعات الحرفية في إطار مسحها السنوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتعريفها على أنها المؤسسات التي توظف أقل من 200 عامل.

سادسا: تعريف فيدرالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية لسنة 2001

في إطار الخطة التنموية الاقتصادية والاجتماعية لسنة 2001، تمّ أخذ عينة من 10000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وحددت حسبها المعايير التي تمّ من خلالها تعريف هذه المؤسسات كالتالي[2]:

- مجموع موظفيها أقل أو يساوي 200 عامل؛
- رقم أعمالها لا يتجاوز 50 مليون درهم؛
- أو حصيلتها السنوية لا تتجاوز 30 مليون درهم.

سابعا: ميثاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2002

بعد صدور ميثاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 23 جويلية 2002 أصبح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية تعريف رسمي، فوِفق المادة الأولى من هذا الميثاق، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي: "كل مؤسسة يقوم مباشرة بتسييرها أو إدارتها أو هما معا، الأشخاص الطبيعيون المالكون لها أو الملاك الشركاء أو المساهمون فيها، إذا كان رأسمالها أو حقوق التصويت فيها غير مملوكة بنسبة حقوق 25% من لدن مؤسسة أو عدة مؤسسات لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".

ويمكن تجاوز هذا السقف إذا كانت المؤسسة مملوكة من طرف[3]: صناديق جماعية للاستثمار أو شركات استثمار في رأس المال أو هيئات رأسمال المجازفة أو الهيئات المالية المؤهلة قانونا قصد القيام بتوظيفات مالية، بشرط أن لا تمارس هذه المؤسسات بصفة فردية أو مشتركة أية مراقبة على المؤسسة. كما يجب أن تستوفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الشروط التالية:

---

[1] Fouzi Mourji, Amal Mourji et Abdelwahad El Gourch, op-cit , p11.

[2] Ibid. p 12.

[3] الظهير الشريف رقم 1.02.188 صادر في 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002)، القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، المادة الأولى، عدد 5031 بتاريخ 2002/08/19 الصفحة 2368.

- بالنسبة للمؤسسات الموجودة: مجموع موظفيها أقل أو يساوي 200 عامل ورقم أعمالها السنوي خلال السنتين الأخيرتين دون احتساب الضرائب لا يتجاوز 75 مليون درهم أو حصيلتها السنوية أقل من 50 مليون درهم؛
- بالنسبة للمؤسسات حديثة العهد: التي مضى على وجودها أقل من سنتين، فينبغي عليها الشروع في برنامج استثماري أولي لا تتجاوز قيمته 25 مليون درهم والتقيد بمبلغ استثماري عن كل منصب شغل بقيمة لا تتجاوز 250 ألف درهم.

ثامنا: تعريف اللجنة المشتركة لسنة 2004

في سنة 2004، قامت اللجنة المشتركة[1] المكونة من البنك المركزي المغربي والمجموعة المهنية للبنوك المغربية (GPBM[2]) بوضع معايير جديدة قسمت المؤسسات المغربية إلى ثلاثة أنواع، مؤسسات كبيرة ومؤسسات صغيرة ومتوسطة ومؤسسات صغيرة جدا. وهذه المعايير مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم -1.1- :معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية لسنة 2004

نوع المؤسسات	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسات كبيرة	أكبر أو تساوي 250 عامل	أكبر من 75 مليون درهم	أكبر من 90 مليون درهم
مؤسسات صغيرة ومتوسطة	أقل من 250 عامل	أقل من 75 مليون درهم	أقل من 90 مليون درهم
مؤسسات مصغرة	أقل من 10 عمال	أقل من 10 ملايين درهم	أقل من 15 مليون درهم

المصدر: حسب البنك المركزي المغربي في سنة 2004.

تاسعا: تعريف الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANPME[3])

أخذ هذا التعريف الجديد من قبل الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية (ANPME) بعين الاعتبار حجم رقم الأعمال وتجاهل عدد العمال ووفقا لهذا التعريف فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعرف كالتالي[4]:

- المؤسسات الصغيرة جدا: يبلغ رقم أعمالها أقل من 3 ملايين درهم؛
- المؤسسات المصغرة: يبلغ رقم أعمالها بين 3 و10 ملايين درهم؛
- المؤسسات المتوسطة: يبلغ رقم أعمالها بين 10 و175 مليون درهم.

عاشرا: تعريف بنك المغرب 2010

عرف بنك المغرب في التعليمة رقم 2010/G/8، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستخدما معيارين مهمين وهما حجم المبيعات السنوية ومقدار القروض البنكية التي تستفيد منها هذه المؤسسات.

[1] اللجنة المشتركة هي المسؤولة عن وضع نظم جديدة وتجديد النظام البنكي باستمرار بالموازاة أو مقارنة مع المعايير الموضوعة من قبل البنوك الأوروبية.
[2] GPBM : Groupement Professionnel des Banques Marocaine.
[3] ANPME: Agence Nationale pour la Promotion de la Petite et Moyenne Entreprise.
[4] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على موقعها http://www.anpme.ma/ .

وجاء تقسيمها كالتالي:

الجدول رقم:- 2.1- تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنك المركزي المغربي

نوع المؤسسات	رقم المبيعات بدون ضرائب	حجم القروض البنكية
المؤسسات الكبيرة	أكبر أو يساوي 175 مليون درهم	-
المؤسسات المتوسطة و المصغرة	أكبر من 10 ملاين وأقل من 175 مليون درهم	أكبر من 2 مليون درهم
المؤسسات الصغيرة جدا	أقل تماما من 10 ملايين درهم	أقل من 2 مليون درهم

Source : Conseil Déontologique des valeurs Mobilières Marocaine (CDVM) , Le financement des PME au Maroc , Mai 2011, p 26, sur le site www.cdvm.gov.ma, dernière visite le 25/05/2012 .

وحسب وزارة الصناعة والتجارة، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي توظف أقل من 200 عامل، تعتبر العمود الفقري للاقتصاد المغربي، فهي تمثل ما يقارب 98% من النسيج الصناعي المغربي، وهي تشارك بنسبة 45% في الإنتاج الصناعي. كما أن مجموع القوى العاملة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للقطاع الخاص تمثل 48% من مجموع القوى العاملة في قطاع الصناعات التحويلية. وحسب وزارة الصناعة والتجارة للمملكة المغربية، فإن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تطور عبر الزمن، وهذا راجع للحوافز الكثيرة المقدمة من قبل السلطات المغربية من أجل النهوض بهذا القطاع، بالإضافة إلى الدعم المقدم لها سواء المالي في شكل قروض أو معنوي في شكل برامج تنموية.

والجدول التالي يبين تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد المغربي:

الجدول رقم:-3.1 - تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد المغربي

عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	معايير تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النسيج الصناع
المؤسسات المرخصة سنة 1985	أقل من 50 عامل	527500	%99.6
حسب المؤسسات التي لها ميزانية في الإدارة الجبائية سنة 1995	رقم الأعمال أقل من 10 ملايين	42600	%92
حسب الشركات التابعة للصندوق الضمان الاجتماعي سنة 1998		76000	%92.1
حسب وزارة التجارة سنة 2000	أقل من 200 عامل	6565	%92,5
حسب OMPIC سنة 2010	رقم الأعمال أقل من 250 مليون درهم	48354	%98

Source : Office Marocain de la Propriété Industrielle et Commerce (OMPIC), sur le site www.**ompic**.org.ma, dernière visite le 13/10/2010.

وفقا للجدول السابق فإن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بلغ 527500 سنة 1985 وهذا يمثل ما نسبته 99,6% من مجموع المؤسسات في تلك الفترة، أما سنة 1995 حسب الملفات المقدمة

إلى مصلحة الضرائب، فإن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بلغ 42600 مؤسسة. وفي سنة 2000 حددت وزارة الصناعة والتجارة المؤسسات الصغيرة على أساس معيار العمالة، حيث بلغ عددها في نفس الفترة 6565 مؤسسة، أما سنة 2010 فقد بلغ عددها 48354 مؤسسة بما يعادل 98% من مجموع النسيج الاقتصادي المغربي. نلاحظ من هذه الأرقام أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب يتأرجح بين الزيادة والنقصان إلا أنها تبقى أساس النسيج الصناعي المغربي، فهي تمثل أكبر عدد من المؤسسات المغربية.

جدول رقم: -4.1 - تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية حسب عدد العمال

السنوات	أقل من 50 عامل		من 50 إلى 99		من 100 إلى 199		أكثر من 200 عامل	
1992	4374	%73,1	698	%18,4	482	%7,7	5554	%91,5
1995	4434	%73,4	1190	%18,7	491	%8,1	5624	%93,2
1997	4635	%76,8	290	%18,2	346	%5,7	5795	%96
1999	4819	%74	717	%10,9	492	%7,6	6021	%92,5
2000	4906	%74,9	698	%10,6	469	%7,1	6073	%92,5
2004	5765	%79,9	884	%12,3	565	%7,8	7214	%93,2

Source : Abdelmalki Lahsen et Zouiri Hassane, Les enjeux industriels de l'ouverture entre zones d'inégal développement, le cas de partenariat entre le Maroc et l'Union Européenne, Le Maghreb face aux défis de l'ouverture en Méditerranée, L'Harmattan, paris, 2009, p2.

حسب الجدول السابق، نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة التي توظف أقل من 50 عامل تمثل النسبة الأكبر من عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 1992إلى 2004، تليها المؤسسات التي توظف أقل من 100 عامل ثم المؤسسات التي توظف من 100 إلى 200 عامل.

كما نلاحظ تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من سنة 1992 إلى 2004 من 5554 مؤسسة سنة 1992 إلى 7214 سنة 2004 أي ما يعادل 129,88% وهذا راجع للدعم المقدم من قبل السلطات المغربية للنهوض بهذا القطاع وتحسينه، خاصة وأنه يمثل أكثر من 90% من النسيج الصناعي المغربي.

المطلب الثاني: مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد المغربي وأهميتها

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة في تعزيز الاقتصاد لأي دولة، فهي تساهم بشكل فعال في تطوير وتنمية النسيج الصناعي، كما تعمل على تحسين القدرة المعيشية، إذ تعد المحرك الاساسي لعجلة التنمية المحلية سواء في المغرب أو باقي دول العالم.

أولا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعامل للتنمية الاقتصادية

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية للتنمية الاقتصادية سواء في البلدان المتطورة أو النامية وهو الحال في المغرب. وباعتبار أن النسيج الصناعي المغربي يتشكل معظمه من هذه المؤسسات فهي تساهم بشكل كبير في دفع عجلة التنمية الاقتصادية وفي خلق القيمة المضافة، وعددها في تزايد مستمر وهي موزعة على مختلف القطاعات الاقتصادية.

ومن خلال دراسة النسيج الصناعي المغربي للفترة الممتدة من 1986 إلى 2003، نجد أن هذه المؤسسات تساهم فيه بنسبة 98%، كما أن نسبة مساهمتها في الإنتاج بلغ 37% وهي نسبة مهمة تدل على مدى الدور الفعال الذي تلعبه في النهوض بالاقتصاد المغربي نحو الأفضل. وبلغت قيمة صادراتها لنفس الفترة 27%، منها 7% للمؤسسات المصغرة و20% خاصة بالمؤسسات المتوسطة 20%؛ وهذا ما يدل على مساهمتها في تقليص التبعية للخارج، وتوظف ما نسبته 42% من حجم العمالة المغربية مقارنة بالمؤسسات الكبيرة التي توظف 58% منها. وهذه النسبة المتقاربة بين المؤسسات الكبيرة والصغيرة تبين مدى ثقل الوزن الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تشغيل العمالة وتقليص نسبة البطالة. أما مساهمتها في القيمة المضافة، فتبلغ نسبة 29% مقارنة مع المؤسسات الكبيرة وهذا دليل على الدور الكبير الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية بالموازاة مع المؤسسات الكبيرة.

ويمكن تلخيص ذلك في الجدول التالي:

الجدول رقم: -5.1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية للفترة ما بين 1986 إلى 2003

المؤشرات الاقتصادية	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المؤسسات الكبيرة
عدد المؤسسات	%92	%8
رقم الأعمال	%37	%63
الانتاج	%37	%63
التصدير	%27	%73
العمالة	%42	%58
القيمة المضافة	%29	%71
الاستثمار	%36	%64

Source : Ministère des finances et de privatisation, direction des études et des prévisions financières, étude comparative de la petite et moyenne industrie et de la grande industrie au Maroc, Royaume du Maroc, Mars 2007, p7.

من خلال تحليل الجدول أعلاه، نجد أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ساهم بنسبة 29% في الناتج المحلي الإجمالي (PIB) للفترة الممتدة من 1986 إلى 2003، في حين كانت نسبة مساهمة المؤسسات الكبيرة 71%، وإجمالي استثماراتها في نفس الفترة 10,38 مليون درهم أي بنسبة 64%، كما قدرت مساهمتها بـ 1,7 مرة في الانتاج مقارنة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما نجد أن متوسط حجم المبيعات للمؤسسات الكبيرة قدر بـ 176 مليون درهم سنويا فهي أكبر بـ 6 مرات من حجم المبيعات للمؤسسات المتوسطة و44 مرة من متوسط حجم المبيعات السنوي للمؤسسات الصغيرة، ويفسر صغر حجم المبيعات السنوي للمؤسسات الصغيرة والذي بلغ 4 ملايين درهم أنّ إنتاجها موجه إلى السوق المحلي. وإذا ما نظرنا إلى حجم استثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقدر بـ 1,8 مليون درهم بنسبة 36% مقارنة مع المؤسسات الكبيرة خلال نفس الفترة.

ثانيا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك الأساسي للتنمية الاقليمية وقاعدة للتوازن

يتم الوصول إلى تحقيق التنمية الإقليمية عندما يتمكن كل مواطن من الوصول إلى الاكتفاء الذاتي، بمعنى أنه يستطيع أن يتحصل على عمل في الإقليم المتواجد فيه دون أن يضطر إلى الهجرة إلى مناطق أخرى أو إلى المناطق الحضرية الكبرى.

وكما هو معلوم فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الوسيلة الفعالة لتحقيق التنمية الإقليمية، نظرا للمرونة العالية التي تتمتع بها من حيث إنشائها وتوزيعها، كما تمتاز بقلة حاجتها للبنى التحتية، مما يساعد على تحقيق التوازن بين مختلف الأقاليم وخاصة بين المناطق الريفية والحضرية، وتحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية للسكان المحليين، بالإضافة إلى خلق الثروة في المناطق التي تتواجد فيها.

ففي المغرب نجد عدم التمايز في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعدم المساواة سواء على المستوى القطاعي أو الجغرافي، حيث تتركز معظمها في النشاطات التجارية والخدماتية، كما أن 72% من هذه المؤسسات تتمركز في القطاع الثالث وخاصة قطاع الخدمات كالسياحة والفنادق والمطاعم و27% في القطاع الثانوي، أما القطاع الأولي فيعمل به ما نسبته1% فقط.

ويرجع هذا التمايز في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التطور الحاصل في القطاع الثالث إذ نجد أنه يضاهي في بعض الأحيان ما هو موجود في البلدان الصناعية، كما يرجع عدم التطور في القطاع الثاني إلى الأسباب الثقافية والفردية، إذ أن فكرة إنشاء مؤسسة ليست متجذرة في المجتمع الريفي، وحسب إحصائيات مديرية الإحصاء لسنة 2010، فإن هذه المؤسسات مقسمة على المدن الكبرى المغربية كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم: -1.1- توزيع نسب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الولايات المغربية

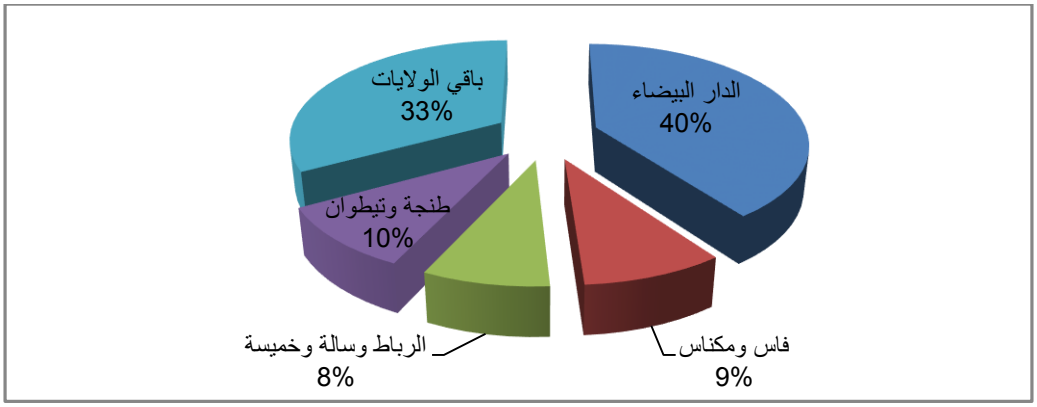

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات وزارة الصناعة والتجارة المغربية.

نلاحظ أنّ النسبة الأكبر منها متمركزة في الدار البيضاء، التي تعتبر العاصمة الاقتصادية والتجارية للمغرب. حيث تستقطب وحدها ما يقارب نصف العدد الإجمالي لهذه المؤسسات بنسبة 40%. أما المدن الكبرى الأخرى كطنجة وتيطوان فتقدر نسبتها بـ 10%. في حين قدر عددها في فاس ومكناس بـ 9%. أما في الرباط وسالة وخميسة فقدر عدد هذه المؤسسات بـ 8%، بينما باقي الولايات مجتمعة فتتوزع فيها ما نسبته 33% فقط. وهذا ما يبين لنا التمايز الموجود في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبالتالي توزيع فرص العمل والإنتاج والبنى التحتية والتنمية الاقتصادية.

وفي الدار البيضاء وحدها نجد أن أغلبها موزعة على ثلاث قطاعات وهي الصناعة والتجارة والخدمات، بالإضافة إلى ذلك فإن القطاع الصناعي هو الآخر يرتكز على ثلاث قطاعات رئيسية وهي قطاع الكيمياء وشبه الكيمياء، وقطاع النسيج والجلود، وقطاع الصناعات الغذائية. فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرع الكيمياء وشبه الكيمياء عبارة عن مؤسسات موجهة لتصنيع مواد البناء أو هي ورشات صغيرة لصناعة الورق والكرتون، أما مؤسسات الصناعات الغذائية فهي عبارة عن مصانع صغيرة لتعبئة وتغليف الخضر والفواكه أو لحفظ وتجميد الأسماك. وبخصوص صناعات النسيج والجلود، فتتمثل في معامل لتصنيع الملابس الجاهزة أو صناعة الأحذية أو المواد الجلدية، حيث تمثل هذه القطاعات مجتمعة نسبة 81% من الصادرات المغربية.

علاوة على ذلك فإن التنمية غير المتوازنة لمختلف الجوانب الاقتصادية هي أحد الأسباب الرئيسية لاختلال النسيج الصناعي المغربي، حيث نجد أنّ معظم الصناعات التحويلية في المغرب ترتكز على انتاج السلع الاستهلاكية بنسبة 90% تقريبا في حين أن صناعة العتاد والمعدات لا يتجاوز نسبة 10%، وتبلغ نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع التجاري 30%[1]. أما قطاع الخدمات فتمثل 40% منه.

[1] احصائيات المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية 2007، (Office Marocain de la Propriété Industrielle et Commerce OMPIC)، www.ompic.org.ma, تاريخ الاطلاع 13/10/ 2010..

وفي سنة 2003 بلغ عددها في الدار البيضاء وحدها 2746 مؤسسة، حيث تشغل ما عدده 205231 عامل، وبالتالي هي أكبر ولاية مغربية من حيث تشغيل العمال، كما تحتل المرتبة الأولى من حيث الصادرات بـ 14388 مليون درهم وهي بهذا تحتل المرتبة الأولى من حيث الولايات. ويمكن تلخيص توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عدد الولايات ومساهمتها في خلق الثروة لسنة 2003 في الجدول التالي:

الجدول رقم:-6.1- نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأكبر خمس مدن مغربية سنة 2003

المدن المغربية	عدد المؤسسات	الإنتاج (مليون. درهم)	الصادرات (مليون. درهم)	عدد العمال
الدار البيضاء	2746	73244	14388	205231
طنجة وتيطوان	601	8988	2953	45924
فاس وبولمان	576	5703	1329	24920
الرباط وسالة وزمور وزور	540	8103	1970	36810
مراكش وتانسيفت والحوز	341	5235	1417	16119

Source : Abdelmalki Lahsen, Zouiri Hassane, Les enjeux industriels de l'ouverture entre zones d'inégal développement: le cas de partenariat entre le Maroc et l'Union Européenne, Le Maghreb face aux défis de l'ouverture en Méditerranée, L'Harmattan, Paris, France, 2009, p4.

فحسب الجدول السابق، نلاحظ الاختلال الموجود في توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مختلف الولايات وما ترتب عنه من خلل في توزع باقي المؤشرات من ولاية إلى أخرى، حيث نجد ولايات مراكش وتانسيفت والحوز مجتمعة بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها 341 مؤسسة مقارنة بالدار البيضاء التي بلغ عددها 2746 وحدها، فهذا الفارق الكبير يخلق عدم المساواة. وهذا الاختلال في التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يؤثر بصورة سلبية على التنمية الاقتصادية، إذ يخلق نوعا من عدم المساواة في تقسيم الثروة كما أنه يؤدي إلى خلق اختلالات في احداث البنى التحتية والتوزيع المكاني للسكان، إذ نجد أن معظم السكان يتمركزون في الدار البيضاء باعتبارها أكبر مركز لتجمع المؤسسات وهذا ما يساهم في تهميش مناطق على حساب مناطق أخرى.

وفيما يتعلق بالمبادلات التجارية فنجدها كلها مرتبطة بشريك وحيد، فمعظم الصادرات المغربية موجهة للتصدير إلى الاتحاد الأوروبي، وهذا الاعتماد التجاري على الشريك الواحد يضعف من القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية [1].

[1] Abdelmalki Lahsen, Hassane Zouiri , op. cit , p 4.

ثالثا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعامل للتنمية الاجتماعية

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أفضل وسيلة للقضاء على مشكل البطالة فهي تساهم بشكل فعال في خلق فرص العمل، لكنها تمتاز بقلة رأسمالها المتاح الذي يعيق اكتسابها للتكنولوجيا المستعملة في المؤسسات الكبيرة، فهي بحاجة الى كثافة عمالية كبيرة حتى تتمكن من الاستمرار.

كما تساهم بشكل كبير في الحد من الهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية عن طريق استيعاب أكبر نسبة من القوى العاملة، على اعتبار أنها تشكل أكبر نسبة من مجموع المؤسسات في النسيج الاقتصادي المغربي بأكثر من 95%[1]، فهي تساهم بشكل كبير في التخفيف من مشكل البطالة، فالقطاع الحرفي وحده يشغّل 2 مليون عامل يليه القطاع التجاري الذي يوظف 888 ألف عامل.

أما القطاع السياحي فيشغل تقريبا 600 ألف عامل، وتتوزع باقي العمالة على الفنادق والمطاعم ووكالات السفر. في حين يشغل القطاع الصناعي 250 ألف عامل وتتوزع هذه العمالة على الفروع الصناعية[2]، كالتالي:

الشكل رقم: -2.1- توزيع نسب العمالة على مختلف الفروع الاقتصادية المغربية لسنة 2010

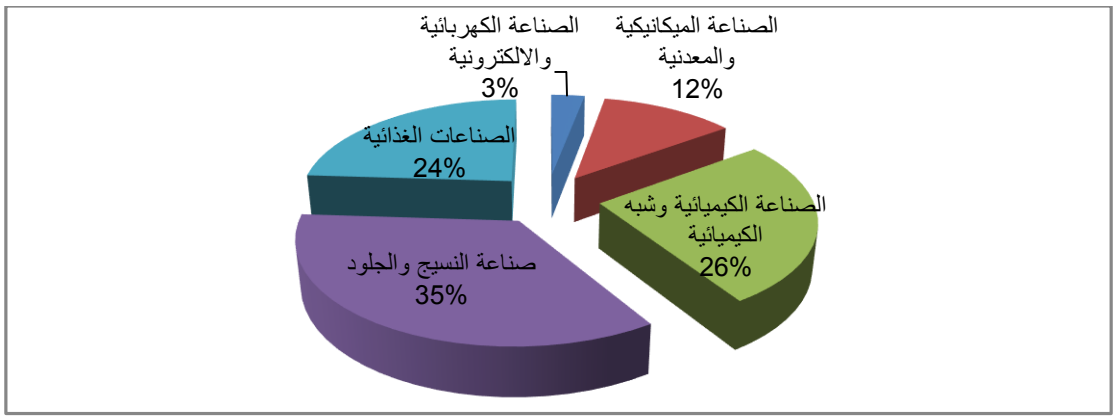

المصدر: من إعداد الطالبة حسب احصائيات وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المغربية لسنة 2010، تاريخ الاطلاع 2011/11/25.

من خلال الشكل السابق، فإن العمالة تتركز خاصة في صناعة النسيج والجلود بنسبة 35%، وهي النسبة الأكبر مقارنة مع الفروع الصناعية الأخرى، تليها الصناعات الكيماوية وشبه الكيماوية بنسبة 26%، وتحتل الصناعات الغذائية المرتبة الثالثة من حيث توزع العمالة بنسبة 24%، وهي نسبة متقاربة مع فرع الصناعات الكيميائية وشبه الكيميائية، يليها فرع الميكانيك بنسبة 12%، ويأتي فرع الكهرباء والإلكترونيك بأدنى نسبة في توظيف العمالة بـ3%.

إن الاختلال الكبير الموجود في عدم التوازن في توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المدن المغربية خلق هو الآخر نوعا من عدم التوازن في توزيع العمالة من مدينة إلى أخرى، فالمدن الكبرى

[1] حسب احصائيات وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المغربية لسنة 2010، على موقعها http://www.mcinet.gov.ma ، تاريخ الاطلاع 2011/11/25.

[2] المرجع نفسه.

توظف عمالة كبيرة مقارنة مع المدن الأخرى التي يلجا أصحابها للهجرة من مدينة الى أخرى من أجل البحث عن وظيفة. ففي 2003 مثلا، نجد أن الدار البيضاء وحدها يعمل فيها 205231 عاملا في المقابل نجد أن الرباط وسالة وزمور وزور مجتمعة يعمل فيها 36810 عاملا ومراكش وتانسيفت والحوز يعمل بها 16119 عاملا فقط.

رابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة

بلغت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة سنة 2011 نسبة 20%[1]، وهي نسبة مازالت بعيدة عن التطلعات المرجوة من هذه المؤسسات. وقد وزعت على مختلف القطاعات الاقتصادية حسب الشكل التالي:

الشكل رقم:-3.1- توزيع نسب القيمة المضافة على مختلف القطاعات الاقتصادية المغربية

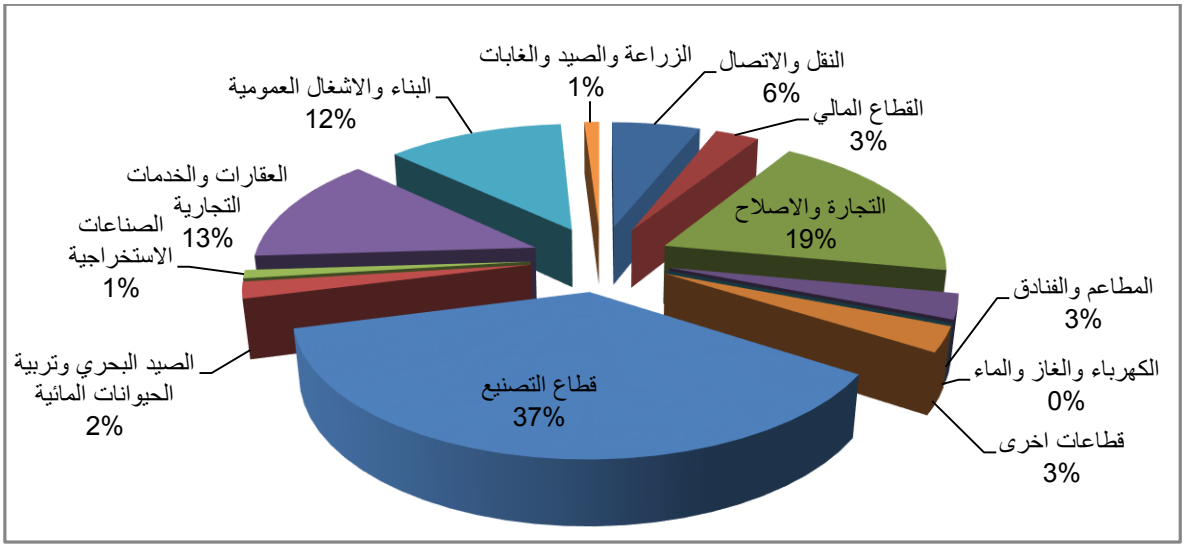

المصدر: من إعداد الطالبة حسب احصائيات وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المغربية. تاريخ الاطلاع 2012/11/25.

يتضح من خلال الشكل السابق، أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة موزّعة على مختلف القطاعات الاقتصادية كالتالي: 37% بالنسبة لقطاع التصنيع وهي أكبر نسبة، تليها قطاع التجارة والاصلاح بنسبة 19%، ثم القطاع العقاري والخدمات التجارية بنسبة 13%، ثم البناء والأشغال العمومية بنسبة 12%، فالنقل والاتصال بنسبة 6%، ويتقاسم القطاع المالي وقطاع المطاعم والفنادق والقطاعات الأخرى نسبة 3%. ويأتي القطاع الزراعي وقطاع الصناعات الاستخراجية في المرتبة ما قبل الأخيرة بنسبة 1%. أما قطاع الكهرباء والغاز، فيأتي في المرتبة الأخيرة بأدنى نسبة وهي 0%. وإذا أخذنا القطاع الصناعي، فإنّ حجم القيمة المضافة توزع على الفروع الصناعية كالتالي:

[1]Saad Hamoumi, La PME Marocaine levier de développement économique et d'innovation, rencontre des PME Ibero - Américaines et d'Afrique du Nord –Madrid, confédération générale des entreprises du Maroc (CGEM), 22 octobre 2012, p6.

الشكل رقم:-4.1- توزيع حجم القيمة المضافة على الفروع الصناعية المغربية

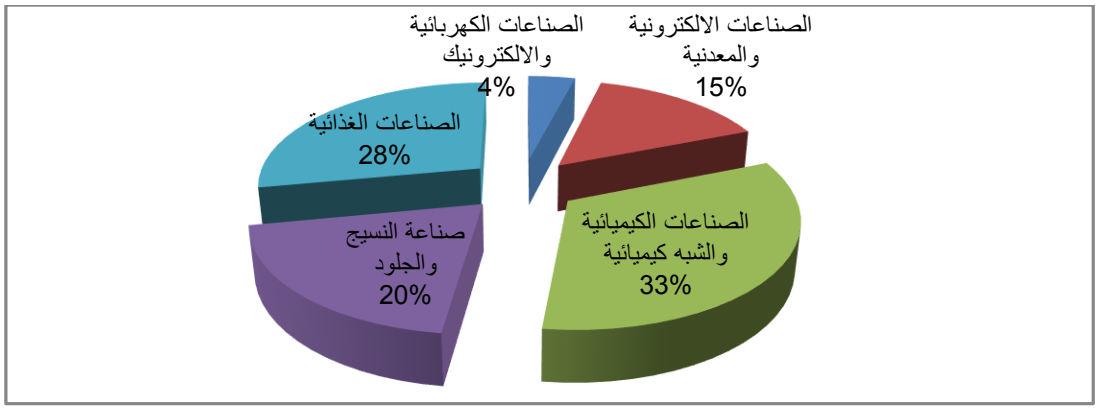

المصدر: من إعداد الطالبة حسب إحصائيات وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المغربية، تاريخ الاطلاع 2012/11/25.

من خلال تحليلنا لمعطيات الشكل السابق، نلاحظ أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة في القطاع الصناعي تتوزع بشكل غير متساوي، إذ تساهم الصناعات الكيميائية وشبه الكيميائية في خلق القيمة المضافة بنسبة 33%، تليها الصناعات الغذائية بنسبة 28%، ثم النسيج والجلود بنسبة 20%. وهذه الفروع الثلاثة هي أكبر الفروع الصناعية في المغرب، حيث تمثل 81% من الصادرات المغربية، أما الصناعات الميكانيكية والمعدنية فتساهم بنسبة 15%، وأخيرا الصناعات الكهربائية بنسبة 3%.

خامسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التصدير

بلغت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية في التصدير نسبة 30% سنة 2011[1]، إذ نجد أن كل المبادلات التجارية مرتبطة بشريك اقتصادي واحد هو الاتحاد الأوروبي، وهذا الاعتماد التجاري مع الشريك الواحد يخلق مشاكل هيكلية واقتصادية وينعكس سلبا على مردودية وتنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو ما يخلق نوعا من النمطية في الإنتاج.

وبلغت مساهمة هذه المؤسسات في التصدير كالتالي:

[1] Saad Hamoumi, op. cit , p6.

الشكل رقم: -5.1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية في التصدير حسب الفروع الصناعية

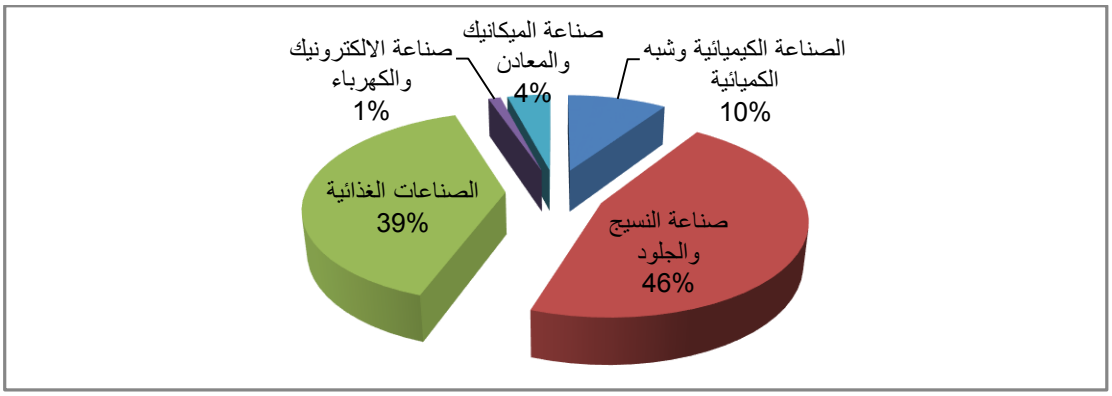

المصدر: حسب كنفيدرالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية.

حسب الشكل أعلاه، فإن أهم المنتجات الموجهة للتصدير في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي منتجات النسيج والجلود حيث بلغت نسبتها 46%، تليها الصناعات الغذائية بنسبة 39% ثم الصناعات الكيميائية وشبه الكيميائية بنسبة 10% وبعدها الصناعات الكهربائية بنسبة 4%، وفي الأخير الصناعات الإلكترونية والكهربائية بنسبة 1%.

سادسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الاجمالي (PIB)

على الرغم من الكثرة العددية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النسيج الصناعي المغربي، إلا أن نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي مازالت منخفضة. ففي سنة 1998 كانت هذه المؤسسات تمثل 92% من مجموع المؤسسات المغربية، بمساهمة 20% في الناتج الإجمالي المحلي، في حين أن 8% كانت تمثل المؤسسات الكبيرة والتي ساهمت بـ 80% في الناتج المحلي الإجمالي[1].

أما في سنة 2007، فقد وصلت نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي إلى 29% في حين بلغت مساهمة المؤسسات الكبيرة 71%[2]. ومع ذلك، يمكن أن تكون مساهمتها أكبر، إذا ما عولجت المعوقات الرئيسية لتنميتها لتسهيل نموها وتطورها بالإضافة إلى معالجة الاختلال في التوزيع القطاعي والجغرافي ليصبح أكثر توازنا.

سابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاستثمار

في سنة 2003 بلغت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاستثمار 1,8 مليون درهم أي ما يعادل 36%[3]، أما في سنة 2011 فقد بلغت مساهمتها حوالي 50%[1]. وهي موزعة على القطاع الصناعي كالتالي:

[1] Fouzi Mourji, Amal Mourji et Abdelwahad El Gourch,op. cit, p13

[2] إحصائيات وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المغربية لسنة 2007.

[3] Ministère des finances et de privatisation, direction des études et des prévisions financières, étude comparative de la petite et moyenne industrie et de la grande industrie au Maroc, MAROC, Mars 2007, p7.

الشكل رقم: -6.1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية في الاستثمار حسب الفروع الصناعية

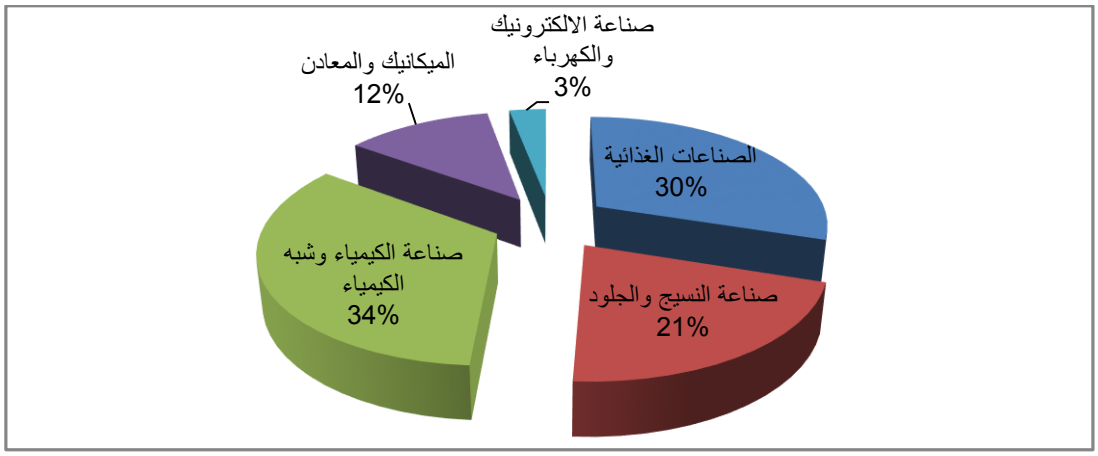

المصدر: حسب كنفيدرالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن أكبر نسبة لاستثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توجد في قطاع الكيمياء وشبه الكيمياء بنسبة 34%، تليها الصناعات الغذائية بنسبة 30%. أما قطاع النسيج والجلود، فيحتل المرتبة الثالثة من حيث مساهمته في الاستثمار بنسبة 21% وتأتي الصناعات الكهربائية والميكانيكية في المرتبة الأخيرة.

ثامنا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإنتاج

بلغت مساهمة هذه المؤسسات في الانتاج سنة 2011 حوالي40%[2]، وكانت مساهمة الفروع المنتمية للقطاع الصناعي موزعة كالتالي:

الشكل رقم: -7.1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية المغربية في الانتاج

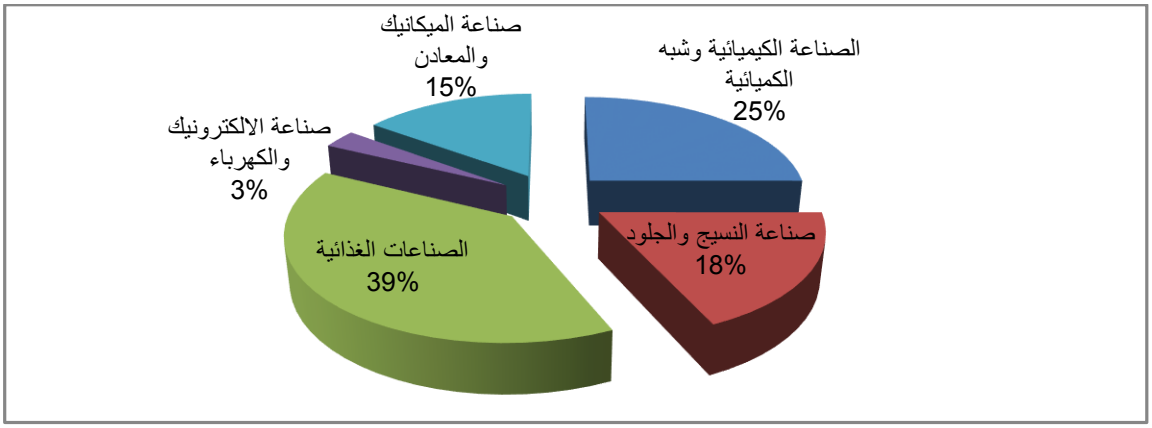

المصدر: حسب كنفيدرالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية.

[1] Saad Hamoumi, op. cit , p6.

[2] Conseil Déontologique des valeurs Mobilières, Le Financement des PME au Maroc, CDVM, Mai 2011, p 25, sur le site www.cdvm.gov.ma, dernière visite le 25/05/201 2.

من خلال الشكل يتضح لنا أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة لقطاع الصناعات الغذائية في الانتاج تمثل أكبر نسبة بـ 39%، تليها الصناعات الكيميائية وشبه الكيميائية بـ 25% ثم المؤسسات المنتمية لفرع النسيج والجلود بـ 18%، ففرع الميكانيك والمعادن بـ 15% والمرتبة الأخيرة احتلها فرع الإلكترونيك والكهرباء بـ 3%.

المطلب الثالث: مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية والاجراءات المتخذة للنهوض بها

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية من عدة مشاكل، أهمها عدم القدرة على مواكبة التطورات التكنولوجية الهادفة إلى تحسين قدرتها التنافسية، فضلا عن هشاشة هيكلها مقارنة بالمؤسسات الكبرى، وعدم جاهزيتها أمام الانفتاح الاقتصادي للمنافسة في الأسواق العالمية والوطنية بسبب غياب الرقابة على السلع الأجنبية وغياب ميكانيزمات الحماية للمؤسسات الوطنية أمام البضائع الاجنبية؛ وهذا ما دعا السلطات المغربية للبحث عن السبل الحقيقية للنهوض بهذا القطاع.

أولا: مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية

ظلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية تواجه منذ سنوات مشاكل متراكمة ومزمنة، بسبب انخفاض حجم مشاريع الاستثمارات التي كانت تطرحها القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية، والتي انخفضت بحوالي 50% سنة 2013 عما كانت عليه من قبل بسبب انخفاض حجم الاستثمار في البنى التحتية والمشاريع والاستثمارات التي تقوم بها الجماعات المحلية.

ويكمن المشكل الحقيقي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية في انتمائها إلى القطاع غير الرسمي والذي يتكون من بعض المؤسسات الصغيرة ومتناهية الصغر والمؤسسات المستقلة والنشاطات البسيطة. أما القطاع الرسمي، فيضم كلا من المؤسسات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة.

كما تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية من عدم وجود محيط أو بيئة مناسبة لها لتعزيز قدرتها التنافسية وكذلك قدرتها على التنمية المحلية لتصبح أكثر مساهمة في خلق القيمة المضافة. وتكمن نقاط ضعف هذه المؤسسات في[1]:

- عدم وجود إطار عام متماسك لتعزيزها وتطويرها مبني على أسلوب منهجي؛
- عدم وجود جهات فاعلة للتطوير والاصلاح، فكل الجهود والاجراءات في هذا المجال جاءت متناثرة وضعيفة؛
- عدم وجود جهة رسمية مركزية لتزويد جميع الهياكل بالمعلومات والتنسيق بين المؤسسات فيما بينها؛

[1] عمر الكتاني، دراسة تقييمية للمقاولات الصناعية الصغيرة والمتوسطة المغربية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 3 2004، ص ص 107-109.

- انخفاض وضعف وتراجع مشاريع الاستثمارات التي تطرحها القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية، والتي انخفضت بشكل كبير عما كانت عليه، بالإضافة إلى انخفاض حجم المشروعات في البنى التحتية؛
- توقيع المغرب لعدة اتفاقيات تجارية دولية متبادلة كالاتفاق مع تركيا الذي أبرم في 7 أفريل 2004 بأنقرة، وما ترتب عنه من اختلال على المستوى التجاري وإغراق السوق المغربية بالمواد والمنتجات الأجنبية؛
- افتقار الجهات الرسمية للوسائل والأدوات اللازمة لتعزيز قدرتها؛
- غياب مخطط شامل لتسيير مختلف التدابير والإجراءات الخاصة بها.

ويمكن تلخيص أهم المشاكل والقيود التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية في النقاط التالية:

1. المشاكل المرتبطة بالإجراءات الإدارية

هناك مجموعة من المشاكل الإدارية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية والمتعلقة بتأخر مدة علاج الملفات الإدارية والعجز في تسيير العمليات الإدارية، وعدم وجود شبكة اتصالات متينة وغياب التنسيق بين مختلف الجهات الإدارية وحتى داخل المكتب الواحد. فمن أجل الحصول على وثيقة أو انجاز ومعالجة أوراق إدارية يجب الذهاب إلى عدة جهات إدارية، ويرجع السبب الرئيسي في ذلك لغياب المهارات والكفاءات الادارية وكذلك كثرة التعقيدات الموجودة في النصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي كثيرة وتختلف من منطقة إلى أخرى وحتى داخل نفس المنطقة أحيانا، بالإضافة إلى غياب الإدارات الرسمية المسؤولة في بعض المناطق[1].

إن تأسيس مؤسسة يتطلب المرور بعدة جهات، فنجد في بعض الأحيان عدم وجود تنسيق مباشر وحتى غير مباشر بين مختلف الجهات المسؤولة، بالإضافة إلى أن الوثائق المطلوبة من قبل مختلف الجهات الرسمية تكون متطابقة فيما بينها وهذا ما يبين عدم وجود التنسيق المسبق بين هاته الجهات، وهذا ما يؤدي أحيانا إلى إعادة نفس الإجراءات عدة مرات وغالبا ما تكون في نفس الجهة الرسمية أحيانا، كما نلاحظ عدم توحيد هذه الاجراءات بين الولايات المغربية[2]. فهي تختلف أحيانا من منطقة إلى أخرى ومن ولاية إلى أخرى، ويترتب على ذلك ذبذبة المستثمرين الذين يجدون اختلاف الاجراءات من منطقة إلى أخرى، مما يخلق لهم مشاكل كبيرة سواء من حيث طول الوقت لإتمام اجراءات تأسيس المؤسسة، أو من حيث المشاكل الإدارية المتعلقة بالوثائق التي لا يمكن الحصول عليها أحيانا، وهي كالتالي[3]:

---

[1] Bachir Hamdouch , Abdallah Berrada et Mohamed Mahmoudi , Dynamisme de la micro et petite entreprise au Maroc, Research report project on "promoting competitiveness in micro and small enterprises in the MENA Region", N° 0419. 2004, p140.

[2] Ibid.

[3] الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، المملكة المغربية، على موقعها الالكتروني http://www.invest.gov.ma/?Id=85&lang=ar، تاريخ الاطلاع 2014/06/22.

1.1. استخراج شهادة السلبية

هي شهادة قانونية لكل مؤسسة تجارية، صناعية أو خدماتية قصد حماية الاسم التجاري. وتُعتبر الوثيقة التي تشهد من خلالها المصالح المركزية بالسجل التجاري بعدم تواجد مؤسسة أخرى بالبلد تحمل نفس الاسم الذي اختاره صاحب الطلب لمؤسسته. ويمكن إيجازها في:

- **المؤسسات والإدارات المعنية بهذا الإجراء** : جميع المؤسسات التجارية باستثناء المؤسسات الفردية التي لا تعتمد أي شعار، والجهة الإدارية التي تستخرج منها هذه الشهادة هي المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، الممثل داخل المركز الجهوي للاستثمار. وإذا لم يتم سحب هذه الشهادة في ظرف شهر كحد أقصى يتم إلغاء هذه الشهادة ويتم إعادة جميع الإجراءات من جديد، أما الشهادة المسحوبة والتي لم يتم تقييدها في السجل التجاري في ظرف سنة كاملة يتم إلغاؤها هي الأخرى وإعادتها من جديد بجميع الشروط السابقة.
- **الوثائق والمدة المطلوبة:** تتراوح مدة هذا الإجراء من يوم إلى يومين. والوثائق المطلوبة هي:

✓ تقديم طلب يُسحب من المركز الجهوي للاستثمار؛

✓ بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر؛

✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر إذا كان المستثمر يمثله شخص آخر.

- **الرسوم الواجبة:** وتبلغ تكلفة هذا الإجراء 170 درهم مقسمة كالتالي:

✓ 50 درهماً للبحث؛

✓ 100 درهم لشهادة السلبية؛

✓ طابع مخالصة من فئة 20 درهماً.

2.1. إجراءات وضع النظام الأساسي

وهو عقد توثيق أو محرر عرفي ويكمن في:

- **المؤسسات والإدارات المعنية:** يعنى بهذا الإجراء جميع المؤسسات التجارية، ويتم الإنجاز في كل المكاتب ذات الطابع القانوني، كمكاتب الحسابات والموثقين والمحامين وخبراء المحاسبة والمستشارون القانونيون وغيرهم، ويتم الإدلاء بالمعلومات في المكتب القانوني المكلف بدراسة الملف.
- **الرسوم الواجب دفعها:** وتتمثل مصاريف هذا الإجراء في:

✓ 20 درهماً رسوم الطابع للمصادقة على مطابقة النسخ لأصولها عن كل ورقة؛

✓ أتعاب المكتب القانوني؛

✓ واجب التسجيل؛ 1,5% كحد أدنى لرأس المال قدره 1000 درهم.

3.1. إجراءات وضع قسيمات الاكتتاب

وتتمثل هذه الإجراءات في:

- **المؤسسات المعنية:** ويعنى بهذا الإجراء المؤسسات التجارية، وخصوصاً مؤسسات المساهمة ومؤسسات المساهمة البسيطة ومؤسسات التوصية بالأسهم. أما الهيئات المعنية بإنجاز هذا الإجراء فتتمثل في كل المكاتب ذات الطابع القانوني، كمكاتب الحسابات والموثقين والمحامين وخبراء المحاسبة والمستشارون القانونيون وغيرهم. ويتم ذلك بتوقيع قسيمات الاكتتاب من طرف المكتتبين، وتتمثل مصاريف هذا الإجراء في أتعاب المكتب القانوني.

4.1. تجميد مبلغ رأس المال المدفوع

والشروط المتعلقة بهذا الإجراء يمكن إيجازها فيما يلي:

- **المؤسسات والهيئات المعنية بهذا الإجراء:** ويتعلق الأمر بالمؤسسات التجارية، وخصوصاً مؤسسات المساهمة والمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة ومؤسسات المساهمة البسيطة. أما الهيئة المعنية بالأمر فهي البنك، ويتم الإيداع خلال 8 أيام من تاريخ تسلم الشركة للأموال كما يسلم البنك شهادة بتجميد رأس المال المدفوع.
- **الوثائق الثبوتية :** المؤسسات المعنية هي:

✓ مؤسسات المساهمة ومؤسسات المساهمة البسيطة، ويطلب الوثائق التالية: النظام الأساسي والشهادة السلبية ووثائق الهوية وقسيمات الاكتتاب؛

✓ مؤسسات ذات المسؤولية المحدودة: جميع الوثائق باستثناء قسيمات الاكتتاب؛

✓ مؤسسات المساهمة البسيطة: التجميد الكلي لرأس المال المدفوع؛

✓ مؤسسات المساهمة والمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة: تجميد ربع مبلغ رأس المال المدفوع.

5.1. إقامة إعلان عن الاكتتاب والدفع

المؤسسات المعنية بهذا الإجراء تتمثل في مؤسسات المساهمة، مؤسسات المساهمة البسيطة، مؤسسات التوصية بالأسهم، أما الهيئات المعنية فهي جميع المكاتب ذات الطابع القانوني مثل مكاتب الحسابات والموثقين والمحامين وخبراء المحاسبة والمستشارون القانونيون....إلخ. ويتم التصريح بالاكتتاب عن طريق عقد يحرره موثق أو عن طريق عقد عرفي يحرره المكتب القانوني والعقود المحررة يجب ايداعها إلى كتابة ضبط المحكمة التابع لها مقر المؤسسة، وتتمثل مصاريف هذا الإجراء في أتعاب الموثق أو مكتب الحسابات، أما الوثائق الثبوتية فهي البيانات التي يحررها الموثق وشهادة البنك المتعلقة بتجميد رأس المال المدفوع.

6.1. ايداع شكليات إنشاء وتسجيل المؤسسة

ويمكن ايجازها في:

- **المؤسسات والهيئات المعنية بهذا الإجراء:** يعنى بهذا الإجراء المؤسسات التجارية، وخصوصاً مؤسسات المساهمة والمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة ومؤسسات المساهمة البسيطة ومؤسسات التوصية بالأسهم ومؤسسات التضامن، ويتم الايداع لدى الإدارة الجهوية للضرائب المتمثلة في المركز الجهوي للاستثمار.
- **الوثائق الواجب تقديمها:** وتتمثل في:

✓ الصك خلال شهر (30 يوماً) بدءاً من تاريخ تحريره؛

✓ يجب تسجيل عقد الكراء أو عقد التملك في شهر تحريرهما.

- **التكاليف:** وتتمثل في:

✓ بالنسبة لمؤسسات المساهمة، 1,5% من رأس المال بحد أدنى قيمته 1000 درهم وطابع بـ 20 درهم لكل صفحة من النظام الأساسي للمؤسسة، أما محضر تعيين الرئيس ومجلس الإدارة فيدفع 200 درهم؛

✓ من أجل الأشكال الأخرى، 1,5% من رأس المال بحد أدنى قيمته 1000 درهم وطابع بـ 20 درهم لكل صفحة من النظام الأساسي للمؤسسة، ويدفع 200 درهم لمحضر تعيين المسير؛

✓ بالنسبة لمؤسسات التوصية بالأسهم ومؤسسات التضامن مهما كان مبلغ رأس المال، يدفع 1000 درهم زائد طابع بـ 20 درهم لكل ورقة من النظام الأساسي، ولتسجيل عقد الكراء يدفع 200 درهم في مهلة أقصاها 30 يوما.

7.1. التسجيل في الضريبة المهنية (البتانتا) والتعريفة الضريبية

- **المؤسسات والهيئات المعنية بهذا الاجراء:** ويعنى بهذا الاجراء:

✓ المؤسسات الفردية: الضريبة المهنية (الباتانتا)، الضريبة العامة على الدخل، الضريبة على القيمة المضافة؛

✓ الشركات التجارية (باستثناء شركة التضامن): الضريبة المهنية، الضريبة على الشركات، الضريبة على القيمة المضافة.

ويتم التسجيل في المديرية الجهوية للضرائب المتواجدة داخل المركز الجهوي للاستثمار، أما الوثائق الواجب الإدلاء بها بالنسبة للضريبة المهنية فتتمثل في:

✓ ترخيص أو دبلوم إذا تعلق الأمر بأنشطة منظمة؛

✓ اتفاق مبدئي للمؤسسات المصنفة؛

✓ عقد الإيجار أو عقد التملك أو شهادة المساكنة لدى شخص معنوي.

بالنسبة للتسجيل في الضريبة المهنية لا يتم دفع أية رسوم.

8.1. التقييد في السجل التجاري

تقيد جميع المؤسسات التجارية في السجل التجاري باستثناء شركة المحاصة، والإدارة المعنية بالإنجاز هي المحكمة التجارية المتواجدة داخل المركز الجهوي للاستثمار. ويكون التقييد في السجل التجاري بدفع 350 درهم بالنسبة للأشخاص المعنويين (إيداع النظام الأساسي: 200 درهم، التسجيل في السجل التجاري: 150 درهما)، أما بالنسبة للأشخاص الطبيعيين فيتم دفع 150 درهماً.

9.1. الإنخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

تعنى جميع المؤسسات التجارية بهذا الإجراء ويتم ذلك في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الممثل داخل المركز الجهوي للاستثمار، وبالنسبة لهذا الاجراء فلا يتم دفع أية رسوم.

10.1. المنشورات الرسمية في جريدة الإعلانات القانونية وبالجريدة الرسمية

جميع المؤسسات التجارية معنية بالمنشورات الرسمية في جريدة الإعلانات القانونية وبالجريدة الرسمية. فبالنسبة لمؤسسات المساهمة ومؤسسات المساهمة البسيطة والمجموعات ذات النفع الاقتصادي، يتم النشر في جريدة للإعلانات القانونية قبل التقييد بالسجل التجاري، تتلوه عملية نشر ثانية في جريدة للإعلانات القانونية وبالجريدة الرسمية بعد التسجيل.

2. القيود المرتبطة بالمناطق والمباني الصناعية

تتمثل هذه القيود في[1]:

- المشاكل المرتبطة بالمناطق الصناعية والمتعلقة بالبنى التحتية، فهي تعتبر أهم عائق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. إذ أن تنفيذ هذه المناطق وتهيئتها كان وفقا لاحتياجات المؤسسات الكبرى، فلم يأخذ بعين الاعتبار احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- المضاربة على الأراضي الصناعية من أجل الرفع من قيمتها في الأسواق، وهذا ما يشكل عقبة كبيرة أمام التنمية الصناعية في المغرب؛
- استنزاف أراضي الدولة من قبل أشخاص ومؤسسات تقوم باستعمالها لصالحها، دون مراعاة أصحاب المشاريع الحقيقية، مما أدى إلى تعطيل الخطط التنموية لأصحاب المؤسسات الصغيرة؛
- البيروقراطية في تعبئة وتوفير التجهيزات المناسبة لتجهيز المناطق الصناعية، فقد لوحظ تأخر كبير في تعبئة الموارد المناسبة؛
- عدم كفاية القوانين المنظمة للعلاقات بين المؤجرين والمستأجرين للمباني الموجهة للاستخدام المهني؛

[1] Bachir Hamdouch et Abdallah Berrada et Mohamed Mahmoudi, op. cit, pp142-143.

- 45% من القروض البنكية موجهة لتمويل استئجار أو إنشاء المباني المهنية؛
- إن امتلاك الأراضي هي من أهم المشاكل التي تواجه المستثمرين، كما أن تراخيص البناء تأخذ وقتا طويلا وشاقا اعتمادا على شفافية المصالح المحلية ومرونتها، فامتلاك أراضي تابعة للدولة يتطلب أربعة أشهر كاملة. أما اقتناء أراضي ريفية غير زراعية فيتطلب عاما كاملا وفيما يخص الأراضي القريبة من الساحل للمشاريع السياحية فتتطلب من 22 إلى 24 شهرا .

3. الإجراءات الخاصة بالعمليات التجارية

تضم تراخيص الاستثمار للأراضي القريبة من الساحل التي تعتبر جزء من الخطة التنموية وكذلك التي لا تعتبر جزء من الخطة التنموية، وتقدر مدة الحصول على الترخيص فيها من ستة (06) أشهر إلى ثمانية (08) أشهر. أما تراخيص الحصول على بناء فندق، فتبلغ مدته حوالي شهرين، وإجراء الحصول على امتياز الاستكشاف فتتراوح تكلفته بين 2000 و4000 درهم وامتياز الاستغلال 7000 درهم وإجراء الحصول على تجديد امتياز الاستغلال 7200 درهم، وكل هذه الاجراءات تتطلب عدة أيام[1].

4. غياب الرؤية المستقبلية

لا تملك أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية أية رؤية بعيدة المدى تطرح فيها إمكانية رفع رأس المال أو الشراكة، أو تطرح أشكالا أخرى للاستفادة من العولمة الاقتصادية، كالبحث عن مؤسسات أجنبية من أجل التمثيلية المزدوجة، أو توقيع عقود الاستفادة من تجارب وتكوين هذه المؤسسات، ويرجع ذلك إلى انحصارها في مشاكل الأجور، احترام المواعيد، النقابة إن وجدت في المؤسسة، تسديد مستحقات الموردين، فلا يجد المسؤول وقتا للتفكير في الآفاق المستقبلية.

ويرجع هذا الأمر بالأساس إلى ضعف الإمكانيات المادية، حيث أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تظل رهينة المؤسسات المالية أو المساهمات المحدودة للشركاء أو لدعم رسمي قد يأتي أو لا يأتي، بالإضافة الى ضعف الإمكانيات البشرية التي يظل مستواها أقل من المطلوب؛ رغم ما قد يتوافر لها من إمكانيات التدريب وإعادة التأهيل.

5. المشاكل التمويلية

تعتبر المشاكل التمويلية من أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية، سواء عند انشائها أو خلال مراحل تطورها الإنتاجي بسبب فقرها لمصادر التمويل الذاتي، فضلا عن عدم معرفة تكاليف المشروع بدقة. كما أن أصحاب هذه المشاريع يجدون صعوبة في الحصول على قروض بنكية، بسبب ارتفاع درجة مخاطرة هذه المشاريع نتيجة غياب الضمانات المطلوبة من البنك. لهذا تتحفظ البنوك اتجاه هذا النوع من المؤسسات نظرا لعدم شفافية المعلومات المقدمة من طرفها. فإذا نظرنا

[1] Bachir Hamdouch et Abdallah Berrada et Mohamed Mahmoudi, op. cit , p142.

إلى مصادر التمويل المتاحة للمؤسسة، فسنجد مصدرين للتمويل: المصدر الأول الذي تعتمد عليه المؤسسة هو التمويل الذاتي؛ أما المصدر الثاني فهو الأكثر استعمالا وهو التمويل البنكي. فالبنك يعتبر الشريك الأساسي الذي تعتمد عليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل مشاريعها نظرا لافتقارها لمصادر التمويل الذاتي، حيث بلغ مجموع القروض المتوسطة الأجل الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2004 حوالي 13.2 مليون درهم بانخفاض قدره 11.2% مقارنة بسنة 1996[1].

والمشكل الأساسي الذي يواجه البنوك، هو عدم تطابق المعلومات المقدمة من طرف عملائها مع معلومات البنك أو التلاعب في المعلومات المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لهذا نجد إحجام البنوك عن تقديم التمويل اللازم لها، كما نجد ثلث المؤسسات فقط تستخدم مدققي حسابات خارجيين لتقديم معلوماتها المالية للبنك. أما الباقي فتستعين بمحاسبيها أو مدققي حسابات يشتغلون لديها، لهذا يلجا البنك إلى تغطية مخاطر عدم السداد عن طريق فرض أسعار فائدة مرتفعة وكذلك فرض ضمانات حقيقية وكبيرة، بالإضافة إلى فرض تكاليف مرتفعة لدراسة وتسيير ملفات الائتمان. ومن جهة أخرى نلاحظ عدم استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مصادر التمويل المختلفة وغير المستغلة لخطوط التمويل الثنائية[2]. ويرجع السبب في ذلك إلى الجهل بهذه الآليات التمويلية من قبل غالبية مسيري هذه المؤسسات، بالإضافة إلى الجهل بمعايير الاستفادة من هذا النوع من التمويل أو عدم استيفائها للشروط المعمول بها في هذا النوع من التمويل.

يعد رأسمال المخاطرة وسيلة بديلة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فقد ساهم في تمويل 85 مؤسسة سنة 2004 بقيمة 31 مليون أورو، أي ما يعادل 38.3% من المبلغ الإجمالي لخط رأسمال المخاطرة الذي يديره بنك الاستثمار الأوروبي[3] (EIB) .

بالإضافة إلى ذلك، فإن مصادر التمويل التي تقدمها مؤسسات الائتمان غالبا ما تكون غير ملائمة لاحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالبنوك تفضل تقديم التمويل قصير الأجل، لأنه يعد أكثر ملاءمة من حيث قابلية استرداده وتسديده من قبل هذه المؤسسات، وكذلك أقل مخاطرة مقارنة مع وسائل التمويل الأخرى. وبالتالي من أجل الوصول إلى الأدوات الائتمانية الدولية للتمويل، يجب على البنوك والمؤسسات المغربية اعتماد مجموعة من التدابير الرامية إلى تعزيز علاقة الشفافية والتقرب والشراكة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

فالمؤسسات المغربية تقوم بتمويل 30% من استثماراتها و20% من رأسمالها عن طريق الائتمان البنكي؛ لهذا كان لا بد من تكيف النظام البنكي المغربي مع متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحسين فرص الحصول على التمويل، وكان لابد من إحداث إصلاحات هيكلية للنظام المالي المغربي

[1] Le Magazine Economique de BMCE Bank, Problématique du financement de la PME, L'Offshoring au Maroc, BMCE MONTHLY, Maroc, N°6 Janvier 2007, p 4.

[2] خطوط التمويل بين دولة وأخرى مثلا بين المغرب وفرنسا

[3] Le Magazine Economique de BMCE Bank, op. cit, p 4.

الذي باشرته السلطات المغربية سنة 1993[1]، حيث تمّ سن قانون البنوك الجديد عام 2006 وإعادة النظر في النظام الأساسي لبنك المغرب وإزالة القيود المفروضة على الائتمان وتحرير أسعار الفائدة، والتي استمرت في الانخفاض من أجل تحسين تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وقد قامت البنوك المغربية بتحديث وإنشاء أدوات ائتمانية جديدة لتمويل المؤسسات المغربية، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع صندوق الضمان المركزي ووكالات التمويل الدولية.

وحاليا، يمكن للمؤسسات المغربية استخدام خطوط ائتمان قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل وطنية ودولية، وتلقِي تمويلات محددة لترقية مؤسساتها كـ(FOMAN، FORTEX[2]، RENOVOTEL[3]، FODEP[4] ...) والبحث عن صيغ أخرى للتمويل مثل التأجير ورأس المال الاستثماري والاكتتابات العامة.

ولتوطيد العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كان لابد من إيجاد صيغة للحد من مخاطر الائتمان لدعم القاعدة الصناعية المغربية، من خلال توفير وسائل التمويل الكافية وبشروط معقولة لصالح جميع المؤسسات وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كما يجب تطوير الخدمات المحلية والتحلي بالشفافية في تسعير الخدمات المالية ووضع أطر قانونية مناسبة، بالإضافة إلى إلغاء المركزية في اتخاذ القرارات لتحل محلها المرونة في التعامل خاصة مع المتغيرات السريعة والجديدة، كما يجب عرض نموذج الطلب على الائتمان والضمانات المتعلقة بالمشروع.

أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيجب عليها أن تتحلى بالشفافية في تعاملاتها مع البنك خاصة من حيث تحريرها لبياناتها المالية، إذ يجب أن لا يكون هناك تضارب في المعلومات المقدمة إلى البنك، بالإضافة إلى وضع دراسة للجدوى لأي ائتمان تطلبه من البنك والتحلي بأسلوب حديث في الإدارة.

6. المشاكل الضريبية

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية صعوبات عديدة من حيث الأنظمة الضريبية أهمها البيروقراطية المركزية والرشوة والانتهازية في بعض الأحيان، بالإضافة إلى عدم الشفافية في التعامل؛ فقد

[1] Le Magazine Economique de BMCE Bank, op. cit, p 4.

[2] L'objectif du Fortex est de contribuer à la restructuration des entreprises du secteur du textile et de l'habillement. Le Fortex est un mécanisme de financement mise en place par l'Etat par le biais du Fonds Hassan II, et fait partie des engagements gouvernementaux prévus par l'accord-cadre textile 2002-2010, conclu le 23 Août 2002 entre l'AMITH (Association Marocaine des Industries du Textile et de l'Habillement) et le gouvernement.

[3] L'objectif du Renovotel est de financer les besoins de rénovation des unités hôtelières existantes. Le Renovotel est un instrument de financement mis en œuvre par l'Etat à travers le Fonds Hassan II, suite à la signature de l'accord cadre sur la promotion du tourisme par l'Etat et la CGEM le 10 janvier 2001. Similaire au Fortex, le Renovotel, prévoit un financement conjoint banque-Etat. Il est doté d'une enveloppe globale de 200.000.000 DH, dont la gestion est confiée à la Caisse Centrale de Garantie et à Dar Ad Damane

[4] Dans l'objectif d'inciter les industriels à investir dans des projets à caractère environnemental, le Département de l'Environnement a mis en place, en partenariat avec l'Agence Allemande de Coopération Financière (KfW) le Fonds de Dépollution industrielle (FODEP). Cet instrument incitatif vise l'encouragement des entreprises industrielles et artisanales à réaliser des investissements de dépollution ou d'économie de ressources et introduire la dimension environnementale dans leurs activités pour faire face au cadre réglementaire en préparation aux nouvelles données de la mondialisation des échanges

تضطر هذه المؤسسات لدفع مبالغ جزافية لمصلحة الضرائب خاصة إذا لم يقم أصحابها بدفع رشاوي أو تقديم تنازلات، كما تواجه مصلحة الضرائب ضغوطات من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تلجأ في بعض الأحيان إلى التحايل عليها من خلال عدم الكشف عن البيانات والمعلومات الصحيحة الخاصة بالمؤسسة[1].

ثانيا: الإجراءات الواجب اتخاذها للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية

تتمثل الإجراءات الواجب اتخاذها للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية حسب التقرير الصادر عن لجنة المقاولات الصغيرة والمتوسطة المغربية فيما يلي[2]:

1. التشجيع على إحداث أكبر عدد من المقاولات ووضع جميع الإجراءات التحفيزية

وتتمثل في:

- تسهيل شروط تحول المؤسسات المنتمية من القطاع غير المنظم لتندمج في القطاع المنظم؛
- العمل على سيادة المنافسة المشروعة؛
- إعطاء أهمية أكبر للتحفيزات الجبائية باعتبار أن مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تساهم بأكثر من 10 في المائة من موارد الخزينة؛
- العمل بالنظام الجزافي في ما يخص الضريبة على الأرباح وتشجيع نظام الكراء بالنسبة للأراضي الصالحة للصناعة.

2. الإجراءات والسياسات المصاحبة للمقاولات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة

وتتمثل في:

- إحداث قانون خاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع وضع معايير واضحة تحدد شروط الانتماء لهذه الفئة من المؤسسات ومراجعة الميثاق والقانون رقم 00/53 المتعلق بها؛
- تحديد مسؤوليات الإدارات والمؤسسات المحاورة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- إحداث مجلس وطني للتفكير في السياسات الواجب إتباعها في ما يخص هذه المؤسسات بانسجام مع الوكالة الوطنية للنهوض بها؛
- إحداث شهادات على مستوى التربية والتكوين بمناهج دراسية موجهة لأصحاب المشاريع الحاليين أو في المستقبل؛
- مراجعة دور الغرف المهنية في مجال الاستقبال والتوجيه ومصاحبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

[1] Bachir Hamdouch et Abdallah Berrada et Mohamed Mahmoudi, op. cit , p143.

[2] الاتحاد العام للمقاولات والمهن على موقعها http://www.ugep.ma/ ، تاريخ الاطلاع، 2014/07/14.

- تفعيل المراكز الجهوية للاستثمار وتمكينها من الوسائل المادية والبشرية اللازمة وإحداث أقسام خاصة بهذه المؤسسات؛
- إحداث مرصد على مستوى مديرية الإحصاء مكلف بمتابعة إنشاء واندثار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- إحداث ديناميكية تسمح بالتخلي عن المؤسسة وتسهيل شرائها من طرف من يريد ذلك من خلال مزايا مناسبة مما سوف يجنب ضياع المجهود والخبرة؛
- فرض مؤشرات على الأجهزة العمومية وشبه العمومية المعنية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية قصد تسهيل تقييم عملها؛
- تحمل الدولة المغربية لتكاليف دراسة المشروع لمن يريد إنشاء المؤسسات الجديدة من الشباب؛
- إحداث مناطق ومراكز خاصة لمشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف جهات المغرب؛
- وضع شروط مناسبة لتمكين الأفراد الذين يرغبون في إحداث مؤسسات من الحصول على عطل لهذه الغاية مع إمكانية إدماجهم من جديد في مناصبهم إذا حدث فشل.

3. إجراءات ذات طابع مالي

تتمثل في[1]:

- إحداث بنك خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية ذي طابع شبه عمومي مع تحديد أهداف واضحة لنشاطه؛
- وضع مخطط عمل لحل المشاكل المالية للمقاولين الشباب الممارسين وتمكينهم من تأهيل مؤسساتهم؛
- تشجيع وتدعيم صناديق الضمان التعاضدي بين مؤسسات الشباب على النطاقين الوطني والجهوي؛
- إحداث صناديق الدعم لفائدة المشاريع المبدعة التي لا يتوفر أصحابها على أموال للاستثمار؛
- تدعيم صناديق رأسمال المخاطر ومراجعة النصوص المنظمة لها بالاعتماد على التوصيات المقدمة من الجمعيات المهنية للقطاع؛
- إحداث إعانات للمساعدة على انطلاق المشاريع في القطاعات المنتجة وبصفة خاصة الصناعة التقليدية، الصيد الساحلي والصناعات الفلاحية الغذائية الطبيعية؛
- حث البنوك الموجودة على المساهمة في تمويل حاملي المشاريع على أساس حصص تحدد لكل بنك وذلك بناء على اتفاق وطني بين الدولة والبنوك.

4. إجراءات على المستوى الإداري

تتمثل في[2]:

[1] الاتحاد العام للمقاولات والمهن على موقعها http://www.ugep.ma/ ، تاريخ الاطلاع، 2014/07/14.
[2] المرجع نفسه.

- إحداث قسم بالوزارة الوصية لتسجيل الشكايات المرفوعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اتجاه الإدارات، وإحداث رقم هاتفي خاص، ووضع مذكرة توضيحية معلنة في جميع الإدارات المعنية للتعرف على العراقيل، وذلك لثني المسؤولين المعنيين عن إساءة استعمال السلطة المخولة لهم؛
- إشراك الجمعيات المهنية والتمثيلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دراسة وإنجاز إصلاح القوانين الإدارية؛
- مراجعة القوانين الخاصة بالصفقات العمومية وتكييفها مع مختلف القطاعات ودراسة وإحداث هيئات المهن من أجل تسهيل ولوج هذه المؤسسات للصفقات العمومية؛
- مراجعة دور المحاكم التجارية بهدف التمييز بين المؤسسات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة في معالجة الملفات.

5. إجراءات ذات طابع جبائي

تتمثل في:

- مراجعة الاستراتيجية الجبائية في المغرب على أساس دراسات وإحصائيات شفافة باعتبار ان الضريبة يجب أن تلعب دورا أساسيا في إنعاش الاقتصاد، وإدراج القطاع غير المنظم في الاقتصاد المنظم ومراعاة الإنصاف في توزيع العبء الضريبي؛
- تبسيط القوانين والاجراءات الضريبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودراسة إمكانية تجميع مختلف الضرائب في ضريبة واحدة بالنسبة لبعض النشاطات، وهكذا تعفى بصفة كلية المؤسسات التي تحقق رقم أعمال يقل عن مليون درهم خلال الخمس سنوات الأولى من إنشائها وبنسبة 50 % خلال الخمس سنوات الموالية، وذلك بعد تسجيلها في برنامج للتأهيل.
- إعفاء التجار الصغار والصناع التقليديين من الضرائب لفترات محددة على أساس عقد برنامج للتكوين المستمر واحترام مواصفات الجودة في الإنتاج؛
- تجميع وتبسيط الضرائب في القطاع السياحي، وقطاع النقل وقطاع البناء وقطاع الإنتاج الفني والإبداعي؛
- مراجعة القانون الخاص بمعالجة صعوبات المقاولة.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا حيويا في دعم الاقتصاد التونسي، وقد تم إدراجها ضمن أولويات مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالنظر إلى دورها الهام في توفير فرص العمل لمكافحة البطالة وتعزيز المبادرة الخاصة ودعم التوازن الاجتماعي.

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية وتعريفها

مرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية، بعدة مراحل حتى وصلت للشكل الذي هي عليه الآن، كما تم ضبط تعريفها عبر مراحل تطورها.

أولا: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية

منذ استقلال تونس سنة 1956 شهدت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية العديد من الأحداث الهامة نذكر أهمها:

1. المرحلة الأولى من 1956 إلى 1960 [1]

كانت السياسة التي اتبعتها الحكومة التونسية آنذاك هي تحرير الاقتصاد التونسي من التبعية الاقتصادية لفرنسا، فانتهج الرئيس الأسبق الحبيب بورقيبة الأسلوب الزراعي، بالإضافة إلى استخراج المعادن بدل الصناعة، وقد تميزت السنوات التي تلت التحرير بتوظيف أزيد من 12000 موظف فرنسي يعمل لحساب الحكومة التونسية. لهذا لجأت هذه الأخيرة إلى تأميم القطاعات الاقتصادية الرئيسية مثل البنى التحتية والصناعات الأساسية والخدمات، وكان الغرض من تأميم هذه القطاعات هو سيطرة الحكومة على الاقتصاد والتحرر الكلي من السيطرة الفرنسية مع الحفاظ على النظام الليبيرالي من خلال تشجيع الاستثمار والتجارة.

ومن أجل تأكيد الرقابة الحكومية على القطاعات الحساسة أنشأت الحكومة التونسية مؤسسات وطنية كالمؤسسة الوطنية للسكك الحديدية التونسية سنة 1956، وفي سنة 1958 تم تنظيم القطاع المصرفي، وفي السنتين ما بين 1959 و1960 تم تأميم شركتي الغاز والكهرباء والماء، وفي سنة 1960 تم تأميم المؤسسة الوطنية للنقل العام و50% من مؤسسة الخطوط الجوية التونسية.

2. المرحلة الثانية من 1961 إلى 1969: الاشتراكية

منذ سنة 1961 بدأت الدولة التونسية في بسط سيطرتها على كامل الاقتصاد، بالاعتماد على خطتين: تعتمد الأولى على إنشاء وزارة التخطيط والمالية وتوحيد وزارة الصناعة والتجارة. أما القرار الثاني

[1] Di Tommasso Marco, Lanzoni Elena et Rubini, Lauretta, Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie, Projet coordonné par Stefano Giovanelli, ONUDI , p4

فهو الاعتماد على خطة للتنمية تمتد لـ 10 سنوات من 1962 إلى 1971. حيث عملت الحكومة التونسية آنذاك على إنهاء الاستعمار الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة للسكان، وتقليل الاعتماد على رأس المال الخارجي والتوجه إلى الاعتماد على الموارد الداخلية للوصول إلى الاكتفاء الذاتي وإنشاء سوق وطنية، كما أعطيت الأهمية خاصة لإصلاح القطاع الزراعي من أجل إقامة دولة اشتراكية. لهذا قامت الحكومة التونسية سنة 1964 بتأميم جميع الأراضي الزراعية التي كانت مملوكة للأسر الفرنسية وتم تحويلها إلى تعاونيات تابعة للدولة، مما أدى بفرنسا إلى قطع المساعدات المالية على تونس ظنا منها أنها ستعمل على إيقاع تونس في أزمة مالية[1].

كما شجعت الحكومة أيضا على إنشاء تعاونيات في قطاعات اقتصادية أخرى، وهذا ما أدى بالتجار والحرفيين إلى الانضمام إلى هاته التعاونيات. وفي سنة 1969 قامت الدولة بضم تجار الجملة والتجزئة إلى القطاع العام وجزء مهم من القطاع الصناعي والقطاع المصرفي والنقل والكهرباء والتعدين. وقد لجات الدولة لحماية قطاع الصناعة عن طريق الاستثمار المباشر في بعض المشاريع الصناعية مثل معالجة الفوسفات ومصفاة التكرير في "بنزرت" وتوسيع إنتاج الإسمنت والصلب. وقد ساهم الاستثمار في هذا النوع من الصناعات في تخفيف عبء الاستيراد من الخارج؛ ومع هذا فإن هذه الصناعات لم تكن قادرة على خلق فرص عمل جديدة، وقد استمرت تونس في الاعتماد على هذه التعاونيات للفترة الممتدة من 1965 إلى 1969، إلا أنّ هذه التجربة باءت بالفشل نظرا للصعوبات الكثيرة التي واجهت تطبيق النظام الاشتراكي وانتهت هذه التجربة مع نهاية التعامل بهذا النظام سنة 1969 [2].

3. المرحلة الثالثة من 1970 إلى 1976: التوجه إلى اقتصاد السوق

واصلت الحكومة في هذه المرحلة سيطرتها على قطاع الموارد الأولية مع فتح بقية القطاعات الاقتصادية على القطاع الخاص، وإعطاء الأولوية للقطاع الزراعي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الحرفية من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية. وقد تم التركيز بعد انتهاج اقتصاد السوق على الصناعات الانتاجية التي تعتمد على عمالة كثيفة وكبيرة والتي يتم تمويلها عن طريق القطاع الخاص[3].

وقد فتحت الدولة المجال لمؤسسات جديدة هدفها تعزيز القطاع الخاص مثل وكالة دعم الصناعة ومركز النهوض بالصادرات وصندوق النهوض بالتنمية الصناعية، بالإضافة إلى ذلك قامت الحكومة التونسية باستحداث قوانين جديدة من أجل تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي. وصدر أول قانون لتقديم الحوافز للمستثمرين الأجانب سنة 1972 والخاص بالصناعات التحويلية، وقد منح هذا القانون العديد من

[1] Mohamed Mehdi Dhaoui, Philippe Castelnau, Les PME Tunisiennes et le marché alternatif « Cotation de SOPAT », Congrès international francophone entrepreneuriat et PME, CIFE PME 2008, université Montpellier 1, France, 28-31 octobre 2008, p 3.
[2] Di Tommasso Marco, Lanzoni Elena et Rubini, Lauretta, op. cit, pp 4-5
[3] Ibid. pp 5-6.

المزايا من إعفاءات ضريبية وجمركية لمدة 10 سنوات، كما فتح هذا القانون المجال أمام حركة تحويل وتهريب الأموال إلى الخارج. وفي سنة 1974، تم وضع قانون لترقية الاستثمار الصناعي والموجه لخلق فرص عمل؛ وقد جاء هذا القانون لتشجيع قطاع الاستثمار الخاص في تونس.

وعليه شهدت تونس في السبعينيات من القرن الماضي توسعا كبيرا في القطاع الخاص، بالإضافة إلى نمو كبير في العمالة، خاصة في قطاع الصناعات التحويلية، كما حقق الاقتصاد نتائج ايجابية خاصةً في القطاع الزراعي والقطاع السياحي.

4. المرحلة الرابعة من 1977 إلى 1986: تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي

في نهاية السبعينيات من القرن الماضي كانت تونس تعاني من عدة اختلالات نتيجة اعتمادها على عائدات النفط، كما لم تكن لديها قاعدة انتاجية مستقرة قادرة على امتصاص فائض العمالة، مما أدى إلى تفاقم حجم مديونيتها الخارجية، كما تميزت هذه الفترة بعدم قدرة الدولة على الاستثمار في البنى التحتية.

أما فترة الثمانينات فلم تكن أقل حدة من السنوات السابقة حيث اعتبرت السنوات من 1982 إلى 1986 كفترة لتنفيذ خطة التقشف نظرا لانخفاض أسعار النفط في الأسواق الدولية، مما سمح للدولة بإدخال تعديلات اقتصادية مهمة على الاقتصاد التونسي، إذ وجهت جميع التعديلات نحو الاستثمار في الصناعات غير النفطية.

من جهة أخرى، تم وضع رقابة صارمة على الديون الخارجية، والاستهلاك العام والواردات الأجنبية. وفي سنة 1986 وجدت تونس نفسها أمام مشاكل أكبر من السنوات السابقة، فمعظم التعديلات التي قامت بها لم تصل إلى النتيجة المرجوة منها. فتفاقم حجم مديونيتها الخارجية وزاد حجم العجز في ميزان مدفوعاتها[1].

واعتبرت سنة 1986 كأولى سنوات الانحدار والانحطاط في الاقتصاد التونسي، مما أدى إلى انفجار اجتماعي أسفر عن ظهور سلسلة من الإضطرابات الاجتماعية ضد ارتفاع معدلات البطالة وانخفاض الأجور. ومن أجل معالجة هذه الاختلالات وضعت الحكومة التونسية أول برنامج للتعديل الهيكلي سنة 1986 بقرار من صندوق النقد الدولي (FMI) والذي عالج عدة مجالات أهمها السياسة الاقتصادية والمالية، وخاصة في مجالات الضرائب والأسعار والتجارة الخارجية والخدمة العامة والدخل، بالإضافة إلى ترقية الصادرات والسياحة.

[1] Di Tommasso Marco, Lanzoni Elena et Rubini, Lauretta, op. cit, pp 7-8.

5. المرحلة الخامسة من 1987 إلى 1996: التحول إلى اقتصاد السوق

واصلت الحكومة التونسية في هذه المرحلة سياسة الاصلاحات الاقتصادية التي باشرتها سنة 1986، وفي سنة 1988 تم التوقيع على اتفاقيات من أجل تسديد الديون الخارجية خلال 3 سنوات، وبعد ذلك تم تمديد الفترة عدة مرات حتى سنة 1992[1]، وقد سطر هذا البرنامج لتحقيق التوازن الاقتصادي الكلي وادخال التدابير الأساسية لتحرير واصلاح جميع القطاعات الاقتصادية، من أجل الحد من الاعتماد على التصدير عن طريق الالغاء التدريجي للرسوم الجمركية والقيود الكمية المفروضة على الواردات، باستثناء السلع الكمالية حتى سنة 1991. كما تم العمل على التحرير التدريجي لأسعار المنتجات الزراعية وإلغاء الإعانات الممنوحة من قبل الدولة. أما فيما يخص السياسة المالية، فقد تم التخفيض الجزئي لأسعار الفائدة، بالإضافة إلى تخفيض القيود المفروضة على القروض البنكية وتخفيض قيمة العملة التونسية بنسبة 10% ابتداء من سنة 1986.

كما عملت الحكومة التونسية من خلال برنامج التعديل الهيكلي على وضع الأطر القانونية لتنظيم آليات السوق من أجل تشجيع الاستثمار الأجنبي وتفعيل عملية الخصخصة، حيث تم ما بين سنتي 1987 و1999 خصخصة 136 مؤسسة، بالإضافة إلى بيع جزء كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الخواص. كما تم تعزيز التكامل مع الأسواق الأوروبية، بإنشاء منطقتين للتجارة الحرة واحدة في مدينة جرجين قرب مطار جربة والأخرى في مدينة بنزرت، خصصت الأولى للتجارة البترولية والثانية تشمل الصناعة والبناء وإصلاح السفن. كما تم وضع الأطر الأساسية لتحسين الأوضاع الاجتماعية وسياسة الأجور[2].

6. تواصل الاصلاحات

في نهاية 1996 أعلنت الحكومة عن خططها التنموية للسنوات 15 المقبلة، والهدف الرئيسي من هذه الخطة هو إعادة تأهيل الاقتصاد التونسي حسب المعطيات الدولية الراهنة، وهو جزء من برنامج الشراكة الموقع مع الاتحاد الأوروبي لتفكيك الحواجز التجارية تدريجيا وإعادة تأهيل المؤسسات ومحيطها، من أجل تمكين جهازها الانتاجي من المنافسة في السوق الدولية، كما قامت الحكومة كذلك بإنشاء 26 منطقة صناعية وإنشاء مجمعات للتكنولوجيا المتخصصة بالتعاون مع اليونيدو(ONUDI) (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية). وقد تواصلت الاصلاحات التي قامت بها السلطات التونسية للنهوض بهذا القطاع، والجدول التالي يبين لنا تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من 2005 إلى 2012.

[1] Di Tommasso Marco, Lanzoni Elena et Rubini, Lauretta, op. cit, p8.
[2] Ibid. p9.

الجدول رقم-7.1- : تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من 2005 إلى 2012

عدد العمال /السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
القطاع غ الرسمي	410645	434848	447619	466997	490728	516794	523071	546464
2-1	38398	39782	41851	43290	44543	46294	45139	44402
5 – 3	13361	13673	14280	14682	15382	15824	15661	16485
9 – 6	5408	5497	5678	5990	6377	6646	6344	6609
19 – 10	4235	4365	4519	4797	4954	5113	5064	5136
49 – 20	3053	3022	3183	3347	3397	3481	3467	3558
99- 50	1340	1409	1464	1529	1553	1642	1627	1615
199 – 100	942	938	952	965	949	977	1040	1029
أكبر من 200	707	750	779	808	812	826	809	804
المجموع	478089	504284	520325	542405	568695	597597	602222	626102

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

نلاحظ من خلال هذا الجدول، أن المؤسسات التي تشغل في القطاع غير الرسمي تمثل النسبة الأكبر من مجموع المؤسسات التونسية، وقد تطورت من 410645 مؤسسة سنة 2005 إلى 546464 مؤسسة سنة 2012. في حين نجد أن المؤسسات المصغرة والتي تشغل أقل من 10 عمال فقد تطورت من 57167 مؤسسة سنة 2005 إلى 67496 مؤسسة سنة 2012. ونلاحظ أن المؤسسات الصغيرة التي توظف من10 إلى 50 عامل تطورت من 7288 إلى 8694 مؤسسة. أما المؤسسات المتوسطة والتي توظف من 50 إلى 199 عامل تطورت من 2282 مؤسسة سنة 2005 إلى 2644 مؤسسة سنة 2012.

وعليه، نلاحظ أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سجل تطورا ملحوظا من سنة 2005 إلى 2012، وهذا راجع للدعم الكبير المقدم من قبل السلطات التونسية للنهوض بهذا القطاع وتحسينه، خاصة وأنه يمثل أكثر من 98% من النسيج الصناعي التونسي.

ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية للاقتصاد التونسي، إذ تحتل المرتبة الأولى في خلق فرص العمل وإنتاج السلع والخدمات وتوليد القيمة المضافة والثروة والنمو.

ليس هناك تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ نجد عدة تعاريف متعلقة بها. فهي تختلف حسب الجهة المصدرة للتعريف أو حسب الحاجة لذلك أو تختلف من قطاع إلى آخر وأهمها[1]:

1. تعريف الصندوق الوطني التونسي لتنمية الحرف والمهن الصغيرة FONAPRAM [2]

حسب المرسوم رقم 94-814 الخاص بمعايير تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تعرف هذه المؤسسات بالتكلفة الاستثمارية الكلية بأنها لا تتجاوز 50 ألف دينار تونسي.

2. تعريف صندوق الدعم واللامركزية الصناعية FOPRODI [3]

حسب المرسوم رقم 99-484 الخاص بتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعرف التابعة منها للقطاع الصناعي والخدماتي بأنها: المؤسسات التي لا يتجاوز حجم استثماراتها الكلية 3 ملايين دينار تونسي.

3. التعريف الثالث حسب عدد العمال

يعتبر هذا التعريف الأكثر استعمالا في الاقتصاد التونسي، وهو يعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال، على أنها المؤسسات التي توظف ما بين 10 إلى 100 عامل، والمؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال تعتبر مؤسسات مصغرة، وهو التعريف المستخدم في معظم دول العالم. إلا أن هذا التعريف لم يتم تحديده بوثيقة رسمية في تونس.

4. تعريف الوكالة الوطنية للنهوض بالصناعة API [4]

أخذ بهذا التعريف عند قيام الوكالة بإحصاء عينة من المؤسسات الصناعية، فاعتبرت أن المؤسسات المصغرة هي التي تشغل أقل من 20 عاملا، أما المؤسسات التي تشغل من 21 الى 100 عامل فهي مؤسسات صغيرة ومتوسطة. ويعتبر هذا التقسيم الأكثر قربا لتعريف هذه المؤسسات.

وفي تعريف آخر اعتبرت المؤسسات الصغيرة هي التي تشغل من 21 الى 50 عامل. أما المتوسطة فهي التي تشغل من 51 إلى 100 عامل، والكبيرة هي التي توظف أكثر من 100 عامل[5].

5. تعريف هيئة السوق المالية التونسية

حسب هيئة السوق المالية (CMF) في نشرية رقم 2588 لـ 3 ماي 2006، والتي عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفقا لتوصيات المجلس المشترك، باعتبار صافي الأصول الثابتة واليد

[1] Adair Philippe, Fredj Fhima, Accès au crédit et promotion des PME en Tunisie, Euro-Mediterranean Economics and Finance Review, Volume 4, Issue 3, 2009, p2.
[2] FONAPRAM : le Fonds National de Promotion de l'Artisanat et des Petits Métiers.
[3] FOPRODI :le Fonds de Promotion et de Décentralisation Industrielle.
[4] API: Agence de Promotion de l'Industrie.
[5] Di Tommasso Marco, Lanzoni Elena et Rubini, Lauretta, op. cit , p 35.

العاملة: "أنها كل مؤسسة لا يتجاوز صافي أصولها الثابتة 4 ملايين دينار تونسي والتي توظف أقل من 300 عامل[1]".

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية وأهميتها

تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات، ويمكن إيجازها فيما يلي.

أولا: الكثرة العددية للمؤسسات التونسية

تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية بكثرة العدد مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، فالنسيج الاقتصادي التونسي يكاد يخلو من المؤسسات الكبيرة. ويبين لنا توزيع هذه المؤسسات حسب الطاقة التشغيلية أن أكثر من 80 % منها تشغل أقل من 10 عمال. والجدول التالي يبين لنا ذلك:

الجدول رقم-8.1-: توزيع المؤسسات التونسية حسب الحجم من 2008 إلى 2012

المؤسسات	2008		2009		2010		2011		2012	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
المصغرة	63922	84,82	66255	85,04	67084	84,8	68715	84,9	67359	84,47
الصغيرة	8137	10,8	8341	10,7	8586	10,63	8521	10,8	8686	10,92
المتوسطة	2492	3,3	2500	3,2	2616	3,23	2665	3,37	2640	3,32
الكبيرة	807	1,08	811	1,04	824	1,08	806	1,01	808	1,01

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

حسب الجدول السابق، نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة التابعة للقطاع الرسمي بلغت سنة 2012 حوالي 8686 مؤسسة، بما نسبته 10.92% تقريبا، أما المؤسسات المتوسطة فقد بلغ عددها 2640 مؤسسة، بما نسبته 3.32% من مجموع المؤسسات، وبالتالي فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية تمثل 14.24% من مجموع المؤسسات، في حين بلغ عدد المؤسسات الكبيرة سنة 2012 حوالي 808 مؤسسة أي ما يعادل 1.01%. وبلغ عدد المؤسسات المصغرة 67359 مؤسسة بنسبة 84.47% من مجموع المؤسسات العاملة في الاقتصاد التونسي الرسمي. فعلى طول الفترة الممتدة من 2008 إلى 2012 شكلت المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة النسبة الأكبر من مجموع المؤسسات التونسية التابعة للقطاع الرسمي بنسبة تجاوزت 98%.

[1] Nabil Abdellatif, Optimisation du choix des sources de financement des besoins des PME, conférence débat organisée par le centre des jeunes dirigeants d'entreprises de Sfax et la fondation Konrad Adenauer, en collaboration avec l'école supérieure de commerce de Sfax, autour du thème :" la restructuration financière des PME Tunisiennes :le besoin et les moyens ", Tunisie, 04/06/2013, p 3 .

ثانيا: التنوع القطاعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعد تونس أول الدول في المغرب العربي التي انتهجت سياسة التحرر الاقتصادي، وهذا ما سمح لها بالتطور والتنوع عبر سنوات متلاحقة، فالنسيج الاقتصادي التونسي يمتاز بالتنوع في قطاعاته الاقتصادية من حيث الخدمات أو الصناعة أو البناء والتعمير... إلخ. والجدول التالي يبين لنا تطور القطاعات الاقتصادية التونسية وتنوعها خلال الفترة من 2009 إلى 2012.

الجدول رقم-9.1-التنوع القطاعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من 2009 إلى 2012

القطاعات الاقتصادية	2009	2010	2011	2012
الزراعة والغابات والصيد البحري	2 325	2 553	2 451	2 695
الصناعة	67 697	71 333	70 503	72 966
البناء	248 081	258 513	256 257	264 580
التجارة وإصلاح السيارات والأدوات المنزلية	84 824	87 691	93 928	99 249
النقل والتخزين	84 824	87 691	93 928	99 249
السكن والترميم	26 299	27 575	28 255	29 698
الإعلام والإتصال	15 137	15 673	15 273	15 255
المالية والتامين	1 425	1 537	1 605	1 685
الأنشطة العقارية	3 259	3 409	3 461	3 670
الأنشطة العلمية والتقنية	29 012	32 715	33 652	36 300
الأنشطة الإدارية وخدمات الدعم	12 816	14 252	13 956	14 627
التعليم والصحة العامة والخدمات الاجتماعية	17 124	18 663	19 270	20 667
إصلاح الحواسيب والسلع الشخصية والمنزلية	6 109	6 293	6 101	6 146
الخدمات الشخصية الأخرى	22 467	22 947	21 979	21 731
أنشطة أخرى	7 436	7 573	7 980	7 104
المجموع	568 695	597 597	602 222	626 102

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

ولتوضيح ذلك يمكن بلورة الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم-8.1- التنوع القطاعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من 2009 إلى 2012

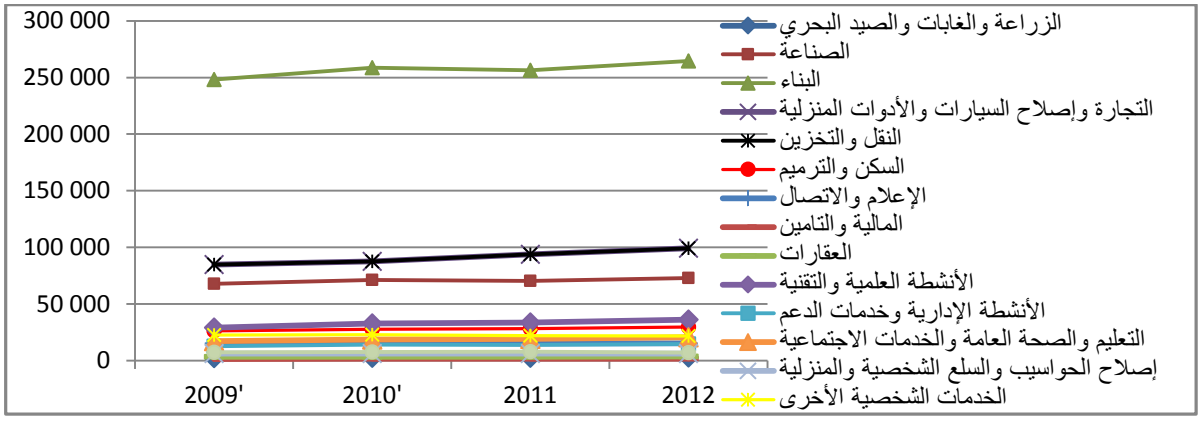

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

يتجلى لنا من خلال الشكل السابق، أن المؤسسات التونسية تتوزع على معظم القطاعات الاقتصادية، إلا أن القطاعات الأكثر جذبا لها هي: قطاع البناء ثم قطاع الخدمات والنقل والتخزين ثم القطاع الصناعي. أما تقسيم هذه المؤسسات في سنة 2012 حسب القطاعات الاقتصادية، يمكن عرضها في الجدول التالي:

الجدول رقم -10.1- تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة التونسية حسب القطاعات الاقتصادية لسنة 2012

القطاعات الاقتصادية/عدد العمال	قطاع غ رسمي	[9-1]	[49-10]	[99-50]	≥100
الزراعة والغابات والصيد البحري	1708	590	305	41	51
الصناعة	54098	13112	3711	935	1 105
البناء	24011	4709	789	118	103
التجارة وإصلاح السيارات والأدوات المنزلية	241195	21436	1746	154	103
النقل والتخزين	97416	1428	320	52	37
السكن والترميم	22324	6769	381	69	155
الإعلام والاتصال	13770	1226	206	27	26
المالية والتامين	997	575	66	16	31
الأنشطة العلمية والتقنية	29987	5888	362	38	32
الأنشطة الإدارية وخدمات الدعم	12182	1830	411	97	136
التعليم؛ صحة العامة والخدمات الاجتماعية	13054	7312	229	41	31
إصلاح الحواسيب والسلع الشخصية والمنزلية والخدمات الشخصية الأخرى	26324	1485	55	6	8
أنشطة أخرى	9398	1136	113	21	15
المجموع	546464	67496	8694	1615	1833

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

يتبين لنا من الجدول السابق، أن المؤسسات المصغرة والتي تشغل من عامل إلى 10 عمال تتركز في قطاع التجارة بـ 21436 مؤسسة، وقطاع الصناعة بـ 13112 مؤسسة. أما المؤسسات الصغيرة التي تشغل من 10 إلى 50 عامل، فترتكز معظمها في القطاع الصناعي بـ 3711 مؤسسة والتجارة بـ 1746 مؤسسة. في حين تتوزع المؤسسات المتوسطة على القطاع الصناعي بـ 935 مؤسسة، ثم القطاع التجاري بـ 154 مؤسسة، يليه قطاع البناء بـ 118 مؤسسة، وبعدها قطاع خدمات الدعم بـ 97 مؤسسة. وعليه نستنتج من الجدول السابق أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية التابعة للقطاع الرسمي، ترتكز معظمها في القطاعين الصناعي والتجاري. أما القطاع غير الرسمي فنجد أنه يرتكز في قطاع التجارة بـ 241195 مؤسسة، يليه قطاع النقل والتخزين بـ 97416 مؤسسة، ثم القطاع الصناعي بـ 54098 مؤسسة.

الجدول رقم-11.1- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية على القطاع الرسمي وغير الرسمي لسنة 2011

النشاطات	القطاع غير الرسمي	القطاع الرسمي				المجموع
		المؤسسات الصغيرة	المؤسسات المتوسطة	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المؤسسات الكبيرة	
الزراعة والصيد	%0,4	2,8%	3,0%	2,8%	2,6%	0,4%
الصناعات التحويلية	%11	39,3%	58,5%	42,2%	55,7%	12,0%
البناء	%4,3	8,7%	6,8%	8,4%	6,6%	4,4%
التجارة	%44,2	22,6%	8,2%	20,4%	4,7%	43,4%
الفنادق والمطاعم	%4,7	5,6%	5,5%	5,6%	8,9%	4,7%
النقل والبريد	%17,7	4,6%	3,1%	4,4%	3,2%	17,3%
خدمات المؤسسات	%9,2	11,6%	10,5%	11,4%	14,1%	9,3%
التعليم	%3,3	2,8%	2,1%	2,7%	1,1%	3,3%
الخدمات الجماعية	%5	1,5%	1,2%	1,4%	0,9%	4,9%
قطاعات أخرى	%0,2	0,6%	1,1%	0,7%	2,1%	0,3%
المجموع	%100	%100	%100	%100	%100	%100

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

نلاحظ أن المؤسسات التونسية تتوزع على مختلف القطاعات الاقتصادية، وتركزت معظمها في ثلاث قطاعات رئيسية وهي: قطاع التجارة بـ 43.4% يليه قطاع النقل بـ 17.3% ويأتي في المرتبة الثالثة قطاع الصناعات التحويلية بـ 12%.

ففي القطاع غير الرسمي، نجد أن المؤسسات التونسية تتوزع معظمها على قطاع التجارة بـ 44.2%، يليه قطاع النقل والبريد بـ 17%، وفي المرتبة الثالثة يأتي قطاع الصناعات التحويلية بـ 11% وتتوزع باقي المؤسسات على مختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى.

أما القطاع الرسمي، فتتركز معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ثلاث قطاعات أساسية، يأتي قطاع الصناعات التحويلية في المرتبة الأولى بـ 42.2%، وقطاع التجارة في المرتبة الثانية بـ 20.4%، ثم قطاع الخدمات في المرتبة الثالثة بـ 11.4%، في حين نجد أن المؤسسات الكبيرة تتركز غالبيتها في القطاع الصناعي بـ 55.7%، ثم قطاع الخدمات بـ 14.1%.

ثالثا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الصناعية

يمكن تلخيص مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية في التنمية الصناعية في الجدول التالي:

الجدول رقم-12.1- توزيع المؤسسات التونسية على القطاع الصناعي لسنة 2012

النشاطات/ عدد العمال	القطاع غ الرسمي	9-1	49-10	99-50	≥100	المجموع
الصناعات الاستخراجية	927	262	136	25	19	1369
الصناعات الغذائية والمشروبات	7185	4043	622	67	121	12038
صناعة المنسوجات والملابس	11387	1457	1 082	442	469	14837
صناعة الجلود والأحذية	1963	325	187	54	62	2591
تصنيع الورق والمنتجات الورقية والطباعة	1339	410	145	36	23	1953
كيمياء وصيدلة	1189	370	136	26	36	1757
تصنيع المطاط والبلاستيك	697	303	175	35	34	1244
صناعة المنتجات المعدنية	2526	548	196	43	66	3379
تعدين	8324	1623	368	69	56	10440
صناعة الكمبيوتر وصناعات الإلكترونيك والمنتجات البصرية والمعدات الكهربائية والآلات والمعدات غير المصنفة	802	391	233	71	125	1622
معدات النقل (السيارات وغيرها)	245	105	57	18	55	480
إصلاح وتركيب الآلات والمعدات	2614	551	92	11	8	3276
صناعات تحويلية أخرى	14900	2724	282	38	31	17975
المجموع	54098	13112	3711	935	1105	72961

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

يمثل القطاع الصناعي التونسي الركيزة الأساسية للاقتصاد لهذا أولت له الحكومة التونسية اهتماما كبيرا منذ بداية الاصلاحات الاقتصادية في الثمانينات من القرن الماضي.

حيث يحوي القطاع الصناعي وحدة 67697 مؤسسة منها 18863 مؤسسة تابعة للقطاع الرسمي، وهي مقسمة إلى 13112 مؤسسة مصغرة و3711 مؤسسة صغيرة و935 مؤسسة متوسطة، و54098 مؤسسة تابعة للقطاع غير الرسمي، وتمثل المؤسسات التابعة للقطاع غير الرسمي في القطاع الصناعي ما نسبته 73.595% من مجموع المؤسسات. أما المؤسسات التي تشغل من عامل إلى 9 عمال والتي تمثل المؤسسات المصغرة فتقدر نسبتها بـ 19.56%، فيما بلغت نسبة المؤسسات التي تشغل من 10 إلى 49 عامل والتي تمثل المؤسسات الصغيرة 5.46%. في حين نجد أن المؤسسات المتوسطة تمثل 1.38% من مجموع المؤسسات التونسية.

وتتركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في الصناعات الغذائية بـ 4853 مؤسسة ثم الصناعات التحويلية الأخرى بـ 3044 مؤسسة، وفي المرتبة الثالثة صناعات النسيج والملابس بـ 3077 مؤسسة، وفي المرتبة الرابعة صناعات التعدين بـ 2981 مؤسسة.

رابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الجهوية

يساهم انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر الأقاليم الجغرافية في امتصاص البطالة، وبالتالي الحد من الهجرة من الأقاليم الأقل نموا إلى المدن الكبرى.

وتعاني المدن الداخلية والجنوبية في الاقتصاد التونسي تهميشا وعزلة، وهو ما أثر على التوازن الجهوي بين مناطق الشمال والجنوب، مما ساعد على زيادة النزوح الريفي من المناطق الجنوبية والداخلية إلى المناطق الشمالية التي تتوفر على مختلف سبل حياة الرفاهية. والشكل الموالي يبين لنا تطور هذه المؤسسات حسب المناطق الجغرافية التونسية.

الشكل رقم-9.1- تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية لسنة 2012 حسب المناطق الجغرافية

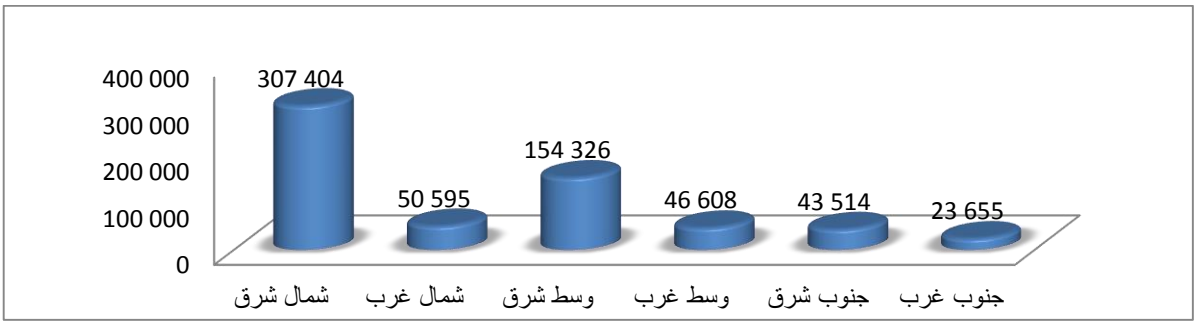

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

حسب الشكل السابق، فإن المؤسسات التونسية تتواجد بكثرة في المناطق الشمالية الشرقية، حيث تحوي هذه المناطق وحدها 307404 مؤسسة وهي بذلك تمثل نصف عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجودة في الاقتصاد التونسي، تليها المناطق الوسطى الشرقية بـ 154326 مؤسسة، ثم

مناطق الشمال الشرقي بـ 50595 مؤسسة. ويعكس هذا الفرق الكبير بين مناطق الشمال والجنوب عدم التوازن في توزيع المؤسسات بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية. ويمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال على المناطق التونسية كالتالي:

الجدول رقم-13.1- تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية على المناطق الجغرافية لسنة 2012

الفئة/ عدد العمال	قطاع غ رسمي	2 - 1	5-3	9-6	49-10	50 فأكثر	المجموع
شمال شرق	265 062	22 751	8 636	3 693	5 083	2 179	307 404
شمال غرب	47 167	2 156	759	230	216	67	50 595
وسط شرق	130 285	13 339	4 928	2 005	2 752	1 017	154 326
وسط غرب	43 936	1 515	691	214	197	55	46 608
جنوب شرق	38 219	3 476	1 067	338	314	100	43 514
جنوب غرب	21 795	1 165	404	129	132	30	23 655

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

حسب الجدول السابق، فإن المناطق الشمالية الشرقية وحدها تحوي 35080 مؤسسة مصغرة والتي توظف أقل من 10 عمال و5083 مؤسسة صغيرة توظف من 10 إلى 49 عامل، و2179 مؤسسة توظف أكثر من 50 عامل. أما المناطق الوسطى الشرقية، فتحتوي على 154326 مؤسسة منها 130285 مؤسسة تابعة للقطاع غير الرسمي، و20272 مؤسسة مصغرة توظف أقل من 10 عمال و2752 مؤسسة صغيرة. أما المناطق الشمالية الغربية فتقدر عدد المؤسسات التابعة للقطاع غير الرسمي فيها بـ 47167 مؤسسة، والمؤسسات المصغرة بـ 3145 مؤسسة. في حين نجد أن الوسط الغربي يحتوي على 46608 مؤسسة منها 2418 مؤسسة مصغرة. أما باقي المؤسسات المصغرة فهي موزعة على مختلف المناطق الجنوبية.

ومن خلال دراستنا للاقتصاد التونسي يتبين لنا أن 50% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة في المناطق التونسية تتركز معظمها في المناطق الصناعية الكبرى كصفاقس بـ 13.4% ونابل بـ 12.8% وتونس الكبرى (تونس، بن عروس، أريانة) بـ 26.2% وسوسة بـ 9.8% وبنزرت بـ 6.3%، وترجع هذه النسبة الصغيرة لتواجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سوسة وبنزرت لتواجد عدد كبير من المؤسسات الكبرى التي تصل نسبتها لأكثر من 30%. كما يكمن السبب الرئيسي كذلك في تمركز منطقة التجارة الحرة في هذه المنطقة التي تستقطب عددا كبيرا من المؤسسات الأجنبية[1].

[1] المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

والجدير بالإشارة أن تحقيق التوازن والتنمية الجهوية لا يمكن تحقيقه إلا بالمبادرات الفردية للمستثمرين وأصحاب المشاريع في ظل غياب الاستثمارات الخاصة بالدولة، خاصة وأن المناطق الجنوبية تفتقر للمشاريع والموارد اللازمة لإقامة المؤسسات.

خامسا: العناقيد الصناعية

من خلال دراسة الاقتصاد التونسي نجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمركز حول المؤسسة الأم في منطقة واحدة، وتمثل هذه المجمعات مؤسسات تسيطر عليها أسرة واحدة فأكثر، لها نفس المصالح الاقتصادية، تسمى بالعناقيد الصناعية وتتواجد معظمها في المناطق الشمالية الشرقية.

فنجد مثلا صناعة الجلود والتي تم إنشاؤها في مطلع السبعينات من القرن الماضي عندما تم إغلاق المؤسسات الصناعية الكبرى، حيث أجبر العمال الذين كانوا يعملون بها لفتح محلات صغيرة لصناعة الأحذية في البداية، التي تمّ تحويلها تدريجيا إلى ورشات لإنتاج السلع الجلدية.

وتكمن الخصائص الاساسية لهذه العناقيد في[1]:

- كثرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتمثل في المؤسسات التي توظف أقل من 50 عامل؛
- إنتاج كميات قليلة واختلاف النماذج المستعملة في الانتاج؛
- استعمال تكنولوجيا بسيطة في الانتاج؛
- قوة عاملة شابة ومتعددة الوظائف أكثريتها من النساء، ولها القدرة على فهم المراحل المختلفة لنظام الإنتاج وتنفيذ العديد من العمليات على نفس الجهاز؛
- تواجد سوق ضيقة ومحدودة وغير مستقرة تفرض على المؤسسات تكييف منتجاتهم حسب التغيرات الاقتصادية.

ساهمت هذه المؤسسات بشكل كبير في جذب الاستثمار الأجنبي، من خلال الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية ولاسيما صناعة الملابس الجاهزة، والتي ساهمت في إعطاء ملامح جديدة للاقتصاد التونسي وللمؤسسات العنقودية.

ويلاحظ أن هناك تماسكا كبيرا موجودا في هذه العناقيد الصناعية، كما أنها منفتحة على العالم الخارجي من خلال التصدير وشراء المعدات والأجهزة واستيراد التكنولوجيا وشراء المواد الخام. فهذا النوع من المؤسسات التونسية يعمل على تصدير منتجاته نحو دول الجوار كليبيا والجزائر وكذلك الشركاء الأجانب كالاتحاد الأوروبي.

سادسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية للاقتصاد التونسي، حيث تصل نسبتها إلى 97% من مجموع المؤسسات المتواجدة ، وبالتالي فهي تساهم في خلق مناصب الشغل والقضاء على

[1] Di Tommasso Marco, Lanzoni Elena et Rubini, Lauretta, op. cit, p3 .

البطالة التي استفحلت في العديد من الدول وخاصة النامية. لهذا أصبحت هذه المؤسسات ملاذا للشباب المقبل على الحياة والباحث عن الشغل. ويبين لنا الجدول التالي تطور العمالة التونسية من 2005 إلى 2012.

الجدول رقم-14.1- تطور التشغيل بين السنوات 2005-2012

نوع المؤسسات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
المؤسسات المصغرة	124218	126985	132713	137981	143966	148463	144780	152329
المؤسسات الصغيرة	148545	149049	155803	164027	166999	170821	171876	174783
المؤسسات المتوسطة	226893	231140	235037	240046	240564	248886	258437	255990
المؤسسات الكبيرة	330306	347970	371229	401623	408150	423773	408955	414660
المجموع	829962	855144	894782	943677	959679	991942	984048	997761

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

يتجلى من خلال هذا الجدول، أن المؤسسات الصغيرة هي الرائدة في ميدان التوظيف، حيث تحتل المرتبة الأولى، تليها المؤسسات المصغرة ثم المتوسطة. ويرجع هذا الترتيب في توزع العمال على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى أنها لا تحتاج إلى تكنولوجيا عالية بل إلى يد عاملة رخيصة، وبالتالي فهي توظف أكبر نسبة من اليد العاملة.

كما يبين لنا الجدول قدرة هذه المؤسسات على استيعاب وامتصاص البطالة. فنجد أن عدد العمال يتزايد من سنة إلى أخرى مع تزايد انفتاح الاقتصاد التونسي على العالم الخارجي. فخلال سنة 2012 بلغ عدد العمالة في الاقتصاد التونسي 997761، منها 583102 موظفة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرجع السبب في ذلك إلى أن هذه المؤسسات لها دور فعال في توفير فرص العمل، تتجاوز بذلك حتى المؤسسات الكبرى، فرغم امكانياتها المتواضعة فهي تعمل على القضاء على البطالة وبالتالي تحسين مستوى معيشة الأفراد.

كما نلاحظ من خلال هذا الجدول تطور العمالة من سنة إلى أخرى، ففي سنة 2005 بلغ عدد العمالة الموظفة في الاقتصاد التونسي 829962، منها 499656 موظفة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحدها. أما في سنة 2012 فقد ارتفعت إلى 583102 عامل بزيادة قدرها 16.7% عن 2005، ويرجع هذا التطور في عدد العمالة إلى النهضة الصناعية التي شهدها الاقتصاد التونسي. ويمكن عرض تطور مناصب الشغل في الاقتصاد التونسي في الجدول التالي:

الجدول رقم -15.1- تطور مناصب الشغل في تونس حسب تقسيم المؤسسات التونسية من 2000 إلى 2012

السنوات/عدد العمال	1 - 99	مناصب الشغل الجديدة	أكثر من 100	مناصب الشغل الجديدة
2000	354347	-	403083	-
2001	366243	11896	436354	33271
2002	382039	15796	444271	7917
2003	358737	-23302	447431	3160
2004	365752	7015	462197	14766
2005	366597	845	462917	720
2006	374498	7901	479927	17010
2007	391014	16516	503051	23124
2008	407431	16417	535470	32419
2009	418252	10821	540431	4961
2010	432271	14019	558491	18060
2011	429782	-2489	553115	-5376
2012	438720	8938	557602	4487

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

وباستطاعتنا بلورة معطيات الجدول في الشكل التالي:

الشكل رقم-10.1- تطور مناصب الشغل من 2000 الى 2012 حسب تصنيف المؤسسات التونسية

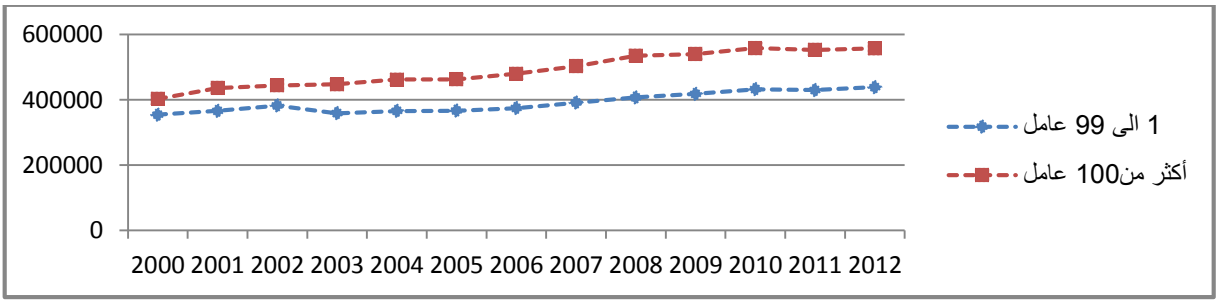

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

من خلال هذا الشكل، نلاحظ أن مناصب الشغل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عرف تذبذبا ملحوظا خلال الفترة من 2000 إلى 2012 بين الزيادة والنقصان، إلا أن نسبة النقصان لم تؤثر كثيرا في تطور العمالة، فقد شهدت سنة 2011 نقصا طفيفا في التوظيف بسبب الأحداث التي شهدتها تونس والتي أثرت على سير الاقتصاد ككل. لكن عموما نلاحظ تطور العمالة في الاقتصاد التونسي من 2000 إلى 2012.

ويمكن عرض تطور العمالة في الاقتصاد التونسي كالتالي:

الجدول رقم-16.1- تطور العمالة من 2008 إلى 2012 حسب القطاعات الاقتصادية التونسية

القطاعات الاقتصادية / السنوات	2008	2009	2010	2011	2012
الزراعة والغابات والصيد البحري	21857	22224	23113	24734	23749
الصناعة	456021	452582	458379	493274	507187
البناء	80662	83332	84761	77300	70166
التجارة وإصلاح السيارات والأدوات المنزلية	99753	103932	109002	110722	119687
النقل والتخزين	22071	22400	23520	25583	28030
السكن والترميم	69963	71670	69146	62227	70353
الإعلام والاتصال	9630	11794	15185	16705	17950
المالية والتامين	16191	16804	17521	18111	18617
الأنشطة العقارية	3251	2474	2510	2147	3061
الأنشطة العلمية والتقنية	35887	33146	35677	29837	31312
الأنشطة الإدارية وخدمات الدعم	97981	107172	118714	89604	72672
التعليم؛ الصحة العامة والخدمات الاجتماعية	18039	19768	21549	21821	23188
إصلاح الحواسيب والسلع الشخصية والمنزلية	688	701	891	862	873
خدمات شخصية أخرى	5956	5585	5367	4865	4621
أنشطة أخرى	5727	6096	6609	6256	6297
المجموع	943677	959679	991942	984048	997761

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

ولتحليل أكثر دقة، سنعرض معطيات الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم-11.1- تطور العمالة من 2008 إلى 2012 حسب القطاعات الاقتصادية التونسية

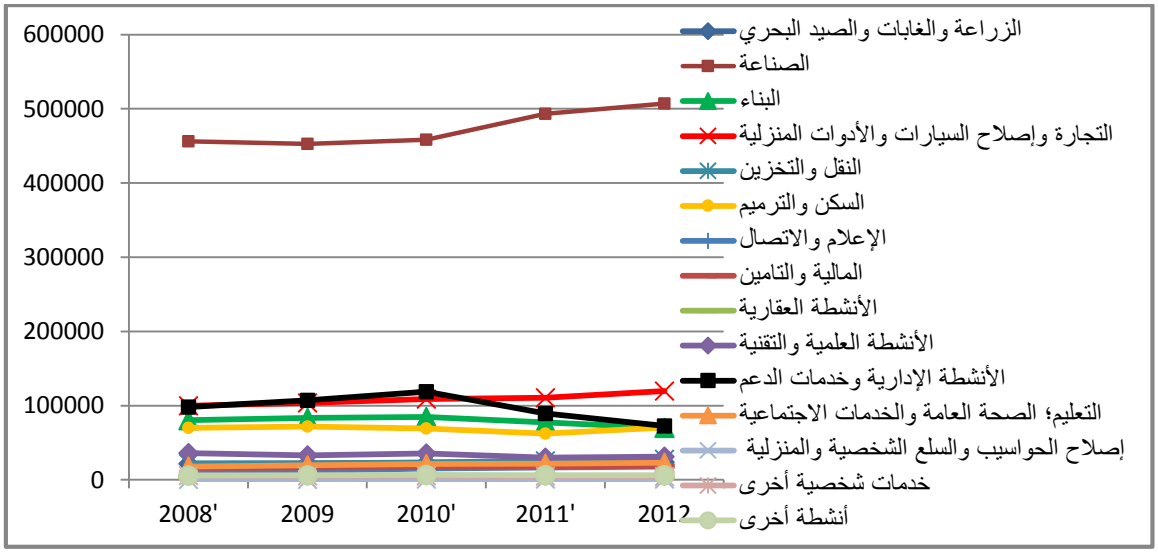

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

من خلال الشكل السابق، يتبين لنا تطور العمالة من سنة إلى أخرى في جميع القطاعات الاقتصادية، حيث تتركز معظمها في القطاع الصناعي، يليه قطاع التجارة ثم قطاع الأنشطة الإدارية وخدمات الدعم وبعدها قطاع البناء ثم السكن والترميم.

بما أن القطاع الصناعي هو القطاع الأكثر جذبا لليد العاملة، فيمكن عرض تطور العمالة فيه حسب الجدول التالي:

الجدول رقم-17.1- تطور العمالة في القطاع الصناعي التونسي حسب تصنيف المؤسسات التونسية لسنة 2012

النشاطات/ السنوات	2008	2009	2010	2011	2012
الصناعات الاستخراجية	9398	8950	9509	9062	9575
الصناعات الغذائية والمشروبات	47301	49187	50039	59290	63648
صناعة النسيج والملابس	182060	174383	170796	180150	172909
صناعة الجلود والأحذية	29627	29445	29953	30412	30828
النجارة وتصنيع المنتجات من الخشب والفلين	2821	2817	2755	2734	2854
تصنيع الورق والمنتجات الورقية والطباعة	8863	9028	9743	10661	11218
كيمياء وصيدلة	11162	11346	11696	13769	14791
تصنيع المطاط والبلاستيك	10455	10618	11783	13586	14385
صناعة المنتجات المعدنية والأخرى غير المعدنية	23296	24226	24567	27281	29108
صنع منتجات المعادن باستثناء الآلات والمعدات	22965	24129	25645	27240	28433
صناعة الكمبيوتر وصناعة الالكترونيك والمنتجات البصرية؛ تصنيع المعدات الكهربائية والآلات والمعدات غير المصنفة	43721	41957	46282	55868	65618
معدات النقل والسيارات وغيرها	39955	42022	40220	38578	39548
صناعة الأثاث	10902	11286	11385	11436	12049
إصلاح وتركيب الآلات والمعدات	8175	7874	8096	6774	5711
صناعات تحويلية أخرى	5321	5315	5911	6433	6513
المجموع	456021	452582	458379	493274	507187

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

ويمكن بلورة معطيات الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم-12.1- تطور العمالة من 2008 إلى 2012 حسب القطاع الصناعي التونسي

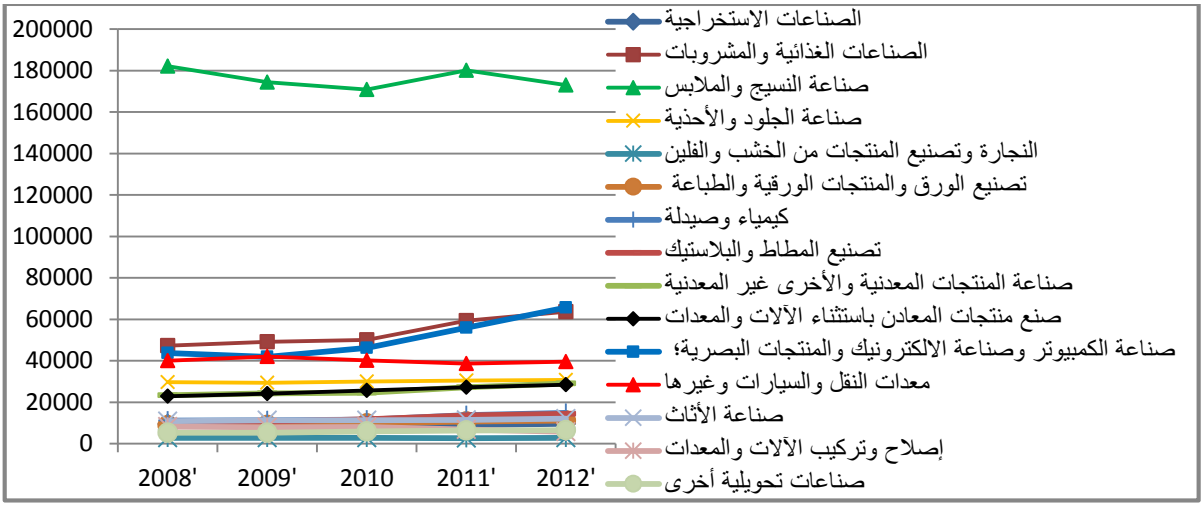

المصدر: من أعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

نلاحظ من الشكل السابق، أن العمالة في القطاع الصناعي تتطور من سنة إلى أخرى، وتتركز بشكل كبير في صناعة النسيج والملابس ثم الصناعات الغذائية، تليها معدات النقل والسيارات فإصلاح وتركيب الآلات والمعدات، وباقي العمالة موزعة على الفروع الأخرى.

سابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام(PIB)

يمثل الناتج الداخلي الخام (PIB)، كل ما يتم إنتاجه داخل الدولة من المنتجات الاقتصادية النهائية خلال فترة معينة، سواء باستخدام عناصر الإنتاج للمحليين أو الأجانب.

ففي تونس تتمثل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام كما يلي:

الجدول رقم -18.1- تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية في الناتج الداخلي الخام من 2008 الى 2012

الوحدة: مليون دينار تونسي

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012
الناتج المحلي الإجمالي PIB بأسعار السوق	55267.8	58677.2	63054.8	64585.4	70490.8

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن الناتج الداخلي الإجمالي في الاقتصاد التونسي في تزايد مستمر. إذ بلغ سنة 2008 حوالي 55267.8 مليون دينار تونسي، أما في سنة 2012 فقد وصل إلى 70490.8 مليون دينار تونسي، بزيادة قدرها 78.40%. وتمثل مساهمة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام حوالي 98%، وهذا راجع كون الاقتصاد التونسي يعتمد بنسبة أكبر على المؤسسات الخاصة.

ثامنا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية التجارة الخارجية من خلال ترقية الصادرات والحد من الواردات، مما يؤدي إلى خلق الثروة وتوفير النقد الأجنبي وتخفيف العجز في ميزان المدفوعات، كما تساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي من خلال تغطية السوق المحلية بالسلع الاستهلاكية.

وفيما يلي نلخص تطور ميزان المدفوعات للاقتصاد التونسي للفترة الممتدة من 2007 إلى 2012.

الجدول رقم -19.1- تطور ميزان المدفوعات التونسي من 2007 الى 2013

الوحدة: مليون دينار

السنوات	الصادرات	الواردات
2007	19409.6	24438.7
2008	23673.0	30241.2
2009	19469.2	25877.6
2010	23519.0	31816.7
2011	25091.9	33695.4
2012	26547.7	38178.0
2013	27701.2	39509.4

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17.

من خلال الجدول السابق، نلاحظ تطور الصادرات والواردات التونسية، إلا أن قيمة الواردات أكبر من قيمة الصادرات طوال الفترة من 2007 إلى 2013، وهذا ما يبين لنا أن الميزان التجاري التونسي يعاني من الخلل رغم الجهود المبذولة من قبل السلطات التونسية لتخفيف عجز ميزان مدفوعاتها من خلال ترقية الصادرات والحد من الواردات. ويرجع العجز إلى الانفتاح الاقتصادي الذي شهده الاقتصاد التونسي في الفترة الأخيرة إثر دخولها لمنطقة التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي واشتداد المنافسة الخارجية.

تاسعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة

تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في خلق القيمة المضافة، إذ تشكل ما نسبته 98% من مجموع المؤسسات التونسية، وبالتالي فهي تعتبر الركيزة الأساسية للتنمية الاقتصادية، والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم- 20.1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية في القيمة المضافة

القطاعات/ السنة	2009		2010		2011		2012	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
الفلاحة والصيد البحري	**4962.1**	**9.0**	**4750.9**	**8.2**	**5509.7**	**9.2**	**6210.4**	**9.3**
الصناعات المعملية	**9938.2**	**18.7**	**10421.9**	**18.5**	**10704.4**	**17.8**	**11205.1**	**17.7**
الصناعات الفلاحية والغذائية	1662.6	3.0	1795.7	3.1	1890.8	3.2	1931.1	2.9
صناعة التبغ	78.3	0.1	84.3	0.1	89.8	0.1	101.9	0.1
صناعة النسيج والملابس والجلد	1973.7	3.6	2122.8	3.8	2183.2	3.7	2189.9	3.3
صناعات مختلفة	990.1	1.8	1041.4	1.9	1123.9	1.9	1193.9	1.8
تكرير النفط	747.0	1.5	67.5	0.5	170.0	0.3	139.1	1.1
الصناعات الكيميائية	1138.7	2.4	1307.2	2.2	899.9	1.4	962.2	1.3
صناعة مواد البناء والخزف	815.8	1.5	880.9	1.5	908.0	1.5	1014.7	1.5
الصناعات الميكانيكية والكهربائية	2531.9	4.6	3122.1	5.4	3438.9	5.7	3672.2	5.5
الصناعات غير المعملية	**6515.7**	**14.0**	**7850.5**	**12.2**	**8408.9**	**12.4**	**9348.9**	**13.4**
استخراج النفط و الغاز الطبيعي	2854.4	7.1	3817.3	5.2	4483.5	5.8	4895.3	7.0
المناجم	420.1	1.2	486.8	0.8	267.1	0.4	429.5	0.5
الكهرباء و الغاز	564.2	1.0	621.5	1.2	666.5	1.1	785.8	1.1
الماء	154.5	0.3	169.6	0.3	206.6	0.4	224.6	0.3
البناء والأشغال العامة	2522.5	4.4	2728.3	4.7	2785.2	4.6	3013.6	4.5
أنشطة الخدمات المسوقة	**23842.7**	**43.5**	**25915.9**	**45.3**	**25758.0**	**43.7**	**28167.2**	**42.6**
صيانة وإصلاح	210.7	0.4	224.0	0.4	236.1	0.4	249.8	0.4
التجارة	4536.9	8.1	4769.5	8.4	5041.6	8.5	5408.7	8.0
خدمات الفنادق والمطاعم	2932.4	5.2	3163.0	5.5	2628.5	4.3	3051.7	4.6
النقل	4783.6	8.7	5430.6	9.2	4767.4	8.1	5264.0	8.1
المواصلات	2543.1	4.8	2863.9	5.2	3166.2	5.6	3418.7	5.5
خدمات مالية	2080.6	4.3	2279.8	4.0	2284.4	4.0	2613.3	3.7
خدمات مسوقة اخرى	6755.5	12.0	7184.9	12.6	7654.8	12.8	8160.9	12.4
استهلاك وسيط غير موزع لخدمات الوساطة المالية المسوقة	761.8	1.6	822.2	1.4	874.6	1.5	1041.6	1.5
جملة الأنشطة المسوقة	**44496.9**	**83.6**	**48117.0**	**82.8**	**49506.4**	**81.5**	**53889.9**	**81.5**
جملة الأنشطة غير المسوقة	**9020.7**	**16.4**	**9823.4**	**17.2**	**11009.2**	**18.5**	**12232.1**	**18.5**
الناتج المحلي الإجمالي (بأسعار السوق)	**58677.2**	**100**	**63054.8**	**100**	**64585.4**	**100**	**70490.8**	**100**

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/09/17

نلاحظ من خلال الجدول السابق، تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاج القيمة المضافة من سنة إلى أخرى، فقد قدرت قيمة هذه الأخيرة سنة 2009 حوالي 58677.2 مليون دينار تونسي. أما سنة 2013 فقد بلغت قيمتها 70490.8 مليون دينار، وهي موزعة على مختلف الأنشطة الاقتصادية. فالأنشطة الاقتصادية المسوقة؛ والمتمثلة في الصيانة والاصلاح والتجارة وخدمات الفنادق والمطاعم والنقل والمواصلات والخدمات المالية تمثلت مساهمتها سنة 2013 بـ 42.6% من القيمة المضافة الإجمالية وهي بذلك تمثل أعلى نسبة، تليها الصناعات المعملية بـ 17.7% ثم الصناعات غير المعملية بـ 13.4% ثم الفلاحة والصيد البحري بـ 9.3%.

المطلب الثالث: مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية ومعوقاتها

تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية عدة مشاكل منها داخلية، والمتعلقة بالمشاكل المالية والتنظيمية والتسويقية وتسيير وإدارة الموارد البشرية والتكنولوجيا المستعملة....إلخ. وأخرى خارجية لا يمكن للمؤسسة أن تغيرها، كالتشريعات والتنظيمات والخدمات والقوانين التي تنظم الأسواق والتمويل .....إلخ.

أولا: المشاكل الخارجية

وتتمثل في:

1. المشاكل التمويلية

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية عدة مشاكل من حيث تمويل مشاريعها أهمها[1]:

- صعوبة الحصول على الشريك البنكي وشركات الاستثمار ذات رأسمال تنمية؛ لاستكمال تمويل المشاريع المصادق عليها من قبل بنك تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتراوح قيمة استثمارها بين 300 ألف دينار و10 ألاف دينار؛
- معدل الفائدة مرتفع ودرجة المخاطرة كبيرة جدا، لهذا فإن البنوك لا تتدخل إلا بنسبة 2.5 % من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بينما البنك التونسي للضمان فيتكفل بـ 97.5%، وتتجنب البنوك التجارية تمويل هذا النوع من المشاريع بسبب ارتفاع درجة المخاطرة المرتبطة بإقراض مؤسسات صغيرة؛
- إنّ الضمانات المفروضة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على القروض تكون كبيرة وقد تصل في بعض الأحيان إلى درجة التعجيز، وهذا راجع إلى عدم قدرة هذه المؤسسات على تقديم

1 المكتب الوطني الاستشاري، تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " دراسة مقارنة لبرامج تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المختارة"، دار الخبرة، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 7 أفريل 2008، ص ص 18-19.

الضمانات التقليدية، كما أنّ البنوك التجارية تحبذ التعامل مع المؤسسات الكبرى نظرا لمرونة التعامل معها؛

- كما تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدم توفر التمويل قصير الأجل مما يفرض عليها قيودا أكثر سواء من حيث الضمان أو من حيث توفير الكفيل وارتفاع معدلات الفائدة، وكذلك التأخر في انجاز الطلبات من طرف البنوك مما يعيق عمل هذه المؤسسات وخاصة من حيث فقدان الفرص الاقتصادية؛
- صعوبة تجميع أموال التمويل الذاتي وكذا توفير الأموال المتداولة، مما ينعكس سلبا على إنجاز المشاريع أو تأخر انطلاقها.

2. صعوبة الحصول على المعلومات

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدم قدرتها على توفير معلومات وإحصائيات، خاصة فيما يتعلق بالمعطيات اللازمة لاستراتيجية المؤسسة في دراستها لمشاريعها لتحديد الأهداف القصيرة والمتوسطة وحتى طويلة الأجل، إلى جانب تعدد هياكل وبنوك المعلومات. فأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة يضطرون للانتقال من هيكل إلى آخر من أجل توفير المعلومة المناسبة والحصول عليها في الوقت المناسب.

3. طغيان القطاع غير الرسمي على الاقتصاد التونسي

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من انتشار المؤسسات التابعة للقطاع غير الرسمي والتي تحكمها قوانينها الخاصة، إذ يستوعب هذا القطاع أكثر من 90% من هذه المؤسسات. فتونس الكبرى تستوعب وحدها ثلث القاعدة الصناعية التي تنتمي مجملها للقطاع غير الرسمي بنسبة 31.1%، يليها الوسط الشرقي بـ نسبة 24.2%، ثم الشمال الشرقي بـ 13.2%.

وقد بلغ عدد المؤسسات التونسية المدرجة في 31 ديسمبر 2012 حوالي 626102 مؤسسة، منها 546464 مؤسسة تابعة للقطاع غير الرسمي والتي تمثل 87.28% من القاعدة الصناعية بأكملها، و79636 مؤسسة تابعة للقطاع الرسمي. ففي القطاع غير الرسمي، تتركز أنشطة هذه المؤسسات في قطاع الخدمات وبشكل رئيسي في التجارة والنقل. وهذا ما أدى إلى تدهور وضعية العمالة وعدم استقرارها، وانخفاض الإنتاجية وارتفاع نسبة عمالة الأطفال وتزايد تكاليف الإنتاج، وصعوبة إدراج البرامج التدريبية للعمال والمستثمرين الصغار، خصوصا أن نسبة الأمية وتدني مستوى التعليم وصل إلى 30%[1].

[1] المعهد الوطني للإحصاء التونسي على موقعه http://www.ins.nat.tn/fr ، تاريخ الاطلاع 2013/06/19.

4. ثقل الاجراءات الإدارية

إن معظم القطاعات الاقتصادية التونسية التي يمكن أن تعزز وضع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ لا تزال تخضع للرقابة والتشريعات البطيئة والعوائق الادارية بالرغم من التقدم البارز في تخفيفها، إلا أن هناك بعض القيود التي ماتزال تتحكم فيها، خصوصا بالنسبة للمؤسسات المحلية، بحيث نجد ارتفاعا في تكاليف التحويلات المالية التي تحبط المستثمرين الأجانب وحتى المحليين مما يؤدي إلى هروبهم.

وقد عملت الحكومة التونسية على تبسيط إجراءات إنشاء العقار الصناعي من خلال دمجها في مؤسسة واحدة وهي هيئة التنمية الصناعية، إلا أن هناك بعض التأخير في المصادقة على الوثائق المطلوبة من قبل المستثمرين، كما لاتزال الوثائق المرتبطة بالبيئة والعمل والتشريعات القطاعية كثيرة نسبيا وتعرقل إطلاق المشاريع الصغيرة والمتوسطة، خاصة القطاعات غير التصنيعية؛ بالإضافة إلى الاجراءات المتعلقة بالضرائب والسجل التجاري. لهذا، فإن إجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مازالت أسيرة الإجراءات التنظيمية بشكل كبير وخاصة في قطاع الخدمات، فالمصادقة المسبقة مطلوبة عندما تزيد مساهمة المؤسسة الأجنبية عن 49%، ورغم أن عملية تسجيل المؤسسة وإطلاقها يتطلب 24 ساعة لإتمام الإجراءات، إلا أن الهيئات الحكومية تلزم المراجعين تقديم وثائق مسبقة وتفرض معلومات توثيقية إضافية لأصحاب المشاريع. إضافة إلى التأخر الملحوظ في الإجراءات الجمركية رغم الاصلاحات التي قامت بها الحكومة التونسية في هذا المجال، حيث مازالت الكثير من المشاكل تعرقل سيرها[1].

5. ثقل الاجراءات المتعلقة بالاستثمار

تعمل الحكومة التونسية على تحسين مناخ الاستثمار بها، نظرا للمشاكل الكثيرة التي يعاني منها هذا القطاع، فهي تعمل على تفعيل عنصر الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين عن طريق اتباع اطار اقتصادي ملائم.

فمناخ الاستثمار، يعاني من وجود خلل كبير وغير محفز في التشريع الضريبي والاداري الذي يعتبر نقطة طاردة للاستثمار الأجنبي قبل الوطني، فمصادر التمويل الرسمية غائبة أمام المستثمرين الأجانب خصوصا أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة. كما يعد غياب البنى التحتية من المشاكل التي تواجه مناخ الاستثمار في الاقتصاد التونسي وبالأخص في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية والنقل البحري. كما يعد قانون الاستثمار لسنة 1994 نقطة تحول في مناخ الاستثمار التونسي، إلا أنه لم يرق إلى التطلعات المرجوة منه رغم الحوافز الكبيرة التي فتحها أمام المستثمرين. إذ مازال يستهدف قطاعات محددة دون غيرها، بالإضافة إلى ثقل الاجراءات التي تساعد على تقليل الحوافز القطاعية، رغم برامج التحديث التي قدمتها الحكومة لمساعدة المؤسسات التونسية للرفع من قدرتها التنافسية خاصة مع تطبيق

[1] المكتب الوطني الاستشاري، مرجع سبق ذكره، ص ص 22 - 23.

اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي. وقد وصلت قيمة الحوافز الضريبية سنة 2001 إلى 528.5 مليون دينار تونسي أي بنسبة 80 % من إجمالي التكاليف المالية لحوافز الاستثمار، ويواجه قطاع الميكانيك والإلكترونيك مصاعب استثمارية أكثر من جميع القطاعات الأخرى[1].

6. المعوقات المتعلقة بالعقار والأراضي

تعد مشكلة الأراضي والعقارات من أبرز المشاكل التي تواجه تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد المشكل الأول الذي يواجه أصحاب المشاريع. وتعد تكلفة الأراضي والعقارات الصناعية إحدى التكاليف المرتفعة في تونس، فرغم وفرة الأراضي إلا أن نظام تسجيل العقارات والأراضي جد مرهق. كما أن تحويل الأراضي الزراعية إلى أراضي صناعية ليس بالسهل، حيث يواجه المستثمرون صعوبة كبيرة في أخذ الموافقة من الجهات المختصة، كما يعاني المجال العقاري من مشكلة كبيرة تتمثل في تداخل صلاحيات الهيئات وكثرة النصوص القانونية، إذ لم تتحرر سوق العقارات بشكل يحفز على الاستثمار[2].

كما أن طول مدة منح الأراضي المخصصة للاستثمار، والرفض الرسمي غير المبرر أحيانا لطلبات المشاريع الصغيرة والمتوسطة، يؤدي إلى رهن إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. بالإضافة إلى عدم توفر المناطق الصناعية على المنشآت القاعدية الضرورية والبنى التحتية التي تساعد على الاستثمار، لأن المستثمرين – وخاصة الأجانب منهم – يغَيّرون قراراتهم بمجرد قيامهم بزيارة المناطق الصناعية.

وتتوفر بتونس أكثر من مئة منطقة صناعية موزعة على كامل تراب البلاد، تتمركز معظمها في الجهة الشرقية شمالي العاصمة مدخل "سيدي حسين" والمثلث الصناعي الجنوبي الممتد من جبل جلود إلى "بئر القصعة"، ومناطق الشريط الساحلي وعلى مناطق التنمية الجهويّة كـ "سليانة" و"القيروان" و"باجة"، منها 83 منطقة أنشأتها الوكالة العقارية الصناعية وتحوي 2500 هكتار. وتصل مدة إجراءات تملّك العقارات والحصول على تراخيص من السلطات إلى ثلاثة أشهر.

7. عدم توازن سوق العمل

تتركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية بشكل كبير في القطاع التقليدي، وهذا النوع من المؤسسات يمتاز بوظائف مؤقتة وأجور منخفضة، كما تحتاج المؤسسات الصغيرة إلى كفاءات ومهارات وتخصصات في مجالات متعددة، ويفتقر سوق العمل في عدة حالات إلى تلك المهارات أو البعض منها، على رغم وجود عدد كبير من العاطلين، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات البطالة بين المتعلمين. وقد انعكس هذا بشكل أساسي في ظهور فجوة بين الخبرات المطلوبة والخبرات المعروضة من الباحثين عن العمل،

[1]. المكتب الوطني الاستشاري، مرجع سبق ذكره، ص 15.
[2] المرجع نفسه.

وتعاني أكثر من 80 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من غياب برامج تدريبية متخصصة تساعدها على حل المشاكل المتعلقة بالعمالة، وذلك بسبب عدم الترابط بين نظم التعليم أو التدريب والتشريعات الحامية للعمل واحتياجات سوق العمل مما يخلق عدم التوازن بينها[1].

رغم أن هناك عدة تشريعات تنظم سوق العمل في تونس، منها عقود الأجل المحدودة وعقود العمل الجزئي، إلا أن التشريعات الخاصة بإنهاء الخدمة مازالت غير منظمة. فالطرد من العمل لأية أسباب يقابله تشريعات وقوانين كثيرة، وفي بعض الأحيان يتطلب تدخلا حكوميا، إلا أن الواقع يفرض على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إيجاد حلول خارج الإطار التشريعي، كما أن التعويضات المقابلة للطرد من العمل مازالت تواجه عدة صعوبات نظرا لتدني قيمتها.

أما الأسباب الداخلية التي توصلت إليها دراسة أعدتها وزارة التكوين المهني والتشغيل حول واقع التشغيل في تونس، تتمثل بالخصوص في عدم ترسيخ ثقافة المبادرة لدى الشباب، وافتقار أغلب الباعثين الجدد لمميزات الباعث، وعدم تدربه على إدارة المشروع الصغير، وقلة توفر المؤهلات والتجربة الفنية والإدارية والتسويقية. ومن بين المعيقات التي تواجه سوق العمل في تونس ارتفاع تكلفة خدمات العمل وثقل الإجراءات الإدارية المتعلقة بالعمل.

ثانيا: المشاكل الداخلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية

وهي المشاكل الداخلية المتعلقة بالمؤسسة كالنواحي المالية والتنظيمية والتسويقية والموارد البشرية والمعرفية ويمكن تصنيفها على النحو التالي:

1. مشاكل التسيير الإداري

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من مشاكل عديدة، فهي ليس لديها هيكل رسمي متين ومتميز، فمعظم القرارات المتخذة تتميز بمركزية اتخاذ القرار وغالبا ما تعتمد على الحدس أو على خبرة المالك. كما تمتاز هذه المؤسسات بسيادة الإدارة الفردية أو العائلية فتقوم بمزج التقاليد والاجتهادات الشخصية؛ بحيث نجد في بعض الأحيان أن المالك هو المدير ويتمتع بتسيير جميع المهام والمسؤوليات الموجودة في المؤسسة سواء الفنية أو الإدارية أو التسويقية .....إلخ.

وهذا في حد ذاته من أسباب ضعف الإدارة، لأن المديرين لا يملكون دائما ما يكفي من الخبرة في مجالات التسويق والإدارة والمالية، فمعظم المديرين لا يمكنهم إعداد الخطط المالية خاصة المؤسسات الجديدة حتى لو كانت الأموال متوفرة.

[1] المكتب الوطني الاستشاري، مرجع سبق ذكره، ص 24.

2. مشاكل التكنولوجيا

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من مشاكل عديدة في استخدام التكنولوجيا، لأن معظم التكنولوجيا يتم استيرادها من الخارج. وبما أن المؤسسات الصغيرة ومتناهية الصغر لا تبحث عن العمالة الكفؤة والماهرة، بل على العمالة الرخيصة، فإن هذا المشكل يعتبر من المشاكل الأساسية التي تؤرق أصحاب هذه المؤسسات.

وغالبا ما تفتقر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى المعلومات حول الأسواق والتكنولوجيا الأجنبية، وحول المؤسسات المحلية وخطط التمويل.

3. المعلومات

إن ضعف نظام المعلومات داخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسوء التحكم في تقنيات التسيير يجعل المؤسسة تتخبط في مشاكل عديدة، خاصة أن معظم المؤسسات الصغيرة لا تستعمل تكنولوجيا المعلومات الحديثة كالأنترنت مما يجعل المعلومات المتحصل عليها شحيحة ومنعدمة في بعض الأحيان.

4. المشاكل التسويقية

تمثل المشكلات التسويقية عائقا أمام المشاريع الصغيرة والمتوسطة التونسية خاصة بعد الانفتاح الاقتصادي على الأسواق الأوروبية، فأصبح المنتجون التونسيون يعانون من مشكل عدم تمكنهم من توفير منافذ تسويقية.

المبحث الرابع: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية للاقتصاد الوطني الجزائري لمساهمتها في توفير مناصب الشغل، وبالتالي التخفيف من البطالة والرفع من مستوى معيشة الأفراد، بالإضافة إلى التنمية الاقتصادية. ورغم الدعم المقدم لها من قبل السلطات الجزائرية إلا أنها تعاني من عدة مشاكل حالت دون تطورها.

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وتعريفها

مر تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بعدة مراحل، وتعددت التعاريف المرتبطة بها من مرحلة إلى أخرى حتى الوصول إلى تحديده بشكل نهائي من قبل السلطات الرسمية في 2002.

أولا: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

يمكن تلخيص مراحل تطور هذه المؤسسات في الجزائر في النقاط التالية:

1. المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1979

يعود بنا الحديث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى الفترة الاستعمارية، فقد كان ما يقارب 98% من المؤسسات مملوكة للمعمرين الفرنسيين وباقي المؤسسات أي 2% ملك للجزائريين[1].

وبعد الاستقلال، ونتيجة للهجرة الجماعية للمعمرين وترك مؤسساتهم، عمت الفوضى والفراغ في الأنشطة الاقتصادية؛ فقد أصبحت هذه المؤسسات شبه متوقفة. وقد عرفت الجزائر حالة الأملاك الشاغرة التي كانت دافعًا قويًا لاتخاذ اجراءات مستعجلة من طرف السلطات الجزائرية، وتمثلت في قانون التسيير الذاتي للأملاك الشاغرة ومجموعة من الأوامر والمراسيم منها الأمر رقم 20/62 الصادر في 1962/08/21 المتعلق بتسيير وحماية الأملاك الشاغرة، والمرسوم رقم 02/62 الصادر بتاريخ 1962/10/22 المتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الزراعية الشاغرة، وهكذا كانت بداية تدخل الدولة في تنظيم القطاع الصناعي.

وجاء بعدها المرسوم رقم 38/62 بتاريخ 62/11/22 المتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الصناعية الشاغرة ليكمل تدخل الدولة في القطاع الصناعي، وعليه تعرضت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتهميش خاصة بعد تبني الدولة للنظام الاشتراكي[2]، وتدعيم إنشاء المؤسسات الكبيرة كالمؤسسة الوطنية لنقل المسافرين SNTV والشركة الوطنية للبناءات الصناعية سابقا SONACOME، وإعطاء الأولوية للقطاع العام على حساب القطاع الخاص وكذلك تفضيل المؤسسات الكبيرة. لهذا شهدت

[1] صالح صالحي ، أساليب تنمية المشروعات المصغرة الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 03، 2004، ص 26.

[2] المرجع نفسه.

هذه المرحلة ضعفا وتقهقرا لمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية ومحدودية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المملوكة للقطاع الخاص.

وقد صنفت المؤسسات في الاقتصاد الجزائري[1] خلال سنة 1964 كما يلي:

الجدول رقم: -21.1- تعداد المؤسسات في الاقتصاد الجزائري سنة 1964

عدد العمال	عدد المؤسسات
من 1 إلى 9 عمال	411
من 10 إلى 19 عامل	298
من 20 إلى 49 عامل	300
من 50 إلى 99 عامل	195
من 100 إلى 499 عامل	253
أكثر من 500 عامل	148
المجموع	1605

المصدر: هاشم جمال وهشام لبزة، أهمية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الجزائري، ملتقى وطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 5 و6 ماي 2013، ص 4.

وقد تعرضت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه المرحلة إلى التهميش، خاصة بعد تبني الدولة للنظام الاشتراكي وانطلاق تنفيذ الاستراتيجية التنموية سنة 1967، وكذلك تفضيل المؤسسات الكبيرة عليها. حيث ركزت سياسة التخطيط الممنهج على الصناعات الكبيرة المنتجة لوسائل الانتاج بينما كان ينظر إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتدعيم عمليات التصنيع الشامل وتكييف النسيج الصناعي[2].

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام، كانت موجهة لتدعيم القطاع الصناعي لهذا سميت بالصناعات التابعة، أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص، فقد كانت موجهة لأهداف تنموية بموجب قانون الاستثمار لسنة 1966، الذي أقر أهمية اعتماد المشاريع الخاصة من طرف اللجنة الوطنية للاستثمار[3].

وقد شهدت هذه المرحلة وضع ثلاثة برامج تنموية تخص تنمية جميع المؤسسات ومنها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتمثل فيما يلي[4]:

- البرنامج الأول من 1966 إلى 1969: شمل تطوير الصناعات الحرفية؛
- البرنامج الثاني من 1970 إلى 1973: وشمل تطوير الصناعات المحلية في إطار برنامج التجهيز المحلي؛

[1] هاشم جمال وهشام لبزة، أهمية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الجزائري، ملتقى وطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 5 و6 ماي 2013، ص 3.

[2] سليمة غدير أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة تقييمية لبرنامج ميدا، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 9، 2001، ص 2.

[3] بوزيان عثمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي تحت عنوان متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي، المركز الجامعي سعيدة، الجزائر، 17 و18 أفريل 2006 ص 767.

[4] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 145.

– البرنامج الثالث من 1974 إلى 1977: وشمل تطبيق برامج الصناعة المحلية وهو الانطلاق الفعلي لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. المرحلة الثانية من 1980 إلى 1993

مع بداية الثمانينات من القرن الماضي، خضعت كل المؤسسات الوطنية لعملية إعادة الهيكلة العضوية للتخفيف من الأزمات المتتالية وذلك عن طريق تجزئة المؤسسات الكبرى إلى كيانات أقل حجما لتستطيع التحكم فيها. وقد كان المخططان الخماسيان الأول (1984/1980)، والثاني (1989/1985) يجسدان مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في ظل استمرار الاختيار الاشتراكي، وإعادة الاعتبار نسبيا للقطاع الخاص بإصدار الأمر رقم 11- 82 المؤرخ في 1982/08/21، والمتعلق بالاستثمار الخاص، وتبعه إنشاء الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص سنة 1983، إلا أن هذه الاجراءات كانت غير كافية خاصة مع كثرة المشاكل التي مست القطاع الاقتصادي في تلك الفترة[1].

وبعد انهيار أسعار البترول سنة 1986، كان لابد من إعادة النظر في نمط التصنيع القائم واتباع نمط جديد يأخذ بعين الاعتبار الواقع الاقتصادي والصناعي الوطني، وهو ما أدى بالسلطات العمومية في تلك الفترة، للبحث عن حل لهذه المشاكل والنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء العمومية أو الخاصة، فتم إحداث الغرفة الوطنية للتجارة للمقاولين الخواص سنة 1987[2].

وفي سنة 1988، جاء قانون رقم 192-88 المؤرخ في 4 أكتوبر 1988 والمتعلق باستقلالية المؤسسات، ليفتح المجال أمام المستثمرين الخواص وكانت هذه هي الخطوة الأولى في الانفتاح الاقتصادي للمؤسسات الجزائرية[3].

وخلال الفترة الممتدة من 1963 إلى 1988 عرف نشاط التعاقد من الباطن تطورا ضعيفا، نظرا للقطيعة التي كانت بين القطاعيين العام والخاص، رغم أنه من النشاطات المهمة التي تعتمد عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[4].

ونتيجة لحاجة الجزائر للمساعدات الائتمانية من المؤسسات النقدية والمالية الدولية، فرضت هذه الأخيرة على السلطات الجزائرية تطبيق إصلاحات اعتبارا من سنة 1989، نتج عنها صدور العديد من القوانين التي تعد بداية للتوجه نحو اقتصاد أكثر انفتاحا، وتجلى ذلك في العديد من القوانين التي تعد الإطار العام لخوصصة المؤسسات العامة وتحفيز القطاع الخاص، والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني.

---

[1] صالح صالحي، مرجع سبق ذكره، ص 27.

[2] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, Actes des assises nationales de la PME, Algérie, janvier 2004, p33.

[3] صالح صالحي، مرجع سبق ذكره، ص27.

[4] يوسف حمدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، اطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008، ص87.

وقد كانت الأهداف المرجوة من نظام الخوصصة تتمثل في التخلي عن الاقتصاد الموجه وتبني اقتصاد السوق وتدعيم استقلالية المؤسسات العمومية وتحرير سعر الصرف، بالإضافة إلى تحرير مؤسسات التمويل الداخلية عن طريق استقلالية البنوك التجارية والبنك المركزي[1].

ونتج عن هذا التحرر صدور قانون النقد والقرض سنة 1990 الذي اعتبر بمثابة نقلة نوعية في الاقتصاد الوطني، مكرسا مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي وتشجيع كل أشكال الشراكة. وفي سنة 1991 تم صدور القانون رقم 37-91 المؤرخ في 19 فيفري 1991[2]، والذي أدى إلى تحرير التجارة الخارجية، كما تم خلال سنة 1991 إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم صدور قانون الاستثمار في المرسوم التشريعي الصادر بتاريخ 1993/10/05، والذي يهدف إلى ترقية الاستثمار وإتاحة المزيد من الحرية والمساواة بين المتعاملين الوطنيين الخواص والأجانب والتقليص في آجال دراسة الملفات وإجراءات إنجاز العقود، وتسريع التحويلات، وتعزيز الضمانات.... إلخ[3].

واستمرت الإجراءات المماثلة بعد سنة 1993، وقد كان لهذه التحولات تأثيرات هامة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. المرحلة الثالثة من 1994 إلى 2003

أفرزت التحولات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر مع بداية التسعينات من القرن الماضي تغيرات هامة في هيكل الاقتصاد الوطني للانتقال من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق، الذي يلعب فيه القطاع الخاص المحلي والأجنبي دورا محوريا، وقد تم ذلك تحت مراقبة صندوق النقد الدولي من خلال التزام الجزائر بتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي قصير المدى الذي برمج من 01 أفريل 1994 إلى 31 ماي 1995 وإنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1994، وانشاء وكالة لدعم الاستثمارات ومتابعتها (APSI) وتطبيق برنامج التصحيح الهيكلي متوسط المدى الذي يغطي الفترة من 31 مارس 1995 إلى 1 أفريل 1998[4]. وفي سنة 1999 أصبح عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالتالي:

الجدول رقم -22.1- : تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعمالة الموظفة سنة 1999

الفئة	حجم العمالة	عدد المؤسسات	%	العمالة الموظفة	%
المؤسسات المصغرة	9-1	148725	%93.2	221975	%35.0
المؤسسات الصغيرة	49-10	9100	%5.7	176731	%27.8
المؤسسات المتوسطة	250-50	1682	%1.05	235669	%37.2
الإجمالي		159507	%100	634375	%100

المصدر: المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجزائري، من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جوان 2002، ص 19.

[1] صالح صالحي ، مرجع سبق ذكره ، ص28.

[2] Actes des assises nationales de la PME, op. cit, p33 .

[3] صالح صالحي ، مرجع سبق ذكره ، ص 27

[4] المرجع نفسه، ص 28.

وفي سنة 2001، أصدرت السلطات العمومية الأمر الخاص بتطوير الاستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي حدد الاجراءات الخاصة بالتسيير الإداري، كما تضمن هذا القانون سياسات الدولة الموجهة لدعم هذه المؤسسات والتدابير المشتركة الخاصة بتطوير نظام الاعلام والتشاور[1]. كما نص القانون على ترقية التعاقد من الباطن كوسيلة مهمة لتطويرها. وفي سنة 2002، تمّ إنشاء صندوق ضمان القروض[2].

ومع إمضاء اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي للدخول في منطقة التجارة الحرة وتسارع وتيرة الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، كان واجبا على الحكومة أن تجد الحلول العاجلة لمواجهة الأخطار الناجمة عن الانفتاح الاقتصادي فجاء قانون 2003، والمتعلق بالمشاتل ومراكز التسهيل لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتبني برنامج التأهيل كخطوة للرفع من القدرة التنافسية لهذه المؤسسات[3].

وقد تطورت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنة 2002 بالمقارنة مع سنة 1999 كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم -23.1-: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية والتشغيل سنة 2002

الفئة	حجم العمالة	عدد المؤسسات	%	حجم التشغيل	%
المؤسسات المصغرة	9 - 1	177773	%94	340646	%46.6
المؤسسات الصغيرة	49 - 10	9429	%5	179585	%24.6
المؤسسات المتوسطة	250 - 50	1402	%1	210851	%29
المجموع		188604	%100	731082	%100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، بيان المعطيات الاقتصادية 2002، ص4.

4. المرحلة الرابعة من 2004 إلى يومنا هذا

اعتبرت هذه المرحلة كفترة لتنفيذ جميع البرامج الترقوية وتطبيقها، حيث ساعدت في تطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإعطاء الأولوية لها كمحرك للتنمية الاقتصادية وكمنشط اقتصادي جواري يساعد في التنمية الجهوية. ففي سنة 2004 تم انعقاد الجلسات الوطنية لهذه المؤسسات تحت رعاية رئيس الجمهورية.

كما تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME) بموجب المرسوم رقم 05 – 165 المؤرخ في 3 ماي 2005 التي تعتبر أداة الدولة في تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير هذه المؤسسات، وتحسين محيطها لا سيما في الحصول على المعلومات وتنمية أدوات التسيير وتدعيم التأهيل

[1] ريمي رياض وريمي عقبة، تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الجزائر، ملتقى وطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 5 و6 ماي 2013، ص 10.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات.

المباشر لها[1].وفي سنة 2007 تم إعطاء الإشارة لإنطلاق البرنامج الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكانت سنة 2008 بداية لتعزيز المعلومة الاقتصادية الخاصة بها لتواكب التطورات التكنولوجية العالمية. وفي سنة 2009، تم تنظيم أول طبعة للجائزة الوطنية للابتكار لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تمّ في سنة 2010، إطلاق المخطط الخماسي 2010 – 2014 الذي يهدف إلى ضمان ديناميكية هذه المؤسسات[2].

وتميز عام 2011 برفع قدرات هيئات الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعزيز الاستثمار وتقديم التسهيلات من خلال الإجراءات المتخذة لتجديد الثقة لحاملي المشاريع وتعزيز النشاطات وذلك في اجتماع مجلس الوزراء في 22 فيفري 2011. وفي سنة 2012 تم اتخاذ إجراءات جديدة من بينها النص 55 من القرار الرئاسي رقم 12 – 23 المؤرخ في 18 جانفي 2012 المعدل والمتمم للقرار رقم 10 – 236 المؤرخ في 7 أكتوبر 2010 المتعلق بقانون السوق العمومية التي تبين أن بعض احتياجات الخدمات المتعاقدة يمكن لها أن تلبى من طرف المؤسسات المصغرة، والتي يجب أن يخصص لها 20% على الأكثر من الطلبيات العمومية[3].

ونلخص تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر في هذه الفترة (من 2004 إلى 2013) في الجدول التالي:

الجدول رقم – 24.1– تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من 2004 الى 2013

نوعية المؤسسات ص و م	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	1012	الثلاثي الأول 2013
المؤسسات الخاصة	312181	341914	376028	410311	518900	587460	619072	658737	711275	747387
المؤسسات العامة	778	870	739	666	626	591	557	572	577	547
المجموع	312959	342784	376767	410977	519526	588051	619629	659309	711852	747934

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الأعداد 12 (2007) و 18 (2010) و 20 (2011) و 23 (2013).

من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسات خاصة بحيث تمثل المؤسسات العمومية نسبة ضئيلة. كما نلاحظ تزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من سنة إلى أخرى، وهذا راجع إلى جملة الاصلاحات التي قامت بها السلطات الجزائرية، بالإضافة إلى الوعي بمكانتها في النسيج الاقتصادي، خاصة بعد تبني اقتصاد السوق ومحاولة الانضمام إلى المنظمة

[1] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على موقعها، http://www.andpme.org.dz، تاريخ الاطلاع 2014/01/15.
[2] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار في الجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 20، 2011، ص5.
[3] المرجع نفسه، ص 8.

العالمية للتجارة واتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في إطار الدخول الى منطقة التجارة الحرة. ففي سنة 2004 بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 312959 مؤسسة، وفي سنة 2011 بلغ عددها 659309 منها 658737 مؤسسة خاصة و572 مؤسسة عامة، بحيث تمثل المؤسسات الخاصة 99.91% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حديثة النشأة سنة 2010 حوالي 42665 مؤسسة. كما تم شطب 9545 مؤسسة وإعادة تنشيط 5392 مؤسسة، بمجموع 40237 مؤسسة منشأة بمعدل نمو يقدر بـ 6.5% مقارنة مع 2010. أما في سنة 2012 فقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 711852، منها 711275 مؤسسة خاصة و577 مؤسسة عامة، بحيث تمثل المؤسسات الخاصة ما نسبته 99,92%.

ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تختلف المعايير التي يتم الاعتماد عليها لتعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة إلى أخرى، حسب إمكانياتها وقدراتها وظروفها الاقتصادية، ففي الجزائر لم يكن هناك تعريف محدد وواضح لهذه المؤسسات، فمعظمها كانت تعاريف عارضة غير رسمية إلى غاية صدور القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001.

وقد اعتمد المشرع الجزائري في تعريف هذه المؤسسات على التعريف الذي حدده الاتحاد الأوروبي سنة 1996، والذي جاء في التوصيات النهائية لميثاق "بولونيا" للبلدان الأعضاء وصادقت عليه الجزائر سنة 2000، والذي يعتمد على ثلاثة معايير وهي: عدد العمال ورقم الأعمال، الحصيلة السنوية، استقلالية المؤسسة[1]، وقد مرّ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بعدة مراحل أهمها:

1. التعريف الأول

وهو التعريف الذي جاء في تقرير برنامج التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 1974-1977 والذي يرى أنها: كل وحدة منتجة مستقلة قانونيا تشغل أقل من 500 عامل وتحقق رقم أعمال سنويا أقل من 15 مليون دينار جزائري ورقم استثماراتها أقل من 10 مليون دينار. وتأخذ المؤسسة أحد الأشكال التالية[2]:

- المؤسسات التابعة للجماعات المحلية (مؤسسات ولائية وبلدية)؛
- فروع المؤسسات الوطنية والتعاونيات؛
- الشركات المختلطة؛
- المؤسسات المسيرة ذاتيا؛
- المؤسسات الخاصة.

[1] سلمان ناصر وعواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الاسلامية، ملتقى دولي حول الاقتصاد الاسلامي الواقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر، 23 و24 فيفري 2011، ص 5.
[2] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 22-23.

2. التعريف الثاني

وقد جاء التعريف الثاني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف المؤسسة الوطنية للهندسة وتنمية المؤسسات الخفيفة (EDIL)، والذي ركز على عدد العمال ورقم الأعمال واعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنّها: " كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 10 ملايين دينار "[1].

3. التعريف الثالث

التعريف الأخير والذي جاء ليضفي الصبغة القانونية والرسمية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمتمثل في القانون التوجيهي[2] الذي صيغ في القانون رقم 01 -18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 واعتمد فيه المشرع الجزائري على ثلاثة معايير وهي التي عمل بها المشرع الأوروبي. ويحتوي هذا القانون في المادة 4 منه على تعريف مفصل لهذه المؤسسات، ثم تأتي المواد بعده لتبين حدود هذه المؤسسات ووسائل دعمها. وتعرّف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية في المادة 4 من نفس القانون بأنها مؤسسات إنتاج السلع والخدمات أو الخدمات وحدها[3]، وهي التي:
"تشغل من 1 إلى 250 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دينار وتستوفي معايير الاستقلالية[4]".

أما المواد 5 و6 و7 من هذا القانون فقد صنفت المؤسسات إلى ثلاث مجموعات كما يلي:

- تعرف المؤسسة المتوسطة حسب المادة 6 من القانون التوجيهي: "بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخصا، ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و2 مليار دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و500 مليون دينار[5]".
- تعرف المؤسسة الصغيرة حسب المادة 5 من القانون التوجيهي:" بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار[6]".
- تعرف المادة 7 من القانون التوجيهي المؤسسة المصغرة بأنها: "مؤسسة تشغل من عامل إلى 9 عمال وتحقق رقم أعمالها أقل من 20 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار[7]".

---

[1] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 23.

[2] القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر 2001، المتضمن للقانون التوجيهي الخاص بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[3] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية بالجزائر، مدونة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2005، ص17.

[4] المؤسسة المستقلة: هي كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[5] مدونة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سبق ذكره، ص18.

[6] المرجع نفسه.

[7] مدونة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سبق ذكره، ص19.

ويمكن تلخيص هذه التعاريف في الجدول التالي:

الجدول رقم –25.1– معايير التمييز بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المعـايير المؤسسة	العمالة الموظفة (عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	الحصيلة السنوية(مليون دينار)
المؤسسة المصغرة	من 1 إلى 9	أقل من 20	أقل من 10
المؤسسة الصغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 200	أقل من 100
المؤسسة المتوسطة	من 50 إلى 250	من 200 إلى 2000	من 100 إلى 500

المصدر : من إعداد الطالبة حسب القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري وأهميتها

تكتسب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في الدول المتقدمة ومنها النامية لمجموعة من الاعتبارات تتعلق بخصائصها، والجزائر من بين الدول النامية التي تعطي أهمية كبيرة لهذا النوع من المؤسسات ويتجلى ذلك من خلال:

أولا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاستثمار

إن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، أدى إلى تزايد رغبة المستثمرين في إنشاء مشاريع جديدة ومنها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما ساهمت الامتيازات الجبائية الممنوحة من قبل الوكالة إلى تزايد عدد طلبات الاستثمار من سنة إلى أخرى. وكما هو معلوم فإن هذه المشاريع تساعد في خلق مناصب شغل، وبالتالي المساهمة في رفع القدرة المعيشية للسكان والتقليل من معدل البطالة.

الجدول رقم–26.1– توزيع مشاريع الاستثمار المصرح بها حسب الطابع القانوني للمؤسسات الجزائرية في 31 /12/ 2012

الطابع القانوني	عدد المشاريع		المبلغ		عدد مناصب الشغل	
	العدد	النسبة %	مليون دينار	النسبة %	العدد	النسبة %
الخاص	7598	98,48	444038	54,45	78763	86,16
العام	113	1,46	371138	45,51	12264	13,42
مختلط	4	0,05	369	0,05	388	0,42
المجموع	**7715**	**100**	**815545**	**100**	**91415**	**100**
الاستثمارات المحلية	7698	99,78	773998	94,91	87959	96,22
الاستثمارات الأجنبية	17	0,22	41547	5,09	3456	3,78
المجموع	**7715**	**100**	**815545**	**100**	**91415**	**100**

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 22، أفريل 2013، ص ص 30–31.

الجدول رقم: -27.1- توزيع المشاريع المصرح بها حسب عدد العمال في الاقتصاد الجزائري في 2012 /12/31

عدد العمال	عدد المشاريع		المبلغ		عدد مناصب الشغل	
	العدد	النسبة %	مليون دينار	النسبة %	العدد	النسبة%
من 1 الى 9	5726	74,22	97962	12,01	17438	19,08
من 10 الى 49	1660	21,52	311473	38,19	32618	35,68
من 50 الى 249	305	3,95	181503	22,26	28313	30,97
أكثر من 250	24	0,31	224607	27,54	13046	14,27
المجموع	**7715**	**100**	**815545**	**100**	**91415**	**100**

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 22، أفريل 2013، ص 32.

يتبين لنا من خلال الجدولين السابقين، أنه خلال سنة 2012 تم تسجيل 7715 مشروع جديد بقيمة مالية تقدر بـ 815545 مليون دينار، من بينها 7598 مشروع مسجل لحساب القطاع الخاص بقيمة مالية تقدر بـ 444038 دينار و113 مشروع لحساب القطاع العام بقيمة مالية تقدر بـ 371138 دينار، و4 مشاريع فقط لحساب المشاريع المشتركة بين القطاع العام والخاص بقيمة مالية تقدر بـ 369 مليون دينار، وهذا ما يبين غياب المشاريع المشتركة بينها.

وتوظف هذه المشاريع 91415 عامل، منها نسبة 86,19% من هذه العمالة تابعة للقطاع الخاص، وهو ما يبين لنا أهمية هذا القطاع في التنمية الاقتصادية، فزيادة هذه المشاريع من سنة إلى أخرى يعمل على امتصاص البطالة الزائدة وهذا ما يؤدي إلى تقليص المشاكل الاجتماعية وبالتالي تحسين المستوى المعيشي للأفراد.

كما تبين حصيلة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أن معظم المشاريع هي مشاريع محلية حيث تمثل 99,78%، مقارنة مع المشاريع الأجنبية التي تمثل 0,22% فقط رغم الامتيازات التي جاء بها قانون الاستثمار لفائدة المستثمرين الأجانب، إلا أن الثقة في الاقتصاد الجزائري مازالت مفقودة.

كما نلاحظ من خلال الجدول رقم (27.1)، أن معظم المشاريع الجديدة هي مؤسسات مصغرة توظف من 1 إلى 9 عمال، وهي تمثل ما نسبته 74,22% من مجموع المشاريع الجديدة المصرح بها إلى غاية 2012/12/31، تليها المشاريع التي تعتبر مؤسسات صغيرة وهي تمثل نسبة 21,52% من مجمل المشاريع. أما باقي المشاريع فهي إما مشاريع متوسطة أو كبيرة تمثل نسبة ضئيلة جدا.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل وامتصاص البطالة سواء في الدول المتقدمة أو النامية، ومن بينها الجزائر التي تبنت النظام الاشتراكي بعد الاستقلال مباشرة، إذ انحصر دور المؤسسات العمومية في تشغيل العمالة، فكان هدفها بالدرجة الأولى اجتماعيا وليس

اقتصاديا، وبعد أن تم تطبيق برنامج التعديل الهيكلي الذي استهدف إجراء تغييرات جذرية لهيكل الاقتصاد الجزائري، تم تسريح عدد كبير من العمال الأمر الذي أدى إلى استفحال ظاهرة البطالة.

ومنذ بداية الاصلاحات في الثمانينات، والجزائر تسعى لحل المشاكل الاجتماعية التي استفحلت بفعل السياسات القديمة التي انتهجتها بعد الاستقلال، كمشكل البطالة وتوفير مناصب شغل للشباب. فنسبة كبيرة من البطالين، هم من الشباب الأقل من 30 سنة وأغلبهم من خريجي الجامعات ومعاهد التكوين الذين ليست لديهم تجربة في العمل، وهم في تزايد مستمر خلال السنوات الأخيرة. فكان لابد على السلطات الجزائرية أن تجد حلول لهذه المشاكل للحد من هجرة الشباب والكفاءات إلى الخارج.

وقد أوكلت الدولة مهمة توفير مناصب الشغل إلى قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يعتبر من أهم القطاعات المولدة لمناصب الشغل، فهي بذلك تفوق حتى المؤسسات الكبيرة، حيث تمتاز بتكثيف عنصر العمل واستعمال تكنولوجيا بسيطة، في حين تمتاز المؤسسات الكبيرة باستعمال التكنولوجيا المتطورة على حساب التشغيل، والجدول التالي يبين تطور مناصب الشغل في هذا القطاع:

الجدول رقم – 28.1– تطور التشغيل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من 2005 الى 2012

الم ص وم	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
المؤسسات الخاصة	642987	708136	771037	841060	1494949	1577030	1676111	1800742
المؤسسات التقليدية	192744	213044	233270	254350				
المؤسسات العامة	76283	61661	57146	52786	51635	48656	48086	47375
المجموع	912014	982841	1061453	1148196	1546584	1625686	1724197	1848117

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الأعداد: 16(2009) و18 (2010) و20 (2011) و22 (2013).

من خلال الجدول السابق يتبين لنا تزايد عدد مناصب الشغل من سنة إلى أخرى مع تزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة، ومدى مرونة هذا النوع من المؤسسات في استيعاب الطاقات البشرية من جهة أخرى. ففي سنة 2005 كان عدد العمال 912014 عامل منهم 642987 عامل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، و192744 عامل في المؤسسات التقليدية و76283 عامل ينشط في المؤسسات العامة، وفي نهاية سنة 2012 بلغ عدد مناصب الشغل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 1848117 عاملا في المؤسسات الخاصة والتقليدية، و47375 عاملا في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في القطاع العام بزيادة تصل إلى 936103 عاملا من 2005 إلى سنة 2012.

ويرجع السبب في ارتفاع عدد العمالة في الصناعات التقليدية إلى انخفاض تكلفة اليد العاملة بها، كما أنها لا تحتاج إلى الكفاءة أو الخبرة. تليها المؤسسات الخاصة التي زاد عددها من سنة إلى أخرى، وهذا ما ساعد على ارتفاع عدد مناصب الشغل بها.

ونلاحظ من خلال معطيات الجدول السابق، أن عدد مناصب الشغل في القطاع العام ينخفض من سنة إلى أخرى. ففي سنة 2005، كان عدد العمال في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة له 76283عاملا وأصبح سنة 2012 حوالي 47375 عاملا؛ وهذا راجع للمشاكل الكبيرة التي تتخبط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية والتي تؤدي إلى إفلاسها أو إغلاقها في الكثير من الأحيان وبالتالي تسريح العمال.

كما يرجع سبب انخفاض العمالة في القطاع العام إلى السياسة المتبعة من قبل الحكومة، لتشجيع الشغل الذاتي والحرفي من أجل امتصاص البطالة لخريجي المعاهد والجامعات ومراكز التكوين المهني، وينعكس ذلك من خلال القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب "ANSEJ". فقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة سنة 2011، ما يعادل 42621 مشروعا وفر 92404 منصب شغل[1]. وفي سنة 2012، تم تمويل 249147 مشروعا وفر 614555 منصب شغل[2]، بالإضافة إلى القروض الممنوحة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة "ANGEM" والتي منحت 304670 قرضا مصغرا لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2011[3]. وفي سنة 2012، منحت الوكالة 451608 قرضا مصغرا أنشأ 677412 منصب شغل [4].

ثالثا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقليمية والتوازن الجهوي

من أهم أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تحقيق التنمية الجهوية والتي تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، فهي أداة فعالة لحل الكثير من المشاكل سواء الاجتماعية أو الاقتصادية وتحقيق العدالة في توزيع الدخل، وتوفير فرص العمل في مختلف جهات الوطن، بحيث لا يكون التركيز على المناطق العمرانية الكبرى وإهمال بقية المناطق الأخرى، كما تمتاز هذه المؤسسات بالقدرة على الانتشار في معظم الأقاليم، واستغلال مختلف الموارد المحلية التي تساهم بشكل كبير في التنمية المحلية وإزالة الفوارق الاجتماعية، والحد من ظاهرة النزوح الريفي من المناطق الريفية الأقل تطورا إلى المناطق المدنية الأكثر تطورا.

[1] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 20، 2011، ص 46.

[2] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد22، أفريل 2013، ص 40.

[3] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 20، 2011، ص 47.

[4] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 22، أفريل 2013، ص 41.

فتواجد هذه المؤسسات في المناطق الريفية يساهم في خلق فرص للتنمية عن طريق توفير المرافق الضرورية للحياة، كما أن تدعيم هذه المناطق بمؤسسات زراعية وصناعية صغيرة ومتوسطة من شأنه أن يخلق فرص عمل تساهم في رفع المستوى المعيشي للسكان، كما يساعد على نشر الوعي بالمهن الحرة والتعرف عليها، والجدول التالي يبين لنا تطور توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة على مختلف الجهات في الجزائر خلال الفترة من 2005 إلى 2012.

الجدول رقم-29.1- تطور توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية الخاصة حسب الجهات من 2005 إلى 2012

الجهات/السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الشمال	149964	153492	177730	193483	205857	219270	232664	248985
الهضاب العليا	72076	80072	87666	96345	105085	112335	119146	128316
الجنوب	18957	20803	22576	25033	27902	30153	32216	34 569
الجنوب الكبير	4845	5439	5974	6517	7058	7561	7735	8 247
المجموع	**245842**	**269806**	**293946**	**321387**	**345902**	**369319**	**391761**	**420 117**

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2006، ص 18 – 2007، ص 10 – 2009، ص 23 – 2011، ص 26 – 2012، ص 20.

ويمكن بلورة الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم-13.1- تطور الانتشار الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب الجهات الأربعة من 2005 إلى 2012

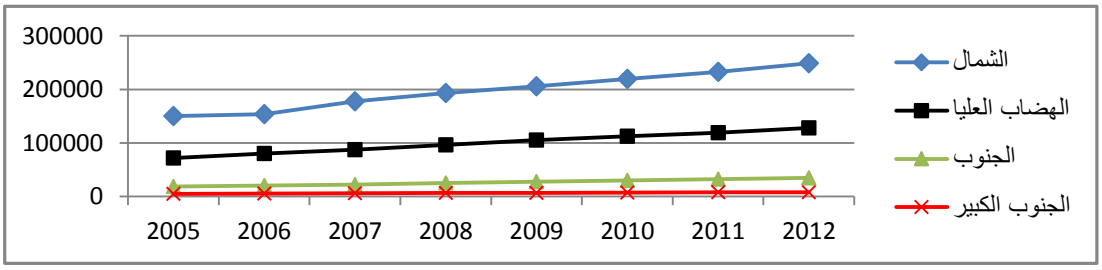

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

يتجلى من خلال الشكل السابق، أن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمركز في الشمال، تليها الهضاب العليا، ثم مناطق الجنوب، وتكاد تكون منعدمة في الجنوب الكبير عبر مختلف السنوات من 2005 إلى 2012. إلا أن معظم هذه المؤسسات تتمركز في الشمال ومنها العاصمة والمدن الساحلية، وهذا راجع لتمركز البنى التحتية في المدن الكبرى، بالإضافة إلى وجود الموانئ البحرية والمطارات، وكذلك معظم المؤسسات الحكومية المسيرة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ففي الجزائر العاصمة وحدها بلغ عددها ما يقارب 48419 مؤسسة سنة 2012، وهي بذلك تحتل المرتبة الأولى بنسبة 11.58% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوطن، تليها تيزي

وزو في المرتبة الثانية بـ 24754 مؤسسة بنسبة 5.89%، أما المرتبة الثالثة فهي من نصيب ولاية وهران بـ 19692 مؤسسة بنسبة 4.69%، وتأتي في المرتبة الرابعة ولاية بجاية بـ 19374 مؤسسة. أما المرتبة الخامسة فهي من نصيب ولاية سطيف بـ 18730 مؤسسة بنسبة 4,46%، وتأتي في المرتبة السادسة ولاية تيبازة بـ 16969 مؤسسة، ثم بومرداس بـ 15004 مؤسسة، وتحتل ولاية البليدة المرتبة الثامنة بـ 14073 مؤسسة، ثم قسنطينة وتليها ولاية باتنة ثم ولاية عنابة. وهكذا نلاحظ تواجد هذه المؤسسات في المناطق الشمالية والساحلية للبلاد، بينما تعاني المناطق الجنوبية تهميشا وعزلة، وهذا ما أثر على التوازن الجهوي، ذلك لأن توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأقاليم يساعد على توزيع الدخل، ومنه التخفيف من حدة الفقر والبطالة والاستخدام الأمثل للعمالة في المناطق النائية، مما يساهم في الحد من الهجرة الريفية نحو المدن الكبرى. وفيما يلي جدول يبين توزيع المشاريع المصرح بها حسب المناطق الجزائرية لسنة 2012.

الجدول رقم:-30.1- توزيع المشاريع المصرح بها حسب المناطق الجزائرية لسنة 2012

المناطق	عدد المشاريع		المبلغ		عدد مناصب الشغل	
	العدد	%	مليون دينار	%	العدد	%
الشمال	5 021	65,08	597 583	73,27	65 716	71,89
الهضاب العليا	1 357	17,59	112 254	13,76	14 286	15,63
الجنوب	1 337	17,33	105 708	12,96	11 413	12,48
المجموع	7 715	100	815 545	100	91 415	100

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 22، أفريل 2013، ص23.

من خلال الجدول السابق يتبين لنا، أن معظم المشاريع المصرح بها لسنة 2012، تتمركز في منطقة الشمال بـ 65.08%، تليها منطقة الهضاب العليا بـ 17.59%، ثم منطقة الجنوب بـ 17.33%. ورغم أن قانون الاستثمار شكل الإطار القانوني المشجع لتحقيق التوازن الجهوي، إلا أن الإنجاز الفعلي لهذه المشاريع بقي هشا وشبه معدوم، لعدم توفير الهياكل القاعدية الأساسية.

رابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الصناعية

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في التنمية الصناعية للدول وخاصة النامية منها، لأنها تعتبر خطوة مهمة في طريق التصنيع ومصدرا مهما لاستغلال الموارد المتاحة. ويمكن عرض توزيع هذه المؤسسات حسب القطاع الصناعي الجزائري في الجدول التالي:

الجدول رقم-31.1- توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية على القطاعات الصناعية لسنة 2012

النشاطات/ عدد العمال	9-1	49-10	250-50	المجموع	النسبة%
الصناعة	-	23	148	171	30,70
الخدمات	7	62	82	151	27,11
الزراعة	22	109	53	184	33,03
البناء والاشغال العمومية	-	4	36	40	7,18
المناجم والمحاجر	-	2	9	11	1,97
المجموع	29	200	328	557	100

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 22، أفريل 2013، ص11.

تمثل المؤسسات العمومية نسبة ضئيلة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، حيث تتواجد هذه المؤسسات في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي الوطني، إلا أن أغلبها يتمركز في قطاع الزراعة بنسبة 30.33%، حيث تشغل 8515 شخصا بنسبة 17,97% من إجمالي مناصب الشغل. في حين تبلغ نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية المتواجدة في القطاع الصناعي 30.70% وتشغل 20618 عاملا أي ما نسبته 43,52% وهي أعلى نسبة تشغيل بالنسبة لجميع القطاعات العمومية، ويليها قطاع الخدمات بنسبة 27,11% .

الجدول رقم -32.1- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة المنشأة جديدا على مختلف القطاعات الاقتصادية الجزائرية حسب فئة الأجراء

فروع النشاط	9-1	49-10	250-50	المجموع
الخدمات[1]	17475	354	63	17892
البناء والأشغال العمومية	5915	498	57	6470
الصناعة[2]	3541	118	12	3671
الفلاحة والصيد البحري	260	11	0	271
خدمات ذات صلة بالصناعة[3]	40	8	4	52
المجموع	27231	989	136	28356

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 22، أفريل 2013، ص13.

بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة لسنة 2012 حوالي 28356 مؤسسة، 96,03% منها مؤسسات مصغرة تشغل من 1 إلى 9 عمال، و989 مؤسسة صغيرة تشغل من 10 إلى 49 عاملا و136 مؤسسة متوسطة تشغل أكثر من 50 أجيرا، 63 منها تنشط في قطاع الخدمات و57

[1] الخدمات: النقل والمواصلات، التجارة، الفندقة والمطاعم، خدمات للمؤسسات، خدمات للعائلات، مؤسسات مالية، اعمال عقارية، خدمات للمرافق الجماعية.

[2] الصناعة: المناجم والمحاجر، الحديد والصلب، مواد البناء، كيمياء، البلاستيك، الصناعة الغذائية، صناعة النسيج، صناعة الجلد، صناعة الخشب والورق، صناعات مختلفة

[3] خدمات ذات الصلة بالصناعة: خدمات الاشغال البترولية، المياه والطاقة، المحروقات.

تنشط في قطاع البناء والأشغال العمومية. وعلى المستوى الصناعي تم تسجيل 3671 مؤسسة منها 3541 مصغرة و118 صغيرة و12 متوسطة. وأعلى نسبة سجلت في قطاع الخدمات بـ 17892 مؤسسة منها 17475 مصغرة و354 صغيرة.

ويمكن عرض تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مختلف القطاعات في الجدول التالي:

الجدول رقم -33.1- تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط

فروع النشاط	2010	2011	نسبة التطور	2012	نسبة التطور
الفلاحة والصيد البحري	3806	4006	%5.25	4 277	%6,76
المحروقات، الطاقة والمناجم والخدمات المتصلة	1870	1956	%4.60	2 052	%4,91
البناء والاشغال العمومية	129762	135752	%4.62	142 222	%4,77
الصناعات التحويلية	61228	63890	%4.35	67 517	%5,68
الخدمات	172653	186157	%7.82	204 049	%9,61
المجموع	**369319**	**391761**	**%6.08**	**420 117**	**%7,24**

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 22 ، 2012، ص 14.

نلاحظ خلال الفترة 2010-2011 أن نسبة إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيت مرتفعة في قطاع الخدمات، بنسبة 7,82%، ووصلت إلى 9,61% خلال الفترة 2011-2012.

كما نلاحظ أن نسبة تطور هذه المؤسسات في قطاع الفلاحة والصيد البحري ارتفعت من 5,25% للفترة 2010-2011 إلى 6,76% خلال 2011-2012. وقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية 63890 خلال سنة 2011 مقارنة بـ 61228 مؤسسة سنة 2010، وحوالي 67517 مؤسسة سنة 2012. وتوزعت هذه المؤسسات على القطاع الصناعي سنة 2012 كما يلي[1]:

- **الصناعات الغذائية:** 20198 مؤسسة صغيرة ومتوسطة وهي تمثل ما نسبته 29,92 % من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية؛
- **صناعة الخشب والورق:** 14510 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وهي تمثل ما نسبته 21,49 % من مجموع هذه المؤسسات؛
- **الحديد والصلب:** 10350 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وهي تمثل ما نسبته 15,33 % من مجموعها؛
- **مواد البناء:** 8802 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وهي تمثل ما نسبته 13,04 % من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية.

ومنه نلاحظ أن الصناعات الغذائية احتلت المرتبة الأولى، تلتها صناعة الخشب والورق، ثم الحديد والصلب وفي الأخير مواد البناء.

[1] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، العدد رقم 22، أفريل 2013، ص 14

خامسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام

تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما من حيث مساهمتها في الناتج الداخلي الخام، إذ تعتبر من بين الأدوات الأساسية التي يرتكز عليها اقتصاد أي دولة سواء متقدمة أو نامية. والجزائر من بين هذه الدول التي تعتمد عليها في التنمية الاقتصادية إذا ما تم استثناء قطاع المحروقات.
والجدول التالي يبين مساهمة هذه المؤسسات في الناتج الداخلي الخام:

الجدول رقم -34.1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات

القيمة: مليار دينار جزائري

الطابع القانوني	2007		2008		2009		2010		2011	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
القطاع العام	749,86	19,2	760,92	17,55	816,8	16,41	827,53	15,02	923,34	15,23
القطاع الخاص	3153,77	80,8	3574,07	82,45	4162,02	83,59	4681,68	84,98	5 137,46	84,77
المجموع	3903,63	100	4334,99	100	4978,82	100	5509,21	100	6060,8	100

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 22 ، أفريل 2013، ص42 والعدد رقم 20، لسنة 2011، ص 54.

نلاحظ من خلال الجدول السابق، تطور قيمة الناتج الداخلي الخام من سنة إلى أخرى، فقد كانت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيه خارج قطاع المحروقات في سنة 2006 حوالي 3444,11 مليار دينار جزائري، ووصلت حوالي 6060,8 مليار دينار سنة 2011، وهذا التطور المضاعف يعكس الأهمية النسبية لهذه المؤسسات في التنمية الاقتصادية.

كما نلاحظ أهمية القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني من خلال مساهمته في الناتج الداخلي الخام أكثر من القطاع العام، فهو يساهم في المتوسط بنسبة 80%، وهذه النسبة ارتفعت من 79,6% سنة 2006 إلى 84,77% سنة 2011 عكس القطاع العام الذي انخفضت مساهمة هذه المؤسسات فيه من 20,6% سنة 2006 إلى 15,33% سنة 2011. بالإضافة إلى ذلك فإن نسبة 48% المحققة كمساهمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام هي قريبة جدا من النسب المحققة في الدول المتقدمة.

سادسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما في خلق القيمة المضافة، من أجل ضمان ديمومة وظائفها من جهة والنهوض بالاقتصاد الوطني من جهة أخرى، وقد تطورت مساهمة هذه المؤسسات في القيمة المضافة كما يلي:

الجدول رقم -35.1- تطور القيمة المضافة من 2002 إلى 2008

الوحدة: مليار دينار

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
القيمة المضافة	1872,1	2096,97	2383,72	2607,1	3007,55	3406,94	3781,97

المصدر : وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 10 ص 38 والعدد 16 (2009) ص 55.

لقد عرفت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ارتفاعا مستمرا في خلق القيمة المضافة حيث انتقلت من 1872,1 مليار دينار سنة 2002 إلى 3781,97 مليار دينار سنة 2008، كما بلغت مساهمة القطاع الخاص في هذه المؤسسات 84,68% سنة 2002 بقيمة 1585,3 مليار دينار حتى وصوله إلى 87,64% سنة 2007. وهو ما يؤكد لنا الدور الكبير الذي يلعبه هذا القطاع في التنمية الاجتماعية من خلال امتصاص البطالة والمساهمة في حل المشاكل الاجتماعية للأفراد بالإضافة إلى التنمية الاقتصادية.

كما نستنتج أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اثبت أهميته الفعلية في رفع التحدي في التنمية الصناعية للاقتصاد الوطني، والجدول التالي يبين تطور القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط لسنوات 2010 و2011.

الجدول رقم -36.1- تطور القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط لسنتي 2010 و2011

الوحدة : مليار دينار.

القطاعات	الزراعة	البناء والاشغال العمومية	النقل والمواصلات	خدمات المؤسسات	الفندقة والمطاعم	الصناعة الغذائية	صناعة الجلود	التجارة والتوزيع
2010	1015,19	1071,75	988,03	122,37	114,39	197,53	2,59	1279,47
2011	1173,71	1262,57	1049,77	137,59	121,43	231,85	2,60	1444,63

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 22، أفريل 2013، ص 43.

من خلال الجدول السابق، يتبين لنا مدى مساهمة هذه المؤسسات في خلق القيمة المضافة، فأهم قطاع منتج للقيمة المضافة هو قطاع التجارة والتوزيع، حيث بلغت مساهمة المؤسسات التابعة لقطاع التجارة والتوزيع 1444,63 مليار دينار سنة 2011، ومثلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص ما نسبته 94,07%، يليها قطاع البناء والأشغال العمومية بمساهمة قدرها 1262.57 مليار دينار منها نسبة 86,41% تمثل مساهمة القطاع الخاص، واحتلت المؤسسات التابعة للقطاع الزراعي المرتبة الثالثة بـ 1173,71 مليار دينار جزائري، منها 99,34% تمثل مساهمة القطاع الخاص، ثم قطاع النقل والمواصلات بـ 1049,77 مليار دينار، ويمثل القطاع الخاص ما نسبته 81,97% من هذه المساهمة.

سابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقدر كبير في تنمية التجارة الخارجية من خلال غزو الأسواق المحلية والعالمية بالمنتجات المحلية، حيث أن تزويد الأسواق المحلية بالمنتجات الوطنية يحقق الاكتفاء الذاتي للدولة. وبالتالي تقليل الاستيراد من الخارج، وهذا ما يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية. وفيما يلي يمكن تلخيص تطور الصادرات والواردات:

الجدول رقم-37.1- تطور الميزان التجاري الجزائري للفترة بين 2010 و2012

الوحدة: مليار دولار أمريكي

السنوات	2010	2011	نسبة التطور	2012	نسبة التطور
الاستيراد	40,472	47,247	%16,73	46,801	%-0,94
التصدير	57,053	73,489	%28,80	73,981	%0,67
الصادرات خارج المحروقات	1,62	2,15	%41	2,18	%6
الميزان التجاري	16,581	26,242	%58,26	27,180	%3,57

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالجزائر، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 22 لسنة 2013، ص 46، والعدد 20 لسنة 2011، ص 51.

من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن قيمة الصادرات أكثر من قيمة الواردات، وهذا ما يجعل الميزان التجاري موجبا، إلا أن الواقع يبين عكس ذلك كون أن 98% من قيمة الصادرات هي صادرات المحروقات، ففي سنة 2011 بلغت نسبة الصادرات من المحروقات وحدها 97% بزيادة أكثر من 28% مقارنة بسنة 2010، وفي سنة 2012 بلغت قيمة الصادرات من المحروقات نسبة 97,04% بزيادة 0,51% عن سنة 2011.

أما الصادرات خارج المحروقات، فتبقى ضئيلة جدا، إذ بلغت نسبتها سنة 2011 حوالي 2.93%، بقيمة مالية بلغت 2,15 مليار دولار أمريكي، أي بزيادة قدرها 41% مقارنة مع سنة 2010. وفي سنة 2011 سجلت الصادرات ما نسبته 2,96%، بقيمة 2,18 مليار دولار أمريكي بزيادة نسبتها 6% مقارنة مع سنة 2010.

إن من أهم المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات سنة 2011، مجموعة المنتجات نصف المصنعة والتي تمثل نسبة 2.15%، بقيمة 1.58 مليار دولار أمريكي، وهي تحتل المرتبة الأولى، تليها مجموعة السلع الغذائية بـ 0.49% بقيمة تقدر بـ 356 مليون دولار أمريكي. أما مجموعة المنتجات الخام فاحتلت المرتبة الثالثة بـ 0.22% بقيمة إجمالية تقدر بـ 160 مليون دولار أمريكي. واحتلت التجهيزات الصناعية المرتبة الرابعة بـ 0.05%، وأخيرا السلع الاستهلاكية بـ 0.02%.

المطلب الثالث: مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ومعوقاتها

أولا: المشاكل الإدارية والمشاكل المتعلقة بالعقار

يعاني أصحاب المشروعات الجديدة من مشكلات مرتبطة بالعقار المخصص لتوطين مؤسساتهم، فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد أساسيا في الحصول على التراخيص الأخرى المكملة. ويعود ذلك إلى التعقيد الموجود في الإجراءات الإدارية الموضوعة التي تؤدي إلى غياب الشفافية، بالإضافة إلى الآجال الطويلة لمعالجة الملفات. ومازالت سوق العقارات رهينة العديد من الهيئات التي تتزايد باستمرار مثل الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار، ووكالة دعم وترقية الاستثمارات المحلية والوكالات العقارية، وقد عجزت هذه الوكالات على تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم لإقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية، إضافة إلى محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الصناعي[1].

وتمر الإجراءات اللازمة للحصول على عقار عبر مصالح مختلفة وذلك حسب طبيعة الأرض:

- اللجنة المساعدة لتنشيط وترقية الاستثمار؛
- اللجنة التابعة للمجلس الشعبي البلدي؛
- اللجنة العقارية للبلدية المعنية؛
- الهيئة العمومية المكلفة بتهيئة المناطق الصناعية؛

1. وثائق الحصول على العقار

يتطلب ملف الحصول على العقار تسع (09) وثائق:

- تقديم طلب إلى اللجنة المساعدة وتنشيط وترقية الاستثمارات "CALPI" للولاية أين يتموقع المشروع أو البلدية أو الوكالة العقارية؛
- دراسة تقنية اقتصادية عن جدوى المشروعات؛
- القانون الأساسي للمؤسسة؛
- بطاقة التعريف الجبائية؛
- فاتورة شكلية للتجهيزات؛
- التصريح بالاستثمار من وكالة دعم وترقية الاستثمار؛
- طلب الامتياز من وكالة دعم وترقية الاستثمار؛
- قائمة التجهيزات؛
- مخطط إنشاء المصنع.

[1] صالح صالحي، أساليب وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري ، ندوة حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: إشكاليات وافاق التنمية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، أيام 18 و22 جانفي 2004، ص 189.

ليس المشكل الوحيد هو تقديم ملف، بل تعتبر مدة الحصول على العقار من أهم المشاكل التي يواجهها المستثمر، وفي حالة الحصول على الملف تبقى المشاكل الأخرى التي ترافق انشاء المشروع ومن بينها التيار الكهربائي والغاز الطبيعي والمياه والحصول على خط الهاتف وغيرها، وفي كل طلب يجب تقديم ملف خاص به بالإضافة إلى مدة الحصول على الموافقة التي تستغرق وقتا طويلا.

2. ثقل إجراءات التوثيق

عند إنشاء مشروع استثماري يجب التقيد بمجموعة من الإجراءات المتداخلة والمعقدة، وتستوجب هذه العملية التوثيق لدى موثق، وهي تتطلب تسع (09) وثائق إدارية تتجاوز مدة إعدادها شهر:

- شهادة عدم وجود الشركة أو المشروع الاستثماري؛
- وثيقة طبق الأصل من بطاقة الهوية لصاحب المشروع؛
- شهادة الميلاد؛
- عقد الملكية أو عقد الإيجار للعقار؛
- شهادة مقدمة من طرف محضر قضائي تثبت وجود العقار تتطلب مدة أسبوع على الأقل لإعدادها؛
- دفع حقوق التسجيل المقدرة بـ 3% من قيمة رأسمال الشركة؛
- دفع أتعاب الموثق؛
- دفع رأس المال في حساب الموثق والذي لا يرد إلا بعد تحرير عقد الشركة في مصلحة السجل العقاري؛
- تصريح بوجود النشاط لدى مصلحة الضرائب المباشرة.

3. التقييد في السجل التجاري

يتطلب هذا الملف أحدى عشر (11) وثيقة إدارية وهي[1]:

- نسخة مطابقة للأصل للقانون التأسيسي؛
- سجل السوابق العدلية للمسيرين؛
- نسخة من شهادة الميلاد رقم 12؛
- عقد توثيقي للمحل أو عقد الإيجار؛
- شهادة وجود المحل يقدمها المحضر القضائي المختص محليا؛
- شهادة وجود المحل تسلمها مفتشيه الضرائب والمدة أسبوع؛
- شهادة عدم الخضوع للضريبة؛
- شهادة الوضعية الجبائية، تستغرق أسبوعا كاملا؛

[1] قائمة وثائق مقدمة من السجل التجاري،2004

- نسخة عن الإعلان الوارد في الجريدة الرسمية؛
- دفع حقوق التسجيل في السجل التجاري؛
- دفع الحقوق لصالح الخزينة.

وبالتالي، فإن الحصول على السجل التجاري يتطلب إعداد 11 وثيقة لدى ثلاث (3) مصالح مختلفة.

4. تقيد لدى وكالة دعم وترقية الاستثمار ANDI

حيث يتطلب ذلك تقديم الوثائق التالية:[1]

- دراسة تقنية اقتصادية عن جدوى المشروع؛
- نسخة من القانون الأساسي للشركة؛
- نسخة من السجل التجاري؛
- بطاقة التعريف الجبائية؛
- الفاتورة الشكلية للتجهيزات؛
- التصريح بالاستثمار وهو عبارة عن ملئ استمارة لوكالة دعم و ترقية الاستثمار؛
- طلب الامتيازات من وكالة دعم و ترقية الاستثمار؛
- قائمة التجهيزات ويتم الحصول عليها من وكالة دعم وترقية الاستثمار؛
- دفع مبلغ 10000 دج لوكالة دعم وترقية الاستثمار.

مدة التسجيل بالمركز من 15 إلى60 يوما، ورغم عدم مواجهة أي مشاكل تذكر إلا أن استقبال المستثمر يحدث في جو يسوده الكتمان وغياب التنظيم.

5. معالجة الطلب من طرف لجنة ترقية الاستثمار

إن عمل هذه اللجنة هو جمع كل المتعاملين العموميين المعنيين بالتخصصات العقارية وحق البناء من أجل الرد الفوري على الطلبات المعبّر عنها في هذا المجال، سواء أرسل الملف عن طريق وكالة دعم وترقية الاستثمار أو تم الحصول عليه مباشرة من طرف المستثمر نفسه، ولا يجوز أن يتعدى إبلاغ المستثمر نتيجة طلبه 30 يوما بالإضافة إلى 7 أيام أخرى، إلا أن الواقع عكس ذلك فهناك من ينتظر الموافقة على طلبه والحصول على العقار عدة سنوات.

ثانيا: المشاكل التمويلية

يعاني قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من صعوبات مالية أثرت على سيره وإنعاشه، فهناك عائق كبير على مستوى البنوك للحصول على القروض، نظرا للوضعية الاقتصادية،

[1] قائمة وثائق مقدمة من وكالة دعم و ترقية الاستثمار،2004.

فمعظم هذه المؤسسات تعاني عجزا على مستوى خزينتها، بالإضافة إلى مشاكل اقتناء العتاد وأجهزة الإنتاج لتجديد وتوسيع المؤسسة.

ومن أجل الحصول على التمويل اللازم لإنجاز المشروع وإدارته يلجأ المستثمر عادة إلى البنك أين يصطدم بالبيروقراطية، ففي حالة طلب الدفع الفوري لقيمة التجهيزات والسلع المستوردة الضرورية لإنجاز المشروع وإتمامه، يستلزم على المستثمر فتح ملف بنكي خاص به وأن يقدم الفاتورات الشكلية للتجهيزات والسلع بالدينار، وبعدها ينتظر فتح الملف الذي يطول إلى عدة أشهر.

أما في حالة طلب تمويل بنكي فعليه أن يقدم للوكالة البنكية التابعة لمكان إقامته للمشروع ملفا إداريا يتكون من الوثائق التالية[1]:

- لمحة عامة عن المؤسسة ؛
- وثائق من السجل التجاري؛
- بطاقة التعريف الضريبية؛
- مختلف الفاتورات الشكلية؛
- دراسة تقنية اقتصادية للمشروع؛
- قرار الاستفادة من الامتيازات **(ANDI)**؛
- عقد الملكية لقطعة الأرض التي أقيم عليها المشروع؛
- دفع مبلغ مالي في الحساب الخاص للمستثمر.

وبعد تقديم الملف، على المستثمر الانتظار من شهرين إلى ثلاثة أشهر لدراسته، وفي حالة قبول الطلب يحول الملف إلى الفرع التابع للبنك لدراسته في مدة تتراوح من شهرين إلى ثلاثة أشهر إضافية، وفي حالة القبول يعاد إلى الإدارة العامة للبنك التي يمثل رأيها القرار النهائي حيث تأخذ مدة دراسة المشروع للمرة الثانية مدة تتراوح من ستة إلى 12 شهر.

وفي حالة قبول ملف البنك فإن مبدأ تمويل المشروع يتم بتكليف فريق من المختصين والمؤهلين بفتح تحقيق للتحري عن حقيقة المشروع ونسبة تقدم الأشغال به، حيث لا تتم الموافقة النهائية على تمويله إلا إذا كانت حالة الإنجاز قد بلغت 60%. وإذا توفر هذا الشرط يقوم البنك بإعطاء الموافقة على مبدأ تمويل المشروع بشروط جديدة هي[2]:

- أن يدفع المستثمر ما يعادل 40 % من قيمة المشروع لإنجاز ما تبقى من المرافق القاعدية؛
- يتفق على الرهن المناسب لضمان القرض؛
- دفع من 15% إلى 30% من قيمة التسبيقات الواجبة الدفع للموردين لأن البنك لا يمول سوى 70% إلى 85% من مجموع قيمة التجهيزات والسلع.

[1] قائمة وثائق مقدمة من طرف وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وصندوق ضمان القروض،2005

[2] وثائق مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض.

بعد تنفيذ كل هذه الشروط والالتزامات الكثيرة المعقدة تبقى مدة منح القرض غير معلومة ولا محددة.

كما يمتاز النظام المالي والبنكي الجزائري بأساليبه الكلاسيكية القديمة المعقدة رغم انفتاح السياسة الاقتصادية الجزائرية على المنظومة الاقتصادية الدولية، إلا أنّ نمط تسيير المؤسسات المالية لازال يعد من الأنماط القديمة التي لم تساير بعد نظم العصر[1].

ثالثا: المشاكل القانونية

مرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتطورات بطيئة خاصة مع طغيان القطاع العام على القطاع الخاص، حيث نجد أن أول قانون للاستثمار ظهر سنة1963 ويليه قانون سنة 1966؛ الذي كان الهدف منه تحديد نظام يتكفل بالاستثمار الوطني الخاص، وبعدها لم يرد أي نص قانوني متعلق بهذه المؤسسات إلا في سنة 1982، حيث صدر الإطار التشريعي والتنظيمي المتعلق بالاستثمار الوطني الخاص[2]، والذي وضع بعض الإجراءات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي سنة 1993 تمت المصادقة على المرسوم التشريعي المتعلق بترقية الاستثمار وجاء لتدعيم وتعزيز التحرر الاقتصادي، إلا أنّ هذا القانون لم يطبق على أرض الواقع نظرا للمشاكل المحيطة به، بالإضافة إلى المشاكل المتعلقة بالعقار الصناعي، والتي حالت دون سريانه على أرض الواقع، ولإعطاء نفس جديد للاستثمار أصدرت السلطات العمومية الأمر[3] رقم 01 و 03 المتعلق بتطوير الاستثمار سنة 2001 والقانون التوجيهي[4] رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، والذي يهدف إلى تشكيل شبكة للاستثمار وتحسين المحيط الإداري والقانوني، والذي نص على ضرورة رفع التمييز بين القطاعين العام والخاص، وإلغاء التمييز المرتبط بالإنتاج كالإعفاءات على القيمة المضافة للسلع والخدمات المحلية والمستوردة بالإضافة إلى إبقاء المزايا المرتبطة بالاستغلال.

كما أن القانون التوجيهي الخاص بترقية الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحدد ويضبط الإجراءات الخاصة بالتسهيل الإداري التي يمكن تطبيقها خلال مرحلة إنشاء المؤسسة، كما تم إنشاء صندوق ضمان القروض الذي يقدم ضمانات للمؤسسات التي تقدمها للبنوك، كما تتضمن فروعه تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطرق إنشائها وكيفية تأهيلها، وكذا سياسة الدعم المقدمة من طرف الحكومة بالإضافة إلى تطوير الإعلام الخاص بهذه المؤسسات، كما نص على التكفل بترقية المناولة باعتبارها أحسن طريقة لتشجيع تكثيف النسيج الصناعي.

وقد تم إنشاء صندوق ضمان القروض بالمرسوم[5] رقم 373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 طبقا للمادة 14 من القانون التوجيهي الخاص بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] قدي عبد المجيد ودادن عبد الوهاب، محاولة تقييم برامج وسياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،21 و22 نوفمبر 2006. ص 2.

[2] المنشور التشريعي رقم 19.المؤرخ في 21 سبتمبر 1982

[3] قانون الاستثمار، الصادر سنة 2001.

[4] القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001.

[5] المنشور التشريعي رقم 373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002.

كل هذه القوانين منصبة في مجال تحسين المحيط القانوني الخاص بهذه المؤسسات وتطويرها، إلا أن التطبيق الفعلي لهذه القوانين مازال غير واضح ولم يتم تجسيدها فعليا على أرض الواقع وهذا ما أخر التطور السريع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

رابعا: المشاكل المتعلقة بتهيئة البنى التحتية

تتواجد بالجزائر أكثر من 72 منطقة صناعية كبرى، تعاني معظمها من مشاكل مزرية متعلقة خاصة بتهيئة البنى التحتية من كهرباء وغاز وتعبيد الطرقات، بالإضافة الى عدم توفر خطوط الهاتف والماء والمرافق الضرورية، التي تعتبر من العناصر الهامة لإنشاء أي مشروع مما يؤدي الى نفور المستثمرين المحليين والاجانب من الاستثمار.

خامسا: المشاكل الجبائية والضريبية

رغم أن الجزائر انتهجت أسلوب التسهيل في وضع السياسات التشريعية التي تكفل تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن التطبيق العملي لبعض هذه التشريعات أدى إلى صعوبات تواجه هذه المشروعات، خاصة في مجال التفرقة في الإعفاءات الضريبية[1] وفقا لجهة التمويل.

ويقترح في هذا المجال اللجوء إلى فرض ضرائب معقولة على هذه المؤسسات منذ البداية، وتكفل العدالة الضريبية بتحقيق عدالة المنافسة بين المؤسسات، وتؤمن في الوقت نفسه عدم لجوء المنتج إلى التهرب من سداد الضرائب المبالغ في معدلاتها بعد انتهاء فترة الإعفاء الضريبي.

وتعاني معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من مشاكل متعلقة باقتطاع الرسوم الضريبية، بحيث يتميز النظام الجبائي في الجزائر بعدم المرونة، مما أدى إلى نمو القطاع غير الرسمي الذي يتهرب دائما من دفع الرسوم الضريبية التي أدت إلى تفشي ظاهرة التهرب الضريبي، الذي يخسر الخزينة العمومية مبالغ ضخمة[2].

كما يعتمد النظام المحاسبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المحاسبة المالية، التي تقتصر على بعض المعاملات المالية فقط كمتابعة الخزينة وإصدار الشيكات، أما المحاسبة التحليلية فهي شبه غائبة إذ تستعمل فقط لحساب تكاليف الإنتاج[3].

[1] وثائق مقدمة من طرف المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي.،2004.

[2] غدير احمد سليمة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وافاق، ملتقى وطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، يومي 5 و6 ماي 2013، ص 6.

[3] المرجع نفسه، ص 7.

خلاصة

إن نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفعاليتها وديناميكيتها، مرتبط ارتباطا وثيقا باستقرار الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية. إذ تعرف السنوات المقبلة آفاقا اقتصادية واعدة لصالح هذه المؤسسات سواء المغربية أو التونسية أو الجزائرية، وهذا راجع للظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تعد ملائمة لتعزيز التوازنات الاقتصادية الكلية، وانطلاق المشاريع الكبرى.

وقد لاحظنا من خلال هذا الفصل تعدد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول محل الدراسة من مرحلة إلى أخرى وفقا للتغيرات المرحلية التي شهدها الاقتصاد الوطني في كل دولة، إلا أن التعاريف الرسمية انصبت كلها حول التعريف الأوروبي.

كما تبين لنا من خلال هذا الفصل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم التنمية الاقتصادية والتخطيط المستقبلي، النابع من دورها في التوظيف وارتفاع حجم مساهمتها في القيمة المضافة، علاوة على حجم الاستثمارات المرتبطة بها وأهميتها في تكوين ودعم آلية الاقتصاد الحر في المغرب وتونس والجزائر.

إلا أننا وجدنا أن هذا القطاع الهام يعاني من عدة مشاكل داخلية وخارجية تحول دون تنميته وتطويره في الدول محل الدراسة، بالإضافة إلى المنافسة الشديدة نتيجة العولمة وتحرير التجارة العالمية خاصة في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ومنطقة التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي.

لهذا كان لابد على الدول المعنية أن تجد حلول جذرية لاستيعاب هذه المشاكل، تعمل على تقوية النسيج الاقتصادي، عن طريق وضع خطط وبرامج طموحة وسياسات متكاملة لمواجهة المنافسة الأجنبية والحفاظ على النسيج الصناعي والرفع من القدرة التنافسية لمؤسساتها. ومن بينها برامج التأهيل.

إنّ التأهيل هو أحد الخيارات والحلول الاستراتيجية التي فرضتها عولمة المبادلات الدولية من أجل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليصبح أكثر تنافسية، وهذا ما دفع بالسلطات المغربية والتونسية والجزائرية للاهتمام به وذلك بتطبيق عدة برامج لتأهيل مؤسساتها من جهة وتأهيل محيطها من جهة أخرى. وهذا ما سنتطرق إليه بالتفصيل في الفصل الموالي.